التقرير الوطني

للمنظمات غير الحكومية في لبنان عن التقدم المحرز

في

تنفيذ منهاج عمل بيجين

١٩٩٩

اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة المجلس النسائي اللبناني

بالتعاون

مع

الأوكسفام اليونيفام مؤسسة فريدريش إيبرت

تصويبات

وردت بعض الأخطاء داخل الكتاب فنرجو المعذرة

(صفحة ٩ – السطر ١٣): اعترافاً **عالمياً** وليس عالياً.

(صفحة ١٢ – السطر ١٢): وعلى **وجه** وليس درجة.

(صفحة ١٨ – السطر ١٢): **Website** وليس Wetisbe.

(صفحة ١٨ – السطر ١٨): **UNDP** وليس PDNU.

(صفحة ٢٠ – السطر ١٥): من **أجل تطبيق** وليس أجلتطبيق.

(صفحة ٢٣ – السطر ١٢): GENDER FOCAL POINTS = GFP.

(صفحة ٣١ – السطر ٦): يجب إلغاء السطر ٦ على أن يكون كما يلي:

- الموارد الأساسية للتمويل من مؤسسة نوفيت NOVIT و UNDP.

(صفحة ٤٠ – السطر الأخير): **للتصرف** وليس للعرف.

(صفحة ٤١ – السطر ١٢): إضافة عبارة "**الخاصة بها**" في نهاية السطر.

(صفحة ٩٣ – السطر ٣): **مخرج** وليس محرج.

(صفحة ٩٧ – السطر ٧): المضمون الصحيح لهذه الفقرة هو كالتالي:

٢ – ٦ مشاركة المرأة في القضاء:

وتشارك المرأة في سلك القضاء وتتزايد بشكل ملحوظ فهي تمثل نسبة ٦٨ مـ
أصل ٣٦٤ قاض، ولكنها تخضع دائماً للإستنساب في مسـألة قبـول ترشـيحها
تشارك المرأة في سلك الشرطة ولو كانت تشارك في سلك الأمن العام.

(صفحة ١٠٨ – السطر ٨): لم **يراع** وليس يراعي.

(صفحة ١٢٢ – السطر ٦): (بند الانجازات): نسبة النساء **٢٨%** وليس ٢٧%.

(صفحة ١٣٥ – السطر ١٤): توزع النساء بحسب الجنس ذكور **49.5%** وليس 45.5 %.

تمهيد:

الجمهورية اللبنانية دولة عربية فتية، تقع على الساحل الجنوبي الشرقي للبحر المتوسط، يحدها من الشرق والشمال الجمهورية العربية السورية، ومن الجنوب فلسطين المحتلة.

هذا الموقع الجغرافي الهام سمح للبنان منذ القدم أن يلعب دوراً خاصاً ومميزاً في مجال العلاقات الخارجية والتبادل الثقافي.

تبلغ مساحة لبنان ١٠٤٥٢ كلم٢، ولا يزال جزء كبير من جنوبه والبقاع الغربي يرزح تحت الاحتلال الإسرائيلي منذ سنة ١٩٧٨، بالرغم من كل القرارات التي أصدرتها الأمم المتحدة وخاصة القرار ٤٢٥ الذي أصدره مجلس الأمن وطالب فيه إسرائيل بالانسحاب من لبنان دون قيد أو شرط. لكن إسرائيل لم تنفذ هذا القرار، وهذا ما يجعل لبنان مسرحاً لاعتداءات إسرائيل المتكررة،ممّا يؤثر سلباً على السكان المدنيين الذين هجّروا مراراً وتكراراً من أراضيهم.

يقدّر عدد سكان لبنان، حسب تقرير التنمية البشرية لسنة ١٩٩٨ ب ٣،١ ملايين، وتمثّل نسبة النساء ١،٠٥ على أساس الجندر (النوع الاجتماعي).

يتوزع السكان على فئات عمريه فتية، فالعمر المتوقع عند الولادة

للإناث عند الولادة ٧١،٢ و٦٨،٥ (تقرير التنمية البشرية ١٩٩٨) ويقدّر عدد الأطفال دون السنة الخامسة ٨،٥٪، والسكان الذين دون ٢٥ بحوالي ٣٠٪، أما نسبة الذين فوق ٦٥ فهم ٦،٩٪، ومعدل الخصوبة ٢،٥٪ (تقرير التنمية البشرية ١٩٩٨)

ويعيش حوالي ٨٤٪ من السكان في المدن وتتعايش على أراضيه ثمانية عشر طائفة دينية ومذهبية تشكّل جوهر بنيته الاجتماعية، وتؤثر تأثيراً فعالاً على شكل ومضمون السياسات الثقافية والاجتماعية، فالأحوال الشخصية لا تزال تخضع للمرجعيات الدينية.

ولبنان جمهورية تعتمد النظام الاقتصادي الحرّ، ويتيح نظامها البرلماني الذي ينص عليه الدستور وتحميه القوانين مشاركة واسعة للسكان في الحياة السياسية، ولا يفرّق القانون المدني بين المرأة والرجل في الحقوق السياسية، إلاّ أن تطبيق بعض القوانين يتأثّر بالبنى الاجتماعية التي تخضع للطائفية المكرّسة بالدستور، وإذا كانت هذه البنية مسؤولة في نظر البعض عن إيجابيات التفاعل والحوار التي تميّز المجتمع اللبناني عن غيره، إلاّ أنها في الوقت عينه، مسؤولة عن الانفجارات الداخلية التي يتعرّض لها لبنان بين الحين والآخر، وبخاصة تلك الحرب الطويلة التي امتدت لسبعة عشر عاماً كاملة.

الجزء الأول:
لمحة عامة عن الاتجاهات للنهوض بالمرأة بعد بيجين

١ – مقدمة:

يعتبر مؤتمر بيجين نقطة تحول كبرى في تاريخ الاهتمام بقضايا النساء في القرن العشرين، وهو مع التحضيرات الكبرى التي تمت في مختلف بلدان العالم، ومع الحملة الإعلامية المرافقة له، استطاع أن يسلط الضوء على أهم العقبات والصعوبات التي تحول دون تقدم المرأة، ولعل الأهمية القصوى لهذا المؤتمر هو تحديده للمجالات الأساسية ذات الاهتمام المشترك لكل الشعوب والجماعات، التي بلغت اثنتي عشر مجالاً شملت كل نواحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. لم يكتف مؤتمر بيجين بإعلان المشاكل والحلول لها، بل حاول مع الدول كافة ومع الحركات النسائية المختلفة ومع المحللين والخبراء الاجتماعيين اكتشاف الوسائل واقتراح الحلول من أجل النهوض بالمرأة، وتمكينها وتحقيق الإنصاف والمساواة بينها وبين الرجل.

وقد كان إعلان بيجين والمصادقة عليه من جميع الدول بالرغم من التحفظات التي رافقته، اعترافاً عالمياً بأهمية دور المرأة وضرورة إعادة النظر بالآليات والأشكال والأساليب التي يجب اتباعها من أجل إدماج المرأة في عمليات التنمية المستدامة، وإتاحة الفرصة لها للمشاركة بفعالية في مختلف أوجه الحياة الوطنية.

وقد شارك لبنان بفعالية في التحضير لهذا المؤتمر وفي صياغة إعلانه، وبرنامجه المفصل، وقد كان للمنظمات الحكومية وغير الحكومية دوراً فعالاً في إطار اللجنة الوطنية واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، اللتان تولتا الإعداد والتحضير والمشاركة.

وإذا كانت للبرامج والسياسات للحكومات المتعاقبة لم تول أهمية خاصة لقضايا النساء إلا أن إصدار القرار الخاص بتشكيل اللجنة الوطنية لشؤون المرأة شكّل وقفة خاصة على طريق الاعتراف بإشكالية قضايا المرأة

وضرورة حلّها في الإطار الاجتماعي». كما أن تأسيس وإعادة تشكيل اللجنة الأهلية كإطار مدني جامع للكثير من مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات النسائية، إلى جانب المجلس النسائي اللبناني قد أعاد طرح قضايا النساء مرة أخرى، باعتبارها قضايا اجتماعية تهمّ المجتمع بكامله.

استطاعت هذه المؤسسات وبمساعدة من اليونيفام وبعض المؤسسات الدولية أن تصوغ الاستراتيجية الوطنية اللبنانية التي كانت الإطار الجامع للعمل الكثيف الذي قامت به الحركات النسائية من أجل تعزيز دور المرأة في الحياة العامة.

٢ – الإستراتيجية الوطنية اللبنانية:

تتطلّع الاستراتيجية الوطنية اللبنانية إلى تحقيق أهداف محددة من خلال الأعمال والأنشطة التي يفترض القيام بها في إطار القطاع الرسمي والقطاع الأهلي، وهذه الأهداف هي[1]:

تحقيق المساواة التامة بين الرجل والمرأة، وذلك في التشريعات المدنية كافة التي تنظّم العلاقات الاجتماعية على مختلف المستويات وفي كلّ الميادين.

- ضمان حقوق المرأة الإنسان على أنها جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان التي تنص عليها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، والتي تنص عليها أحكام الدستور اللبناني.
- ضمان حصول المرأة على السبل المألوفة والمستدامة في العيش الكريم.
- تمكين المرأة من خلال تعزيز إمكاناتها وتنمية قدراتها للإفادة من المساواة في الفرص.

(1) الاستراتيجية الوطنية اللبنانية ١٩٩٧. اللجنة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة بعد بيجين.

- زيادة مطردة في حجم مشاركة المرأة في هياكل السلطة وصنع القرار على مختلف المستويات وفي مختلف الميادين.
- تعميم مشروعية المساواة بين المرأة والرجل في الثقافة الاجتماعية، وفي أنماط السلوك في مختلف الميادين.

إنّ طرح مسألة حقوق المرأة اللبنانية ومكانتها لا بدّ أن يأخذ بعين الاعتبار فرص المساواة المتاحة لها، في مختلف الميادين والظروف العامة المحيطة بها، ونستطيع القول أن السمة الأساسية التي طبعت الفترة الممتدة من مؤتمر بيجين ١٩٩٥إلى ١٩٩٨، هي التطور البطيء والضعيف وذلك بسبب عاملين أساسيين هما:

أولاً: الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على الجنوب والبقاع الغربي الذي يركز انتباه المجتمع والدولة في اتجاه تحرير الأرض وتعزيز الصمود.

وثانياً: تردي الأوضاع الاقتصادية وركودها الناتجة بأكثرها عن فترات الحرب السابقة.

لقد كان للحرب الداخلية التي امتدت سبعة عشر عاماً أثر كبير على تراجع المسار الديمقراطي المدني الذي كان قد بدأ يتنفس طريقه أوائل السبعينات، فقد دمّرت الحرب العناصر الفنية لعمليات البناء الاجتماعي القائمة على نبذ الطائفية والمذهبية (أحزاب، نقابات، حركات اجتماعية، شبابية، نسائية...)، تحت ضغط النزاعات الداخلية التي تقاطعت مع ضغوط إقليمية شديدة وحروب إسرائيلية متواصلة.

ورغم كل قرارات الأمم المتحدة، وخاصة القرار ٤٢٥ الذي أصدره مجلس الأمن وطالب فيه إسرائيل بالانسحاب من لبنان دون قيد أو شرط، لم تنفّذ إسرائيل هذا القرار، وهذا ما يجعل الجنوب والبقاع الغربي مسرحاً للاعتداءات الإسرائيلية المتكررة، مما يؤثّر سلباً على المسار الوطني باتجاه الحياة المدنية.

أما العامل الآخر، الذي حدّ من التطور، فهو العامل الاقتصادي:

لقد تعرّض اقتصاد لبنان للاختلال خلال الحرب الطويلة، وتبذل الحكومات المتعاقبة جهوداً كبيرة من أجل إعادة إعمار ما هدمته الحرب،ولكن دون ذلك عقبات كبيرة، وهو يعاني اليوم من المديونية الكبيرة الخارجية والداخلية تنعكس سلباً على جميع البرامج والأنشطة الإنمائية وتسهم في تطور نسبة البطالة التي أصبحت ٨،٦ كما أظهرتها دراسة الأسر المعيشية. وفي ازدياد الفقر الذي أصبح يطال حوالي ثلث سكان لبنان كما أظهرتها الدراسة نفسها، وينعكس ذلك بصورة أكبر على المرأة.

فقد أظهرت دراسة الأوضاع المعيشية أن الأسر التي تترأسها نساء تفوق١٥٪ من مجموع الأسر[1]، وقد ساهمت في تفاقم الفقر المشكلات الاقتصادية والسكانية من تهجير وهجرة وترتبت على النزاعات الداخلية في العقد الماضي، وعلى درجة الخصوص تلك التي رافقتها الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة على لبنان.

٣ – الاتجاهات الحكومية للنهوض بالمرأة:

لعل الحدث الأبرز في هذه الاتجاهات هو إبرام لبنان الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٩٧. بالرغم من أن لبنان قد أبرمها مع تحفظات كبيرة على مواد تعطّل أهداف الوثيقة وروحها بالذات، أي المساواة وإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة وهكذا لم تنعكس روح الاتفاقية على برامج الحكومات وسياساتها، الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

فعلى المستوى الثقافي، لم تعتن الحكومات بإعادة نظر فعلية بالأدوار التي تتقاسمها المرأة والرجل في المجتمع حتى في المناهج التربوية الجديدة التي صدرت مؤخراً سنة ١٩٩٨، فظلّت صورة المرأة محمّلة بالواجبات

---

[1] دراسة أحوال المعيشة في لبنان.

والمهام التقليدية وظل تقاسم الأدوار أسير الأنماط التقليدية للرجل والمرأة، ولم تتبنى الحكومات أية سياسات إعلامية خاصة بالمرأة أو إشراك المرأة في السياسات التقليدية، كما أن القانون والعرف لا يزالان يكرسان الرجل "ربّاً" للأسرة والمعيل الوحيد، فيمنع ذلك التعديلات الضرورية في قوانين العمل والتقديمات الاجتماعية، وتعويضات نهاية الخدمة، ولم تضع الحكومات أية برامج للتأثير على هذه الاتجاهات أو تعديلها.

أما في سياسات إشراك النساء في الحياة الوطنية، فلم يكن لدى الحكومات المتعاقبة سياسات واضحة بشأن المرأة، ولم تدخل متغير الجندر في سياستها فأتت التعيينات المختلفة وفي مختلف المراتب في الإدارة العامة خالية من أي نساء اللهم امرأة واحدة في مجلس إدارة للضمان أخيراً في عهد الحكومة الحالية.

وإذا كان تأسيس اللجنة الوطنية لشؤون المرأة وإعادة تشكيلها سنة ١٩٩٦ كان يمكن أن تكون رافعة للنساء وقوة ضغط على السياسات الحكومية، إلا أن اقتصار أعمالها على التأسيس، وعدم التنسيق الكافي مع المنظمات غير الحكومية أفقد اللجنة الزخم اللازم للتأثير على السياسات. وقد صدر منذ مدة القانون الخاص باللجنة الوطنية لشؤون المرأة، وهي في طور التشكيل الجديد، ولعل الآمال المعقودة على هذا العهد وهذه الحكومة، تؤتي ثمارها، تصميماً وتخطيطاً وتعاوناً مثمراً مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات المختلفة المعنية بالمرأة من أجل النهوض بها وتحديد سياسات واضحة لهذا النهوض.

٤ – الاتجاهات غير الحكومية للنهوض بالمرأة:

كان لمؤتمر بيجين وللمؤتمرات الأخرى دور هام في إعادة النظر الفعلية بالعلاقة بين المرأة والتنمية وقد استفادت المنظمات غير الحكومية من هذا المناخ فأعادت ترتيب صيغ عملها من اتجاهات رعوية نحو الاتجاهات التنموية.

وقد تركزت هذه الاتجاهات في مستويين: مستوى التمكين حيث اهتمت المنظمات غير الحكومية بالعمل على تمكين المرأة وتحسين قدراتها ومهاراتها، ومستوى التحفيز والتفعيل، وقد أظهرت قدرة هذه المنظمات وتأثيراتها الفعالة في حملات تعزيز مشاركة المرأة في السلطات المحلية سنة ٩٨.

وبالرغم من القدرات المالية والإدارية القليلة، فقد استطاعت هذه المنظمات أن تنجز الكثير بالنسبة للمرأة، ومعها أصبحت قضايا النساء في دائرة الضوء الفعلي، وانتقلت قضايا النساء من قضايا خاصة بالنساء إلى قضايا إشكالية تهم المجتمع بكامله.

أين هي المرأة اللبنانية اليوم؟

ومع أن الإنجازات لم تكن بمستوى الطموح إلا أن المرأة اللبنانية حققت بعضها خلال السنوات الثلاث الماضية، فقد ارتفعت نسبة النساء في شتى مراحل التعليم، وتنوعت الاختصاصات، وانخفضت نسبة الأميّة بين النساء ولو نسبياً، وتحسّن المستوى الصحي للمرأة بفضل توفير الخدمات الصحية وزيادة الوعي والتثقيف الصحي، انعكس ذلك في ارتفاع متوسط العمر لدى المرأة (٧١،٢) وانخفاض نسبة الخصوبة (٢،٥)، وتدني نسبة الوفيات عند الولادة، وارتفعت نسبة مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي ٢٨٪، وبخاصة في قطاع الخدمات، مما أدى إلى زيادة إسهام المرأة في الناتج القومي، مع العلم أن جزءاً لا يُستهان به من عمل المرأة في القطاع المنزلي والزراعي لا يحتسب ضمن الناتج المحلي.

وبالرغم من التحسّن البسيط في ميادين التعليم والصحة والعمل، فإن مساهمة المرأة في الحياة العامة والمشاركة في السلطة وصنع القرار وفي المجال السياسي لا تزال دون المستوى المطلوب.

كما أنه لا تزال هناك فجوة بين النص والتطبيق في مجال حقوق المرأة والتشريعات المتعلقة بها.

الجزء الثاني
التدابير المالية والمؤسساتية

١ – مقدمة:

يعالج هذا الجزء من التقرير قضايا النهوض بالمرأة وشؤون المساواة بين المرأة والرجل في الميزانية الوطنية العامة التي ترصد للسياسات والبرامج الخاصة بالمرأة، إضافة إلى المخصصات التي يقدمها المانحون المحليون أو الدوليون.

يتفرع هذا الجزء إلى نقاط ثلاث:

(أ) الهياكل والآليات التي أنشئت لإضفاء طابع مؤسسي على متابعة منهاج عمل بيجين وتنفيذه، وآليات مماثلة لمتابعة المؤتمرات الأخرى مثل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية أو مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان.

(ب) الترتيبات التي اتخذت لتنسيق الجهود المختلفة التي تبذل لمتابعة المؤتمرات العالمية الأخرى التي نظمتها هيئة الأمم المتحدة في التسعينات.

(ج) دور المنظمات غير الحكومية في تخطيط وتنظيم أنشطة المتابعة ومشاركة أعضاء هذه المنظمات، رسمياً، في الآليات والهياكل التي أنشئت لمتابعة مؤتمر بيجين.

سنحاول تباعاً تفصيل التدابير المالية والمؤسسية، على الرغم من الصعوبة التي واجهتنا في الإطلاع على الميزانيات المخصصة للنهوض بالمرأة مستخدمين المعلومات التي توافرت لدينا مرفقة بتقديرات تقريبية غير دقيقة، ذلك لأنه لا يوجد بند خاص في ميزانية الدولة للنهوض بالمرأة فمنها ما هو صادر بمرسوم وزاري ومنها ما يندرج في برنامج وزارة الشؤون الاجتماعية، وأخرى تنفذ بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة أو مع مؤسسات دولية متواجدة في لبنان.

٢ – التدابير المالية والمؤسساتية الجديدة على الصعيد الوطني وعلى صعيد المنظمات غير الحكومية:

٢ – ١ اللجنة الوطنية لشؤون المرأة:

منذ سنوات عديدة طالبت الهيئات النسائية بوزارة تعنى بشؤون المرأة أو على الأقل هيئة عليا وطنية مرتبطة برئاسة مجلس الوزراء، تعمل على وضع استراتيجية وطنية تعطى صلاحيات تنفيذية وتؤمن لها ميزانية خاصة.

إعلان بيجين ساعد بالتسريع على إنشاء هذه الهيئة التي تشكلت بموجب مرسوم صدر عن رئاسة مجلس الوزراء سنة ١٩٩٦، برئاسة اللبنانية الأولى وعضوية تسع سيدات، علماً أن هذه اللجنة كانت قد تشكلت بمرسوم وزاري أيضاً في العام ١٩٩٤ للتحضير لمؤتمر بيجين وكانت ممثلة للقطاع الأهلي والحكومي.

رصدت رئاسة مجلس الوزراء للجنة الوطنية مخصصات المؤسسة: شراء عقار /٢٠٠٠٠٠/ دولار أميركي، تجهيزات فنية ومؤسسية، مصاريف إدارية بها ثلاث موظفات ذوات اختصاص، ولم نتمكن من الحصول على رقم محدد لها، وحسب تقديراتنا في ضوء الأعمال والنشاطات فالميزانية التي رصدها مجلس الوزراء للجنة الوطنية وصلت إلى ما يقارب ٥٠٠٠٠٠ ألف دولار أمريكي.

في تشرين الثاني ١٩٩٨، صدر قانون جديد بإنشاء "الهيئة الوطنية للمرأة اللبنانية". قدمت اللجنة الوطنية بموجب صدور هذا القرار استقالتها، وقد تشكلت الهيئة الآن بموجب القانون الجديد برئاسة السيدة الأولى وأربع وعشرون عضواً.

أما التمويل التقريبي المقدّم إلى اللجنة الوطنية من اليونيفام والأسكوا ومؤسسة فريديريش إيبرت فقد تراوح في السنوات الثلاث بين ٢٥٠ و ٣٠٠

ألف دولار أميركي وذلك دعماً لنشاطات اللجنة.

من أهم إنجازات اللجنة الوطنية:

- كتاب حقوق المرأة اللبنانية على ضوء اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة.
- إصدار الجزء الثاني والثالث من بنك المعلومات(١٩٩٦ – ١٩٩٧) تحت عنوان "واقع المرأة اللبنانية – أرقام ومعان".
- إصدار "وثيقة المرأة اللبنانية" بالاشتراك مع اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة في اجتماع للممولين في لبنان شباط ١٩٩٧.
- المشاركة في مؤتمرات وندوات وورش عمل محلية وإقليمية ودولية في: عمان، تونس، واشنطن.

الإسهام في مأسسة اللجنة.

- إنشاء Website على شبكة الانترنيت حول اللجنة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية ونشاطاتها.
- دورات تدريبية مع اللجنة الأهلية حول:

– إدخال دورة الجندر في السياسات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية – أيلول ١٩٩٨.

– تشكيل اللجنة التصييرية من اللجنة الوطنية واللجنة الأهلية بالتعاون مع اليونيفام وP.D.N.U في إطار مشروع دعم الأجهزة المأسسة.

- إصدار نشرة "رؤى" الفصلية بالتعاون مع اللجنة الأهلية.

٢ – ٢ اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة:

في ١٩٩٦/١/١٢ أعيد تشكيل اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة بعد بيجين كإطار اتحادي وقد ضمت جمعيات نسائية وخبراء وقطاعات مدنية ونقابية واجتماعية واقتصادية، ومن أهم إنجازاتها:

١٩٩٦

- ركّزت اللجنة الأهلية في السنة الأولى على وضع الاستراتيجية الوطنية للمرأة اللبنانية، وقد تعاونت في ذلك مع اللجنة الوطنية بدعم من اليونيفام ومؤسسة فريدريش ايبرت، وقد نظّمت من أجل ذلك عدد من ورش العمل حول مختلف المجالات التي أشار إليها إعلان بيجين وقد صدرت هذه الاستراتيجية عام ١٩٩٦ عن اللجنتين الأهلية والوطنية، وتضمنت الخطوط العريضة للاستراتيجيات الوطنية من أجل النهوض بالمرأة.
- وضعت اللجنة الأهلية مع اللجنة الوطنية، وثيقة المرأة اللبنانية، وضمّنتها تسعة عشر مشروعاً، على أساس أولويات الاستراتيجية الوطنية، وأهمها مأسسة اللجنة الأهلية.

١٩٩٧

- قدمت هذه الوثيقة للممولين في شباط١٩٩٧، ولا يزال العمل بهذه الوثيقة جارياً بدعم من اليونيفام.
- شاركت اللجنة في المنتدى العربي للمنظمات غير الحكومية في أيلول ١٩٩٦، وألقت كلمة الوفود العربية في افتتاح المنتدى.
- بدأت اللجنة الأهلية في تنفيذ الأولويات التي حددتها في الاستراتيجية الوطنية للمرأة، واختارت لذلك نقطة مركزية لا تزال تشكل عائقاً في طريق مشاركة المرأة في صنع القرار، فوضعت خطة لمدة سنتين من أجل تحفيز المرأة للمشاركة في السلطات المحلية، وكان هذا الاختيار مرتبطاً بإعلان نيّة الحكومة عن إجراء هذه الانتخابات.

دعمت هذا النشاط مؤسسة فريدريش إيبرت، وكانت الخطة تتضمن الآتي:

- اعتماد آلية للعمل ترتكز على إنشاء شبكات لا مركزية في المحافظات سميت لجان التفاوض: مهمتها إدارة التفاوض مع القوى المحلية لإطلاق حملة توعية ودعم من أجل تحفيز المرأة في الانتخابات المحلية ناخبة ومنتخبة.

- تنظيم مؤتمر مركزي حول الكيفيات المطلوبة من أجل تفعيل المرأة في القرار السياسي.
- قامت بتدريب لجان التفاوض في المحافظات على الكيفيات المطلوبة من أجل تحقيق الأهداف أي دعم المرأة في المشاركة السياسية.
- إشراف اللجنة الأهلية على أكثر من ٠٠ لقاء في مختلف الأقضية والبلدات، حضرت لها لجان التفاوض ونفذتها مع المؤسسات المدنية والأهلية المختلفة.
- دعم المرشحات للسلطات المحلية إعلانياً وإعلامياً:
  - تنظيم مؤتمر صحفي لتقديم برامجهن.
  - مولكبتهن في حملة إعلامية مركّزة عبر النشرات والملصقات وجميع وسائل الإعلام (إذاعة، تلفزيون، صحف).
- تنظيم المؤتمر التقييمي للحملة على ضوء نتائج الانتخابات ودراسة الإيجابيات والسلبيات لتكون عوناً في المرحلة المقبلة.

١٩٩٨

- وضعت اللجنة الأهلية الخطة الوطنية من أجلتطبيق الاتفاقية الدولية لإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة في المجال القانوني، وقد أطلقت اللجنة الأهلية الحملة الوطنية مع نقابة المحامين.

تضمنت الخطة الخطوات التالية:

- إعداد الوثيقة اللبنانية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة في القانون، هدف الوثيقة الإعلان والإعلام عن مكامن التمييز وبناء رأي عام للسعي لإزالتها. أعدت الوثيقة وصدرت بالتعاون مع فريدريش إيبرت وأوكسفام.
- تدريب شبكات لجان التفاوض في المحافظات، من أجل تحسين معارفهن

ومهاراتهن في الحوار مع الفئات المستهدفة.

- إجراء لقاءات محلية بالتعاون مع الشبكات في المحافظات، حول الوثيقة اللبنانية، التي ستصل إلى خمسين لقاء.
- مؤتمر تقييمي ليضيء المهمات المستقبلية من أجل تطبيق الاتفاقية وإلغاء التمييز بكافة أشكاله.

٢ – ٣ وزارة الشؤون الاجتماعية:

ليس لدى وزارة الشؤون ميزانية خاصة للنهوض بالمرأة، لكن جميع مراكزها تعنى بشكل أساسي بالأمومة والطفولة وقاية وعلاجاً.

وتخصص هذه المراكز نشاطات وبرامج تنشئة اجتماعية وتدريب على المهارات الحياتية المدرة للدخل والتوعية والإرشاد، ودور المرأة في التنمية وغير ذلك من البرامج التي تساهم في رفع مستوى المرأة في الشأنين الاجتماعي والاقتصادي.

لم يتوافر لدينا في هذا الشأن رقم مالي مرصود للنهوض بالمرأة، ولكن حسب اللائحة التي حصلنا عليها من وزارة الشؤون الاجتماعية تبين أن المستفيدات من مراكزها كالآتي:

العام	رعاية صحية	تدريب وتأهيل	محو امية
١٩٩٦	٩٥٣١١	١٦٤٤٠	٥١١
١٩٩٧	١٠١٣٠٠	٢٠٢٦١	٦٤٨
١٩٩٨	١٥٤٥١٤	٢٧١٨٣	٢٦٩٤

المصدر: "وزارة الشؤون الاجتماعية"

وقد أنشئت مراكز عديدة في مختلف المناطق اللبنانية تعنى بمواضيع كثيرة من بينها المرأة.

مراكز الخدمات الإنمائية وفروعها التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية

المحافظة / المراكز الإنمائية	بيروت	جبل لبنان	الشمال	البقاع	الجنوب	المجموع
يعمل	٢	٣/١٤ فروع عاملة	٦/١٠ فروع عاملة	٤/٦ فروع عاملة	٤/٢٠ فروع عاملة	٥٢
في طور التجهيز	-	-	-			١
ملحوظ في برامج الوزارة	٤	١٢	٦	٤	٦	٣٥/٨٨

المصدر: وزارة الشؤون الاجتماعية

وتجري الوزارة مع عدد كبير من الجمعيات الأهلية عقود عمل من أجل النهوض بالمرأة والطفل والمعوقين وغير ذلك، سنشير إليها في الشق المتعلق بالمنظمات غير الحكومية.

لم تعتمد في لبنان آليات كتلك التي أنشئت لمتابعة منهاج عمل بيجين وتنفيذه، أكان ذلك على صعيد مؤتمر القمة للتنمية الاجتماعية أو مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان، إنما كانت تشكل هذه الآليات لفترة التحضير لهذا المؤتمر أو ذاك وتبقى التوصيات موزعة بين المهتمين.

٢ - ٤ مجلس الإنماء الإعمار:

من مهامه:

إعداد وتنفيذ مشاريع بالتنسيق مع الوزارات المختلفة والهيئات الدولية المعنية منها:

- مشروع تعزيز دور المؤسسات لتنمية المشاريع الصغيرة التي تملكها وتديرها النساء (تدريب وخدمات وتمكين في إدارة مشاريع صغيرة منتجة ومساعدتهن على تصريف الإنتاج).

- مشروع دعم الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة (الحكومية وغير الحكومية) وتعزيز القدرة المؤسساتية لضمان التوازن والتكافؤ في الفرص بين المرأة والرجل.
- مشروع تمكين المرأة اقتصادياً وتحسين ثقافتها في مجال الصحة الإنجابية.
- مشروع إنماء لنشاطات المرأة في المناطق الريفية (التعريف بأساليب تغذية، وحلقات تثقيف وتوعية اجتماعية وصحية).
- مشروع المساعدة التحضيرية للبرنامج الوطني لتحسين أحوال معيشة الفقراء (مع وزارة الشؤون وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي) للحد من آثار الفقر للفئات الأكثر حرماناً للجنسين رجالاً ونساء.

٢ - ٥ المركز التربوي للبحوث والإنماء:

- استحدث لدى المركز (C.R.D) منسق شؤون المركز مع اللجنتين الأهلية والوطنية لقضايا النوع الاجتماعي.
- ندوة حول "صورة المرأة في المناهج والكتب المدرسية"
- اعتماد المركز المتغير للجندري في الإحصاءات والأبحاث التربوية.

٣ - المنظمات غير الحكومية:

يعمل في لبنان عدد كبير من الجمعيات الأهلية يتراوح عددها بين ثلاثة آلاف وأربعة آلاف جمعية، قلّة منها تخصص برامجها للنهوض بالمرأة ومن الجمعيات التي تخصص برامجها للمرأة على سبيل المثال لا الحصر: اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، المجلس النسائي اللبناني، لجنة حقوق المرأة اللبنانية، التجمع النسائي الديمقراطي، الاتحاد النسائي التقدمي، جمعية تنظيم الأسرة...

ويوجد مؤسسات ضمن برامجها أنشطة تتعلق بالنهوض بالمرأة: مؤسسة رينيه معوض، ملتقى الهيئات الإنسانية غير الحكومية، الجمعية

اللبنانية لحقوق الإنسان. كذلك نشأت بعد العام ١٩٩٥ هيئة لبنانية لمناهضة العنف ضد النساء، أما العدد الأكبر من الجمعيات النسائية الأخرى فيتناول نشاطها حقوق الطفل والمعاقين والعجزة والمحتاجين. وهناك معهد الدراسات النسائية في العالم العربي، مركزه بيروت.

معظم الجمعيات الأهلية تتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية أو تدعم مالياً من بعض المانحين أو من الطوائف التي تنتمي إليها، يصعب إعطاء إحصاء دقيق للجمعيات.هذا سنتحدث عن بعض الجمعيات المعنية بقضايا المرأة.

خلاصة القول أن المنظمات غير الحكومية ليس لها ميزانية أو مخصصات ثابتة للنهوض بالمرأة، لا من الدولة اللبنانية ولا من وكالات الامم المتحدة، لكنها رغم ذلك استطاعت متابعة العمل بدعم من المانحين الوطنيين والدوليين وبالأعمال التطوعية التي تقدمها أعضاء هذه المنظمات والمؤيدين لقضية المرأة: الخبراء والمحاضرين والمدربين.

وإذا قارنا بين المساعدات المالية التي توافرت للمنظمات غير الحكومية وبين النشاط المتصاعد من ورش عمل ومطبوعات ودراسات نرى أنها لا تغطي ٤٠٪ من مجموع النفقات، وأن باقي العمل هو عمل تطوعي.

إن الترتيبات التي تبذل لمتابعة المؤتمرات العالمية التي نظمتها وتنظمها هيئة الأمم المتحدة لا تسمح بمشاركة واسعة للمنظمات غير الحكومية؛ والاتصالات من قبل المهتمين بهذه المؤتمرات تتم مع وكالات الأمم المتحدة أو مع المؤسسات المانحة، والاستجابة دائماً ضعيفة، أو تدفع من صناديق الجمعيات نفسها عندما تكون قادرة على ذلك وهي بأكثرها ليست قادرة، فقط اللجنة الوطنية لها مخصصات للمشاركة بالمؤتمرات كما ورد في بداية هذا التقرير.

٣ – ١ المجلس النسائي اللبناني:

وهو إطار يضم جمعيات تهتم بموضوعات اجتماعية وإنمائية مختلفة من بينها المرأة، من أهم إنجازاته:

١٩٩٦

- أصدر المجلس، بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية دراسة ميدانية عن الجمعيات المنتسبة إليه ١٩٩٦.
- قدم المجلس ضمن مشاريع اللجنة الوطنية واللجنة الأهلية مشروعين: المرأة في النزاعات المسلحة، وحق الطفلة.
- أقام المجلس بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبرت: دورة التثقيف السياسي للمرأة.
- تم تفعيل مركز التوثيق والدراسات بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية.
- وضع المجلس خطة عمل حتى العام ٢٠٠٠، في ضوء إعلان بيجين والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

١٩٩٧

- أعد المجلس مشروع دراسة عن مشاركة المرأة في صنع القرار السياسي.
- عقد المجلس ندوات حول الفقر والبطالة وغلاء المعيشة.
- تابع المجلس مع المسؤولين القوانين التي سبق وتقدم بها والخاصة بتعديل القوانين المجحفة بحق المرأة.

١٩٩٨

- أقام المجلس سلسلة من الندوات تحضيراً لانتخابات المجالس المحلية، ودعماً للمرشحات لهذه الانتخابات.
- عقد المجلس مؤتمراً نسائياً عربياً تحت شعار: "المرأة العربية في السلطة السياسية (الكوتا) وإمكانية تطبيقها" شارك فيه ممثلات من ١١ دولة عربية وشخصيات نسائية من فرنسا وبلجيكا وألمانيا.

- نظم المجلس ورشتي عمل للعناصر الشابة بعنوان "استقطاب الشباب حول قضايا المرأة".
- أقام المجلس ورشة عمل تدريبية على القيادة أشترك فيها رئيسات وأمينات سر في عدد من الجمعيات الأعضاء.
- أنجز المجلس بالتعاون مع وزارة الشؤون الاجتماعية خمس دورات تأهيل مهني للمرأة.
- أقام المجلس دورتين عن الجندر بالتعاون مع جمعية تنظيم الأسرة.
- أصدر المجلس بالتعاون مع مؤسسة فريديريش ايبرت دراسة ميدانية عن العنف ضد المرأة.
- أصدر المجلس العدد صفر من مجلة المجلس النسائي اللبناني.
- لا يحصل المجلس على مساعدات مالية أو عينية من وكالات الأمم المتحدة: اليونيفام، اليونيسيف، والأسكوا، UNDP، لكنه استطاع أن يشارك بعدد من المؤتمرات العربية والدولية بدعم من اليونيفام.

إن المجلس لا يحصل على مساعدات نقدية، إلا أن بعض نشاطاته تغطى مباشرة إما من قبل وزارة الشؤون بموجب عقد مشترك بينها وبين المجلس أو من قبل مؤسسة فريديريش ايبرت حسب الأنشطة التي ورد ذكرها.

أما المؤتمر العربي عن الكوتا فقد تمت تغطية تكاليفه بموجب شيك قدمه رئيس مجلس الوزراء بقيمة ٥٠٠٠٠ دولار أميركي، وسبعة آلاف دولار مساعدة من الأوكسفام.

٣ – ٢ جمعية تنظيم الأسرة

من أهم إنجازاتها:

- دورات حول الصحة الإنجابية(تنظيم الأسرة) للعاملات الميدانيات.
- حلقات دراسية في الجامعات، حول المساواة (حقوق وواجبات).

- دورات تدريبية على الجندر.
- رصد لاحتياجات المرأة الريفية.
- تأهيل قدرات المرأة الريفية – في المناطق المختلفة.
- لقاءات التوعية في القرى.
- دراسة حول المرأة الريفية في البقاع.
- كتب ومنشورات (في طريق العودة من بيجين، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المرأة وقوانين الأحوال الشخصية في لبنان).

٣ – ٣ مؤسسة رينيه معوض: من أهم إنجازاتها:

- محو الأمية الوظيفية.
- دورات تدريبية على الجندر (النوع الاجتماعي).
- ندوات في الإرشاد الصحي.
- حملات توعية عن الصحة الإنجابية وتأثير البيئة على المرأة العاملة دعمت من (الصندوق الكندي للمبادرات المحلية، المكتب الكندي للثقافة العالميةBIF، جمعية أوكسفام بريطانيا).
- تنمية قدرات المرأة الريفية مع حملات محو الأمية، مهارات تنافسية وتثقيفية على المسائل القانونية والتشريعية والاقتصادية.
- تدريب على الصناعات الغذائية، دعمت من قبل (وزارة الزراعة واليونيسيف والصندوق الكندي للمبادرات المحلية).
- التدريب على مهن حرفية ومهارات يدوية.
- تنمية القدرات الزراعية – المواشي (في الريف) وتدريب على أصول تحويل الألبان إلى مشتقاتها _ المراقبة والتسويق.
- البرنامج الوطني لدعم مشاركة المرأة في الحياة السياسية، حملة وطنية وإجراء دراسة ميدانية على المعوقات التي تحول دون مشاركة المرأة

اللبنانية في السياسة، والإعلان عن مسابقة وطنية لأفضل ملصق وطني معبّر عن ضرورة مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وفازت مؤسسة سانتشي أند سانتشي بهذه الجائزة.

- ورشات عمل ونشر الدليل العلمي من أجل مشاركة فعّالة للمرأة اللبنانية في الحياة السياسية، وكتاب ووقائع ونصوص الورشات، وعدد خاص من مجلة "حريات" التي تصدرها المؤسسة "حريات للنساء السياسية".

٣ - ٤ لجنة حقوق المرأة اللبنانية:

من أهم إنجازاتها:

- مؤتمر على مشارف القرن الحادي والعشرين: دور المرأة
- اللبنانية ومهامها في بناء الدولة الحديثة.
- خطة عمل خمسية تتضمن المحاور التالية:
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- المرأة والعمل السياسي.
- القانون المدني الاختياري للأحوال الشخصية.
- مناهضة العنف ضد المرأة.
- المرأة والتنمية الشاملة.

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

- المستوى الأول: نظمت لجنة حقوق المرأة اللبنانية لقاءات وطاولات مستديرة حول الاتفاقية عبر فروعها في مختلف المناطق اللبنانية.
- المستوى الثاني: مسابقة حول الاتفاقية بالتعاون مع وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة.
- المستوى الثالث: تم تشكيل لجنة قانونية من أجل دراسة القوانين

اللبنانية، وأعدت تقريراً يتضمّن المواد التي تتناقض في هذه القوانين مع بنود الاتفاقية الدولية.

وتم تنظيم ورشة عمل حول هذا التقرير شارك بها عدد من القضاة والمحامين والأكاديميين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني.

سلّم هذا الملف إلى المسؤولين للعمل على تعديل القوانين.

أكدت لجنة حقوق المرأة اللبنانية على ضرورة إشراك المرأة في القرار السياسي وركزت في عملها على هذا الصعيد في دعم ترشيح النساء وتعزيز وجودهن في المجلس النيابي وفي السلطات المحلية.

أطلقت لجنة حقوق المرأة اللبنانية بتاريخ ١٣ شباط ١٩٩٨، في مؤتمر صحفي في دار نقابة الصحافة اللبنانية، الدعوة إلى ضفر الجهود من أجل اعتماد قانون مدني اختياري للأحوال الشخصية إلى جانب الأحوال الشخصية المعتمدة في لبنان والمستندة إلى الشرائع الدينية.

شكلت هيئة دعم القانون المدني الاختياري.

لجنة حقوق المرأة اللبنانية من مؤسسي المحكمة العربية الدائمة لمناهضة العنف ضد النساء التي تم تأسيسها في كانون الأول ١٩٩٦، وبمبادرة منها تمت دعوة هيئات وشخصيات للقاءات عديدة سنة ١٩٩٧، أسست "الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة".

٣ - ٥ ملتقى الهيئات الإنسانية غير الحكومية:

من أهم إنجازاته:

- وضع كراس حول حقوق المجموعات الأجدر بالحماية، ومنها المرأة.
- تثقيف قانوني موجّه للمنظمات غير الحكومية والقانونيين حول تطبيق اتفاقية (سيداو) في لبنان (بالتعاون مع منظمة العفو الدولية).
- إنشاء شبكة إلكترونية لوضع تقرير للمنظمات غير الحكومية حول

السيدو في لبنان بالتعاون ومشاركة بعض الجمعيات الأهلية، في كل مناطق لبنان.

- إنشاء "هيئة تنسيق وعمل لخدمة السجينة" مع مشاركة ١٢ جمعية أهلية عام ١٩٩٨.

٣ – ٦ الجمعية اللبنانية لحقوق الإنسان:

لجنة المساواة في الجمعية تنشط بشكل رئيسي في المجال القانوني وتعتمد على الدراسات، محو الأمية القانونية، التدريب على إلغاء التمييز ضد المرأة، تقديم مشاريع قوانين لإلغاء القوانين المجحفة والضغط على الجهات المسؤولة من أجل إقرارها.

من أهم الإنجازات بعد مؤتمر بيجين:

- وضع أول دراسة حول اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة. (لور مغيزل).
- إصدار الدليل الأول "اعرفي حقوقك".
- إصدار الدليل الثاني "نحن مواطنون".
- ورشة عمل حول المرأة وقوانين العمل والضمان الاجتماعي: رصدت التمييز القانوني، وقدمت اقتراح بتعديل هذه القوانين، شباط ١٩٩٦.
- أهلية المرأة المتزوجة بما يتعلّق بعقود التأمين على الحياة ١٩٩٥.
- تعديل المادة ٥٦٢ عقوبات١٩٩٩.
- العمل على قانون مدني للأحوال الشخصية، وقد تبنّت الجمعية مشروع الحزب الديمقراطي المُحال إلى مجلس النواب.
- ورشات عمل لطلاب ثانويين وجامعيين عن حقوق المرأة الإنسان.
- حلقات تدريبية لأساتذة المدارس عن حقوق الإنسان ومنها تصحيح الأنماط التقليدية لصورة المرأة في المناهج التربوية وطرائق التعليم.

- إعداد الندوات والتدريب على محو الأمية القانونية والاستشارات القانونية. لجنة المساواة تعتمد على العمل والتضامن مع باقي الهيئات العاملة في مجال حقوق المرأة والإنسان وهي مُمثلة في اللجنة الوطنية والهيئة الأهلية، ومؤسسة لور وجوزيف مغيزل، وهيئة مناهضة العنف ضد المرأة.
- الموارد الرئيسية للتمويل من مؤسسة نوفيت Novat وundp ومؤسسة مغيزل واللجنة الوطنية لشؤون المرأة.

٣ – ٨ معهد الدراسات النسائية في العالم العربي:

من أهم إنجازاته:

- دراسة ميدانية حول القوى العاملة في لبنان ١٩٩٨، (صدر في كتاب).
- جمع المراجع المتوفرة عن كل ما صدر عن المرأة لإقامة مركز توثيق (من صحيفتين النهار الحياة).
- برنامج المكتبات النقالة المخصصة لمحو الأمية.
- برامج تعليمية مخصصة في القطاع التربوي والاجتماعي والاقتصادي لمدة سنة كاملة.
- منشورات وكتب حول الأدب، وبيليوغرافيا حول الأدب اللبناني المعاصر، ومجلة الرائدة في عددها ٧٤،٧٨، عن المرأة في العائلة العربية، المرأة والفقر، المرأة والأدب.
- ورشات عمل ومحاضرات حول المرأة.
- مؤتمر إقليمي حول "تمكين المرأة العربية" بمناسبة مرور ٢٥ سنة على تأسيس المعهد ١٩٨٩.
- دراسة "نصف قرن مخصص لتعليم المرأة" (١٩٢٤ – ١٩٧٣)، الجامعة الأميركية، ١٩٩٨.

٣ – ٩ الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة:

من أهم إنجازاتها:

- ساهم لبنان في إنشاء محكمة النساء ١٩٩٦، "المحكمة العربية الدائمة لمناهضة العنف ضد النساء" واتخذ لبنان مقراً لها.
- في عام ١٩٩٧، تأسست الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة، وضعت خطاً ساخناً لتلقي شكاوى المعنّفات، وقُدمت استشارات قانونية وقضائية للمعنّفات.
- قامت بدراسة تحليلية ميدانية للحالات التي تعاملت معها الهيئة سنة ١٩٩٨..

٣ – ١٠ التجمع النسائي الديمقراطي:

من أهم إنجازات التجمع النسائي الديمقراطي:

- التأهيل والتدريب المهني للنساء في مجالات: التزيين والمكياج، الكمبيوتر، اللغات، التمريض، الخياطة، محو الأميّة.
- الخدمات الصحية: يوجد مركز صحي واحد في ضاحية بيروت.
- المساعدة والإرشاد القانوني والاجتماعي.
- مناهضة العنف المسلّط على النساء.
- التوعية عبر اللقاءات الشهرية المتعاقبة: القانونية، النفسية، التربوية والصحية (عدد المراكز ٥).

٣ – ١١ جمعية بيت المرأة الجنوبي:

من أهم إنجازاتها:

- ندوات مع المجلس النسائي اللبناني في الجنوب للتوعية القانونية وحث المرأة المشاركة في الانتخابات والبلدية ترشيحاً وانتخاباً.

- دورات محو أمية، وتدريب للمرأة وتنمية مهاراتها في مجالات التفصيل والخياطة والكومبيوتر والتمريض وتعليم اللغة الإنكليزية في القرى في الجنوب.
- المشاركة في معرض المنتوجات الزراعية الذي نظمته وزارة الزراعة في قصر الأونيسكو عام١٩٩٨.
- وضع مشروع مركزي لدار عجزة للمرأة المسنّة في الجنوب.
- تكريم الأسيرات المحررات، والسعي لتأمين فرص عمل لهن.
- أعمال الإغاثة وتأمين المساعدات للعائلات المنكوبة.

الجزء الثالث

التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمامات الخامسة التي حدّد منهاج عمل بيجين

مراجعة وتقويم على صعيد وطني:

منذ ١٩٩٠، تاريخ دخول لبنان مرحلة السلم الأهلي، وعملية إعادة الإعمار والبناء هدف أساسي للحكومات المتعاقبة. فالخطة الخمسية الأولى ١٩٩٢ – ١٩٩٦، وخطة النهوض الاقتصادي وإعادة الإعمار (١٩٩٣ – ٢٠٠٠) التي عرفت باسم الخطة ٢٠٠٠، كانت جميعها تعلن وبوضوح أن الهدف من هذه الخطط هو إعادة بناء ما هدمته الحرب وترميم الفجوات التي تركتها هذه الحرب على الإنسان والمجتمع.

وإذا كانت خطة النهوض الاقتصادي أو الخطة ٢٠٠٠ قد بالغت، بحسب رأي الخبراء والمحللين الاقتصاديين في التركيز على مشاريع البنى التحتية ومشاريع الإعمار المادية، فإن انعدام أو ضعف الجوانب الاجتماعية في هذه الخطة، انعكس فيما نعتقد بصورة أكثر تخصيصاً على النساء وسوف نرى بالتفصيل أن التقدم المحرز منذ إعلان بيجين حتى اليوم طفيف للغاية، وأن وضع المرأة ومكانتها في الهياكل السياسية والاقتصادية الوطنية لم يتغير كثيراً، وليس هناك من سياسات أو إجراءات خاصة بردم الهوّة بين الرجال والنساء فيما يخص النوع الاجتماعي.

وإذا كانت جميع مجالات الاهتمام التي حددها مؤتمر بيجين لا تزال بحاجة للكثير من الجهد لتقييم أمور النساء في لبنان، فإن بعض القطاعات الخدماتية كما نرى بدت وكأنها تجاوزت الفجوة الخاصة بين الرجال والنساء.

وسنورد تباعاً الإنجازات التي تمت في هذه القطاعات وفي غيرها من مجالات الاهتمام التي ظهرت في إعلان بيجين، قياساً على الاستراتيجيات الوطنية التي وضعت من قبل المجتمع اللبناني ممثلاً بالهيئة الوطنية لشؤون المرأة، واللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة بعد بيجين.

أولاً: المرأة والفقر:

١ – الأهداف:

- تخفيف عبء الفقر عن المرأة.
- تمكين المرأة من تعزيز قدراتها واعتمادها على الذات عبر إسهامها في الحياة الاقتصادية وضمان عدم التمييز ضدها في التوظيف في مختلف مجالات العمل.

٢ – الإنجازات:

٢ – ١ لم يبدأ الاهتمام بالفقر كظاهرة قائمة في لبنان إلاّ في السنوات الأخيرة التي تلت توقف الحرب في لبنان، وقد غلبت على الدراسات التي اهتمت بهذه الظاهرة فرضية مفادها أن الحرب في لبنان كانت السبب الرئيسي في اتساع ظاهرة الفقر، إلاّ أن الدراسات والمسوحات السابقة للحرب ومقارناتها تظهر أن اختلالات الاقتصاد اللبناني هي أكثر عمقاً، وبعد ٣٧ عاماً من التقرير الذي وضعته بعثة أيرفد عام ١٩٦١، كشفت دراسة لإدارة الإحصاء المركزي أن نصف السكان لا تشكل مداخيلهم سوى نسبة ٢٠،٨ من مجموع المداخيل العامة، فيما هناك ١٤،١٪ من السكان يحصلون على أكثر من ٤٢،٧٪ من مجموع المداخيل (الأوضاع المعيشية للأسر عام١٩٩٧)[1].

[1] الجمهورية اللبنانية، إدارة الإحصاء المركزي، الأوضاع المعيشية للأسر، بيروت ١٩٩٨.

جدول رقم ١:

التوزع العلوي لفئات الدخل (١٩٥٩ – ١٩٧٣ – ١٩٩٤)

السنة	١٩٥٩ – ١٩٦٠	١٩٧٣ – ١٩٧٤	١٩٩٤ – ١٩٩٥
فئة الدخل المنخفض	٥٠٪	٢٢٪	٥٢٪
فئة الدخل المتوسط	٣٢٪	٥٧٪	٣٨٪
فئة الدخل المرتفع	١٨٪	٢١٪	١٠٪

المصدر أوضاع الأسر المعيشية، مكتب الإحصاء المركزي

وبحسب دليل أحوال المعيشة في لبنان، الذي يعتمد على مؤشرات وميادين عدة تطال السكن والمياه والصرف الصحي والتعليم والدخل فإن نسبة ٤٢،٨٪ من الأسر المقيمة في لبنان تعيش تحت نسبة الإشباع، ويمكن اعتبار ١٩،٤٪ من الأسر تعيش في حالة حرمان شديد أو فقر مدقع، و٢٣،٤٪ من الأسر تعيش في حالة حرمان

جدول رقم ٢:

توزع الأسر والأفراد حسب فئات درجات إشباع الحاجات الأساسية، لبنان، عدد ونسب

	نسب مئوية من مجموع		عدد	
	الأسر	الأفراد	الأسر	الأفراد
١ – منخفضة جداً	٧،٠٩	٦،٨٢	٤٧٣٩٩	٢١٢٢٩٦
٢ – منخفضة	٢٥،٠	٢٨،٤	١٦٧٠٥٨	٨٨٢٩٤٦
مجموع ١ و٢	٣٢،١	٣٥،٢	٢١٤٤٥٧	١٠٩٥٢٤١
٣ – متوسطة	٤١،٦	٤٢،٢	٢٧٨٠٠٥	١٣١٢٠١٥
٤ – مرتفعة	٢١،٩	١٩،٣	١٤٦٢٧١	٦٠١٩٦١
٥ – مرتفعة جداً	٤،٥١	٣،٣٠	٣٠١٧٣	١٠٢٦١٠
مجموع٤ و٥	٢٦،٤	٢٢،٦	١٧٦٤٤٤	٧٠٤٥٧١
كل لبنان	١٠٠	١٠٠	٦٦٨٩٠٦	٣١١١٨٢٨

المصدر خارطة أحوال المعيشة في لبنان –١٩٩٨

ومن البديهي أن ينعكس ذلك بصورة أعمق على النساء، لكننا نفتقر إلى بيانات إحصائية تعنى بدراسة ظاهرة الفقر عند النساء، كما لا توجد أبحاث ودراسات وافية تهدف إلى قياس مدى تأثير أشكال التمييز الممارسة ضد المرأة على تطور ظاهرة الفقر عموماً.

إلاّ أن معظم الأبحاث والدراسات أدرجت قضية المرأة كإحدى المحددات لهذه الظاهرة، واعتبرت أن الفقر يلقي أعباء إضافية على المرأة ويؤدي إلى مضاعفة التمييز ضدها، إي أن هناك حلقة مفرغة بين الفقر والتمييز ضد المرأة تتفاعل وتتوالد من بعضها البعض.

٢ - ٢ بعض المؤشرات الدالّة:

تشكّل النساء نسبة تزيد قليلاً عن نصف المقيمين في لبنان (٥٠،٤٨) و١،٠٥ على أساس الجندر كما أورده مسح السكان والمساكن، وتبلغ نسبة النساء النشطات اقتصادياً نحو ٢٧٪ من إجمالي القوى العاملة بحسب دراسة الإحصاء المركزي، وتقدّر نسبة البطالة لدى الإناث بنحو ٧،٢٪ بالمقارنة مع ٩٪ لدى الذكور، ويعود ذلك إلى عدد النساء الأقل نسبياً الراغبات في طلب العمل خارج المنزل، وتشير التقديرات إلى أن الدخل المكتسب للمرأة لا يتجاوز ٢١،٨٪ من إجمالي الدخل الوطني، وهو أقل من حصتها في القوى العاملة التي لا تشمل كما حجم عمل المرأة الموسمي وعملها في القطاع الهامشي، وهذا يعني أن حصتها المقدرة من الناتج المحلي أقل بكثير من مساهمتها الفعلية.

ومهما يكن من أمر فإن مساهمة المرأة في مصاريف العائلة أصبحت مع تعقد الحياة العصرية كبيرة جداً، وتظهر دراسة المرأة العاملة للتجمع النسائي الديمقراطي (الأثاث وقباني) أن ٤٩٪ من النساء العاملات يغطين أكثر من ٤٠٪ من مصاريف أسرهن، وأن العاملات اللواتي تؤمن أجورهن أو مداخيلهن أكثر من نصف مصاريف أسرهن تبلغ نسبتهن نحو ٣١٪، أي أن هناك امرأة واحدة تقريباً من كل ثلاث نساء عاملات تؤمن مصاريف أسرتها على الأقل.

جدول رقم ٣:

توزع النساء العاملات بحسب مقدار مساهمتهن في مصاريف الأسرة

النسبة المئوية	النسبة المئوية
للمساهمة في مصاريف الأسرة	إجمالي النساء العاملات
أقل من ٢٠٪	٢٧،٩٪
٢٠٪ - ٣٩٪	٢٣،١٪
٤٠٪ - ٥٩٪	٢٥،٣٪
٦٠٪ - ٧٩٪	٧،٧٪
٨٠٪ وما فوق	١٦،٠٪

المصدر: د.جك قباني/د.أسعد الأثاث - دراسة للتجمع النسائي الديمقراطي اللبناني - المرأة العاملة في لبنان، بيروت ١٩٩٧.

وتقدّر نسبة الأسر التي ترأسها نساء في لبنان بـ ١٤،٢ بحسب مسح السكان والمساكن، وتتغير هذه النسب حسب المناطق فهي ترتفع إلى ٢٠٪ في بيروت وضواحيها وتتراجع في بقية المناطق، وذلك يعود إلى طبيعة التقديرات التي لم تأخذ بالاعتبار مساهمات المرأة في إعالة الأسر بأشكال مختلفة، العمل الهامشي، الموسمي، الزراعي، العائلي...).

وتشير الدراسات إلى أن معظم رئيسات هذه الأسر هن من الأرامل ٨٠٪ أو عازبات ١٢،٥٪ أو مطلقات ٦٪ وكذلك متزوجات ١،٥٪.

جدول رقم ٤:

الأسر المحرومة أو الفقيرة من إجمالي الأسر التي تعيلها النساء بالمقارنة مع الرجال

الوضع الأسري	نساء	ذكور
عازبات	٤٣٪	٢١،٢٪
مطلقات	٤٧،٣٪	٢٨،٠٪
أرامل	٤٤،٥٪	٣٧،٢٪
مجموع الأسر	٣٤،٨٪	٣٠،١٪

المصدر: خارطة أحوال المعيشة في لبنان - ١٩٩٨.

لقد أثبتت الدراسة المتعلقة بالدخل وبجنس رب الأسرة أن الأسر التي ترأسها نساء هي أكثر عرضة للفقر بالمقارنة مع الأسر التي يرأسها رجال وقدّرتها دراسة الإحصاء المركزي بـ١٢،٥٪.

جدول رقم ٥:

علاقة دليل المؤشرات المتصلة بجنس رب الأسرة (٪ من مجموع أرباب الأسر في لبنان)

جنس رب الأسرة	٪ من أرباب الأسر في لبنان	درجة الإشباع			
		متدنية	متوسطة	عالية	مجموع
- ذكر	٨٥،٩	٤٠،٣	٣٣،٨	٢٥،٩	١٠٠
- إنثى	١٤،٢	٥٧،٧	٢٤،١	١٨،٢	١٠٠
كل لبنان	١٠٠	٤٢،٨	٣٢،٤	٢٤،٨	١٠٠

المصدر: خارطة أحوال المعيشة في لبنان - ١٩٩٨

فضلاً عن أن المرأة بحد ذاتها أكثر عرضة من الرجل للفقر بسبب التمييز الممارس ضدها في مستوى الأجور والمنافع الاقتصادية والاجتماعية، ففي الإجمال يفوق أجر الرجل أجر المرأة بنسبة تزيد عن ٢٧٪ مع ذروات تصل إلى ٨٥٪ في مجالات علوم الأحياء والصحة حسب دراسة سوق العمل (١٩٩٧ - المؤسسة العامة للاستخدام)[1].

هكذا نرى أن الأسر التي ترأسها النساء أكثر تعرضاً لتدني أحوال المعيشة من الأسر التي يرأسها ذكور، وبحسب دراسة خارطة أحوال المعيشة في لبنان، فإن ٤٣،٨٪ من الأسر التي ترأسها نساء تعيش في حال من الحرمان مقارنة مع نسبة ٣٠،١٪ من الأسر التي يرأسها رجال.

٣ - العقبات المواجهة:

إن التمييز الممارس ضد المرأة في الأجور، وتعرض المرأة للعنف

[1] المصدر: المؤسسة العامة للاستخدام، مكتب العمل الدولي، دراسة سوق العمل.

الكيفي نتيجة لوضعها الأسري المتعلق بالأدوار الأسرية هما المسؤولان الأساسيان عن فقر النساء.

ولا توجد في لبنان سياسات خاصة أو برامج تهدف للحد من الفقر بشكل عام ولا توجد بالتالي برامج أو سياسات خاصة بتمكين المرأة أو الحد من الإجحاف بحقّها. إن أية خطة تنموية بما فيها خطة النهوض الاقتصادي وبيان الحكومة الحالية، لم يشيرا بصورة واضحة إلى سياسات محددة للحد من الفقر، ومكافحة فقر النساء بصورة خاصة، ولا بد من الاعتراف بأن جانباً من الخلل الاجتماعي سببه غياب الآليات الخاصة بالنساء كفئة اجتماعية تعاني نقصاً فادحاً بالفرص وتمييزاً واضحاً بحقها في المجتمع.

٤ - السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- وضع خطة تنموية للحد من الفقر تتضمن تحسين وضع المرأة في التعليم ودعم وتطوير الخدمات.
- إنشاء لجان رصد ومتابعة في الوزارات لضمان عدم التمييز ضد المرأة في التعيين والتعليم والتدريب والترقية في الوظيفة.
- تمكين المرأة الفقيرة من الاقتراض الميسر ومن الحصول على مسكن ميسور الكلفة وإعطاء أولوية للأسر التي تعيلها نساء، وتشجيع عمل المرأة لحسابها الخاص وتوفير التسهيلات للحصول على الائتمانات.
- تسهيل المواءمة بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الأسرة للمرأة والرجل وذلك عبر تطوير الخدمات المساندة مثل دور الحضانة في المدن والأرياف.
- إيجاد مراكز تسويق في مجال الصناعات الحرفية للمرأة.
- تأهيل وتدريب الطاقات البشرية في الوزارات وخاصة وزارة الشؤون الاجتماعية لتطوير العمل التنموي فيها.

ثانياً: المرأة في التربية والتعليم

١ – الأهداف:

- تأمين التعليم الأساسي للجميع وتكافؤ الفرص التعليمية بين الجنسين.
- تحسين نوعية التعليم العام وخاصة في المراحل الابتدائية.
- إلغاء التمييز عبر إلغاء القوالب النمطية حول أدوار الجنسين في المناهج التربوية والكتب المدرسية وفي برامج التدريب.
- ضمان حصول المرأة على فرص عادلة للإعداد المهني وللتدريب المهني المستمر.
- تعزيز فرص الإطلاع المستمر للمرأة على المستجدات في مختلف الحقول وتلك الأكثر تطوراً في مجالي العلم والتكنولوجيا.
- تعزيز دور المرأة في اتخاذ القرارات في القطاع التربوي وفي تطوير المعرفة المتصلة بهذا القطاع.
- تعزيز محو الأمية وتعليم الكبار.

٢ – الإنجازات:

١ – الالتحاق المدرسي:

بالرغم من المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي عصفت بلبنان منذ بداية التسعينات وأدت إلى ازدياد حدة الفقر في لبنان لم تتأثر مستويات الالتحاق المدرسي كثيراً وبقيت النسب مرتفعة مسجلة أعلى النسب في الدول العربية.

وتبرز الإحصاءات الرسمية المساواة شبه الكاملة في التعليم بين الإناث والذكور، فالمرأة كما الرجل استفادت كثيراً من انتشار التعليم المجاني في مختلف المناطق اللبنانية.

وإذا كانت نسبة النساء تتساوى تقريباً في التعليم العام إذ أنها بلغت ٤٩،٧٪ سنة ١٩٩٦ – ١٩٩٧[1] أي بنسبة ٠،٩٩ على أساس الجندر، انظر الجدول رقم ٦

جدول رقم ٦:

نسبة النساء في التعليم الرسمي في مراحل التعليم العامة

السنوات	المجموع العام إناث وذكور	نسبة الإناث	الجندر أو النوع الاجتماعي
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٧٩٩٩٠٣	٤٩،٩	١،٠٠
١٩٩٥ – ١٩٩٦	٨٢٩٣٣٨	٤٩،٧	٠،٩٩
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٨٦٤٠٧٨	٤٩،٧	٠،٩٩

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

فإنها تتساوى أيضاً تبعاً للمحافظات، وإن احتفظت بفروق طفيفة بين المحافظات نفسها، انظر الجدول رقم ٧.

جدول رقم ٧:

نسبة الإناث في التعليم العام في المحافظات عام ١٩٩٥

المحافظة	نسبة الإناث	الجندر أو النوع الاجتماعي
بيروت	٥٣،٤٠	١،١٧
جبل لبنان	٤٩،٩٩	١،٠٠
الشمال	٣٢،٠٩	٠،٩٨
البقاع	٥٤،٨٩	٠،٩٩
الجنوب	٥٠،٠٩	١،٠١

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

---

[1] الجمهورية اللبنانية، المركز التربوي للبحوث والإنماء، إحصاءات ١٩٩٨.

وتشير هذه الجداول إلى نمو الوعي الاجتماعي بأهمية التعليم وإلى الاهتمام الذي توليه الدولة لقضايا التعليم وقد صدر أخيراً القانون الخاص بالتعليم الإلزامي، ولكن آليات تنفيذه وإجراءات العمل به لم توضع موضع التنفيذ.

أما في التعليم الجامعي، فقد بلغت نسبة التحاق الفتيات ٤٨،٣٩٪ من المجموع العام سنة ١٩٩٥، وهي ٤٩،٧٤٪ سنة ١٩٩٦ – ١٩٩٧، كما يبين الجدول رقم ٨.

جدول رقم ٨:

نسبة تسجيل الفتيات في التعليم الجامعي

السنوات	المجموع العام (ذكور وإناث)	نسبة الإناث	الجندر أو النوع الاجتماعي
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٧٩٠٢٩	٤٨،٣٩	١،٢٠
١٩٩٥ – ١٩٩٦	٨٢٤٤٦	٤٨،٤١	٠،٩٤
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٨٧٩٥٧	٤٩،٧٤	٠،٩٩

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

ويعزى ذلك إلى نمط الاقتصاد اللبناني القائم على الخدمات وشبكات الأعمال الحديثة التي تتطلب مستوى عالٍ من التعليم (قطاعات مصرفية، مالية، خدمات معلوماتية وإعلامية...).

لكن هذه المساواة التي نلحظها في فرص التعليم للإناث والذكور لا تنعكس على الاختصاصات المهنية، فنسبة التحاق الفتيات بالتعليم المهني لا يزال طفيفاً، فهي لا تزيد على ٢٠،٨٣٪ في السبر وفيه المهنية، وهي ٣٤،٧٤٪ في البكالوريا الفنية، وهي ٤٠،٦١٪ في الامتياز المهني، ثم يتضاءل العدد في التعليم العالي المهني لينزل إلى ٢٥،٧٦٪ كما يظهر الجدول أدناه، رقم ٩.

جدول رقم ٩:

نسبة النساء في التعليم المهني الرسمي

السنوات	البروفيه المهنية	البكالوريا المهنية	الامتياز المهني	التوسلتس المهنية	الدبلوم الخاص	الجندر أو النوع الاجتماعي
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٣١،٥٧	٣٣،٣٨	٣٩،٨٨	٣٤،٨٣	–	٠،٥٢
١٩٩٥ – ١٩٩٦	١٦،٣١	٣٢،٩٦	٤٢،٥٣	٣٣،١٦	–	٠،٥٢
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٢٠،٨٣	٣٤،٧٤	٤٠،٦١	٢٥،٧٦	–	٠،٥٢

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

ولكن هذه النسب تتغير في التعليم المهني الخاص، إذ أنها تتزايد في التعليم العالي كثيراً إذ تبلغ ما نسبته ٧٢،٩٢٪ سنة ١٩٩٦ – ١٩٩٧.

جدول رقم ١٠:

نسبة النساء في التعليم المهني الخاص

السنوات	البروفيه المهنية	البكالوريا المهنية	الامتياز المهني	التوسلتس المهني	الدبلوم الخاص	الجندر أو النوع الاجتماعي
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٤٠،٨٨	٤٦،٢٤	٤٥،٦٢	٤،٥٥	٦٠،٦٧	١،٠٢
١٩٩٥ – ١٩٩٦	٢٦،٠٩	٤٧،٠٩	٤٤،٢٨	٢٥،٠٠	٥٩،٥٧	٠،٩٨
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٣٠،٧٨	٤٦،٨١	٤٢،٢٦	٧٢،٩٢	٥٦،٣٠	٠،٩٤

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء

وقد يظهر الاختلاف والتباين بصورة أكبر في اختيار الاختصاصات العليا غير المهنية، وتظهر الإحصاءات ميلاً قوياً لدى الفتيات نحو الاختصاصات الأدبية: (اللغات، التاريخ، الجغرافيا، علم النفس، التوثيق، التمريض والعلوم الطبية).

وإذا كانت نسبة تسجيل الإناث قد تحسّنت في الرياضيات والفيزياء

والعلوم والكيمياء لكنها لا تزال ضعيفة مقارنة مع نسبة الذكور، فهي ٣٩،٦٦ من المجموع العام، ٦٧،٠كنسبة جندرية، وهي لا تزال متدنية في إدارة الأعمال والعلوم الهندسية والميكانيك والكهرباء والزراعة وطب الأسنان، ونستطيع أن نستنتج من هذه الأرقام أن المرأة لا تزال تنظر إلى التعليم العالي كميدان للتثقيف الشخصي، ولم يتحول الارتباط بين الاختصاص وسوق العمل إلى عامل موضوعي في اختيار الاختصاص.

جدول رقم ١١:

تطور نسبة توزع الفتيات على اختصاصات الجامعة اللبنانية

السنة / الاختصاص	النسبة ١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	الجندر ١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧
اللغة العربية وآدابها	٧٢،١٣٪	٧٥،٠١٪	٧٤،٦٧٪	٢،٥٩	٣،٠٠	٢،٨٧
اللغة الفرنسية وآدابها	٩٣،٦٤٪	٩٤،٠٢٪	٩٤،٨٤٪	١٤،٧٤	١٥،٧٢	١٨،٢٨
اللغة الإنكليزية وآدابها	٧٥،٨٦٪	٧٩،٦٣٪	٨٠،٤٦٪	٣،١٤	٣،٩١	٤،١٢
المجموع	٧٦،٩٢٪	٧٩،٥٥٪	٧٩،٦٧٪	٣،٣٣	٣،٨٩	٣،٩٢
تاريخ	٦٠،٢٧٪	٦٢،٥٨٪	٦١،٩٨٪	١،٥٢	١،٦٧	١،٦٣
جغرافيا	٥٥،٥٣٪	٦٠،٨٧٪	٦٠،٢٨٪	١،٢٥	١،٥٦	١،٥٢
آثار	٧٣،٦٧٪	٧٣،٩٢٪	٧٥،٤٦٪	٢،٨٠	٤،٨٣	٣،٠٨
المجموع	٦١،٩٢٪	٦٤،٨٧٪	٦٦،٤٩٪	١،٦٣	١،٨٥	١،٧٥
الفلسفة	٥٩،٦٧٪	٦١،٠٩٠٪	٥٩،٥٧٪	١،٥٠	١،٥٦	١،٤٦
علم النفس	٥٨،٦٢٪	٨٧،٠٨٤٪	٨٧،٠٨٤٪	٥،٩٥	٦،٨٩	٧،٢٣
المجموع	٧٩،٣٨٪	٨١،٠٢٤٪	٨١،٠١٧٪	٣،٨٥	٤،٣٣	٤،٣١
الرياضيات	٢٤،٥١٪	٢١،٠٢٤٪	٢٤،٠٧٤٪	٠،٣٢	٠،٣٧	٠،٢٣
الفيزياء	٩،٥٠٪	١٢،٠٢٣٪	١٤،٠٣٢٪	٠،١١	٠،١٤	٠،١٧
العلوم	٥٥،٩٧٪	٥٥،٦٠٪	٥٢،٠٩٢٪	١،٠٢٧	١،٠٢٥	١،١٢
كيمياء	٤٩،٧٥٪	٥٠،٠٢٨٪	٥٣،٠٠٩٪	٠،٩٩	١،٠٠١	١،١٣
علوم تطبيقية	٣٢،٣٥٪	٢٢،٠٥٨٪	٢٨،٠٠١٪	٠،٤٨	٠،٣٦	٠،٣٩
المجموع	٣٩،١١٪	٢٩،٠٤٧٪	٣٩،٠٦٩٪	٠،٦٤	٠،٣٦	٠،٦٧
الحقوق	٤٣،٠٢٣٪	٣٥،٠٢٨٪	٣٧،٧٥٪	٠،٥٢	٠،٥٥	٠،٦١

العلوم السياسية	٣٣،٢٩٪	٣٩،٠٣٪	٣٩،٠٩٪	٠،٥٠	٠،٦٤	٠،٦٤
المجموع	٣٤،٠٥٪	٣٥،٩٦٪	٣٨،٠٣٪	٠،٥٢	٠،٥٦	١،٦١
العلوم الاجتماعية	٧٠،٠١٪	٧١،٧٦٪	٧٢،٧٤٪	٢،٣٣	٢،٥٤	٢،٦٧
هندسة مباني	٢٣،٩٥٪	٢٣،٧٠٪	٢٥،٦٠٪	٠،٣١	٠،٣١	٠،٣٤
فنون	٥٦،٥٧٪	٥٥،٠٣٪	٥٧،٦٩٪	١،٣٠	١،٢٢	١،٣٦
المسرح	٥٤،١٧٪	٥٨،٠٤٪	٦٠،٧٦٪	١،١٨	١،٣٨	١،٥٥
الرسم	٦٨،٧٥٪	٥٨،٠٢٪	٨٠،٣٥٪	٢،٢٠	٥،٦٧	٨،٣٥
المجموع	٤١،٥٤٪	٥٤،١٨٪	٤٥،٠٠٪	٠،٧١	١،٥٤	٠،٨٢
تربية	٨٤،١٦٪	٥٩،٢٨٪	٨٧،٧٣٪	٥،٣١	١،٤٦	٧،١٧
الاقتصاد	٤٤،٩٠٪	٤٩،٨٢٪	٤٦،٨٧٪	٠،٨١	٠،٩٩	٠،٨٨
إدارة الأعمال	٤٩،٥٥٪	٤٨،٦٣٪	٤٧،٦٤٪	٠،٩٨	٠،٩٥	٠،٩١
المجموع	٤٩،٠٣٪	٤٨،٧٩٪	٨١،٧٢٪	٠،٩٦	٠،٩٥	٠،٩١
إعلام	٨٠،٩٢٪	٨٢،٢٢٪	٩٠،٦٣٪	٤،٢٤	٤،٦٣	٤،٤٧
توثيق	٨٨،٣٦٪	٩٠،٢٦٪	٨٤،٠٨٪	٧،٥٩	٩،٢٧	٩،٦٧
المجموع	٨٢،٧٢٪	٨٤،٢٧٪	١٩،٤٢٪	٤،٧٩	٥،٣٦	٥،٢٨
Cewlisa	٢٢،٠٢٪	٢٤،٨٦٪	١٩،٤٢٪	٠،٢٨	٠،٣١	٠،٢٤
أشغال عامة	–	–	١٨،١٨٪	–	–	٠،٢٢
ميكانيك	٦،٢٥٪	٧،٨٤٪	٤،٨٨٪	٠،٠٧	٠،٠٩	٠،٠٥
الكهرباء	١٦،٢٥٪	١٥،٦٪	٤،٨٨٪	٠،١٩	٠،١٨	٠،٠٥
المجموع	١٧،١٠٪	١٥،٧٠٪	١٥،٧٣٪	٠،٢٠	٠،١٩	٠،١٩
للزراعة	٤٧،٠٩٪	٥٠،٤٤٪	٥٤،٨٩٪	٠،٨٩	١،٠٠٢	١،٢٢
للتمريض	٩٥،٧٧٪	٩٢،٠٥٧٪	٨٣،٨٥٪	٢٢،٦٥	١٢،٤٦	٥،١٩
للمختبرات	٨٦،٨٩٪	٨٥،٣٧٪	٧٦،١٨٪	٦،٦٣	٥،٨٣	٤،٣٨
المجموع	١٧،٠٠٠	٩٠،٠١٩٪	٨٣،٣٣٪	١٢،٨٢	٩،١٩	٥،٠٠
الطب	٣٤،١١٪	٣١،١١٪	٣٦،٠٨٪	٠،٥٦	٠،٤٥	٠،٤٧
طب الأسنان	٣٩،٦٢٪	٤٢،١٣٪	٣٨،٩٦٪	٠،٦٦	٠،٧٣	٠،٤٦
الصيدلة	٧٤،٨٧٪	٧١،٧٨٪	٦٩،٠٤٪	٢،٩٨	٢،٠٤	٢،٢٣
المجموع	٤٠،٣١٪	٣٧،٤٣٪	٣٩،٧٨٪	٠،٦٨	٠،٦٠	٠،٦٩
علوم طبية	٤٩،١٠٪	٥١،٣٨٪	٥١،٣٥٪	٠،٩٦	١،٠٦	٠،٦٦
المجموع العام	٤١،٧٩٪	٥٣،٧٣٪	٥٥،٢٥٪	٠،٠٧	١،١٦	١،٢٣

المصدر: إحصاءات الجامعة اللبنانية.

٢ – عمل النساء في مهنة التعليم:

وفي هذا المجال، يبدوا تأنيث التعليم ظاهرة شديدة التصارع وقد بلغت نسبة النساء في التعليم العام على مختلف أنواعه: الرسمي والمجاني والخاص، درجة عالية جداً فهي ٨٦،٤٧ في التعليم المجاني، وهي ٧٣،٢٢ في التعليم الخاص، وهي ٦٢،١٥ في التعليم الرسمي، كما يبين الجدول التالي:

جدول رقم ١٢:

نسبة المعلمات في التعليم الرسمي والمجاني والخاص

السنوات	النسبة في الرسمي	النسبة في المجاني	النسبة في الخاص
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٥٩،٤٣	٨٤،٦١	٦٩،٦٦
١٩٩٥ – ١٩٩٦	٦١،٨٤	٨٦،٥٩	٧٣،٦١
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٦٢،١٥	٨٦،٤٧	٧٣،٢٢

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

ويمكن تفسير هذا المؤشر على أن التعليم المجاني والخاص يستقطب النساء لأنه يستطيع مساومتهن على الأجر لعدم مراقبة تطبيق القوانين في المدارس الخاصة.

ولكن نسبة النساء في التعليم المهني العام، تصبح أضعف خاصة في التعليم الرسمي المهني، وإن احتفظت بنفس الفروق مع التعليم المهني الخاص.

أما عمل المرأة في التعليم الجامعي، فهو لا يزال متدنياً بالنسبة للذكور، وهو قد سجل تقدماً طفيفاً في الجامعة اللبنانية،بينما سجل تراجعاً طفيفاً في الجامعات الخاصة،

جدول رقم ١٣:

نسبة العاملات في التعليم في الجامعة اللبنانية والجامعات الخاصة

السنوات	الجامعة اللبنانية		الجامعات الخاصة	
	المجموع العام	نسبة الإناث	المجموع العام	نسبة الإناث
١٩٩٤ – ١٩٩٥	٥٤٢٢	٢٣،٣٥٪	٥٠٢٢	٣٢،٦٦٪
١٩٩٥ – ١٩٩٦	٥٤٦٠	٣٢،٩٥٪	٤٩٢٤	٣٥،١٧٪
١٩٩٦ – ١٩٩٧	٥٤٤٥	٢٣،٦٨٪	٦٢٢٦	٣١،٨٧٪

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

٣ – عمل النساء في مجال المناهج وانتاج الكتب التربوية:

شهد لبنان ورشة تربوية كبيرة، كان الغرض منها إعادة بناء مناهج تعليمية وتربوية تتناسب وتطور العلوم الحديثة وروح العصر.

وبالطبع كان على هذه المناهج أن تراعي فكرة المساواة وإلغاء التمييز بين الجنسين وإدخال الجندر في كل المجالات التعليمية والتربوية، والعمل على إعادة النظر بتقسيم الأدوار داخل العائلة والمجتمع، لكن الحصاد لم يكن على المستوى المطلوب، فقد أشار المحللون التربويون والاجتماعيون إلى بقاء الأشكال التقليدية للأدوار الاجتماعية القائمة على أساس الجنس، وعدم الاعتناء بتغيير صورة المرأة في المناهج التربوية، وإن برزت أدوار جديدة للمرأة في هذه المناهج.

وربما كان ذلك عائد بالدرجة الأولى إلى تدني مشاركة النساء في هذه المناهج، فلقد بلغ عدد النساء المشاركات ١١٨مقابل ٢٥٢من الذكور أي ما يعادل ٣١،٩٪ من المجموع العام و٤٧،٠كنسبة جندرية، كما يبين الجدول أدناه.

جدول رقم ١٤:

نسبة المشاركين في لجان المناهج

ذكور	إناث	المجموع العام	نسبة النساء	الجندر ٠
٢٥٢	١١٨	٣٧٠	٪٣١،٩	٠،٤٧

٤ – محو الأمية وتعليم الكبار:

تتضاءل الأميّة في لبنان شيئاً فشيئاً في الأعمار الشابة ولكنها لا تزال عالية، لمن هم في سن الـ ٤٥ وما فوق، فقد بلغت ٢٢،١عند الذكور و٤٦عند الإناث، وهذا يعني أن الأميّة عند النساء لا تزال تقارب الضعف، والمعدّل العام هو ٧،٨ للنساء مقابل ٩،٢ للذكور.

جدول رقم ١٥:

تطور الأمية حسب فئات العمر

الفئة العمرية (سنوات)	الذكور	الإناث
١٠ – ١٤	٢،٠	٢،٢
١٥ – ١٩	٣،١	٣،٦
٢٠ – ٢٤	٤،١	٤،٨
٢٥ – ٢٩	٤،٦	٧،١
٣٠ – ٣٤	٥،٥	٨،٥
٣٥ – ٣٩	٥،٨	١١،٥
٤٠ – ٤٤	٦،٩	١٦،٨
٤٥ وما فوق	٢٢،١	٤٦،٠

المصدر: مسح المعطيات للسكان والمساكن ١٩٩٦[1]

[1] الجمهورية اللبنانية، وزارة الشؤون الاجتماعية، صندوق الأمم المتحدة للسكان مسح المعطيات السكانية للسكان والمساكن، بيروت ١٩٩٦.

وتظهر الأرقام الواردة في الجدول المشكلة الكبيرة المتعلقة بالأعمار المتوسطة، ولا تدخل الحكومات ضمن سياساتها مشاريع تعليم للكبار أو التعليم المستمر، ولا للمتسربين من المدارس، وتبقى هذه الأعمال على عاتق المنظمات غير الحكومية، التي لا تملك التغطية المالية والفنية لجعل هذا الموضوع أولوية لها.

٥ – العقبات المواجهة:

لا يزال التعليم الرسمي يعتمد الفصل بين الجنسين في الابتدائي والتكميلي والمهني، بالرغم من عدم وجود قوانين لبنانية تمنع الاختلاط في التعليم، ولا توجد أبحاث مقارنة بين واقع التعليم المدرسي في المدارس المختلطة وغير المختلطة لتبيان انعكاساته السلبية والإيجابية.

كما أن غياب المرشدين التربويين لا يساعد على تجاوز أزمة اختيار الاختصاصات لدى الفتيات ولم تعتمد الحكومة إجراءات كافية أو آليات لإزالة التمييز في كافة

الصيغ التعليمية والمضامين المنهجية، فلا تزال المفاهيم النمطية مع بعض الاستثناءات عن دور المرأة ودور الرجل هي السائدة في المناهج الجديدة.

ولا زالت المضامين تفتقر إلى الجرأة والموضوعية في تحديد التمييز بين الجنسين وتشكيل القناعات لإلغائه، كما تفتقر إلى تكوين الاتجاهات لاحترام قدرات المرأة وكفاءتها كإنسان يتساوى في الحقوق والواجبات.

كما أن البرامج الحكومية لا تثير مسألة الأميّة بين الكبار أي اهتمام، وكذلك لا تزال الاستفادة من المنح الدراسية والبعثات التعليمية والتدريبية متوفرة غالباً للرجال ولم تقترح الحكومة أية برامج لتشجيع النساء على الاشتراك بهذه البعثات.

٢ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- توسيع نطاق التعليم ورفع مستواه وتطبيق إلزامية التعليم ومجانيته حتى المرحلة المتوسطة، وتشجيع الفتاة للدخول في معاهد وجامعات التعلم الفني والصناعي والزراعي، ليتاح لها مزيداً من تكافؤ الفرص في العمل والإنتاج.
- تحسين إمكانية حصول النساء على التدريب المهني والعملي والتكنولوجي.
- وضع مناهج دراسية واستحداث مواد تعليمية واتخاذ تدابير إيجابية تفتح مزيداً من فرص الدخول والمشاركة في المجالات التقنية.
- الارتفاع بعناصر الجودة في العملية التعليمية (الكتب، البيئة، النوع) والارتفاع بمستوى المعلم بالإعداد وللتدريب أثناء الخدمة.
- تدريب كادرات نسائية في: القطاع العام لتطوير الأداء الوظيفي للمرأة في المجالات المختلفة:
  - المهن السياحية.
  - الصناعات المختلفة.
  - النوع الاجتماعي (الجندر).
  - وضع الخطط والسياسات.
  - التدريب على حقوق الإناث وبخاصة حقوق المرأة.

ثالثاً: المرأة والصحة:

١ – الأهداف:

- تأمين الرعاية الصحية الأولية للجميع وبخاصة للمرأة.
- التوعية العامة على الشؤون الصحية والصحة الإنجابية.
- تطوير وتعميم البرامج الصحية الوقائية للمرأة.

٢ – الإنجازات:

٢ – ١ لقد استفادت المرأة من التطورات التي حصلت في مجال الصحة والثقافة الصحية، فقد ارتفع معدل العمر عند النساء إلى ٧١،٢ (تقرير التنمية البشرية ١٩٩٨) وارتفع سن الزواج عند الذكور والإناث ففي العام ١٩٧٢ كان معدل سن الزواج للذكور ٢٥سنة، للإناث ٢٤ سنة (دراسة وزارة التصميم) فأصبح في العام ١٩٩٦وعلى ضوء نتائج مسح صحة إلام والطفل كما يلي:

جدول رقم ١٦:

معدل سن الزواج للذكور والإناث في لبنان حسب المحافظات

الجنس	بيروت	جبل لبنان	الشمال	البقاع	الجنوب	النبطية
ذكر	٣١،٨	٣١،٨	٢٩،٦	٣١،٢	٢٩،٤	٢٩،٣
إنثى	٢٨،٦	٢٧،٨	٢٥،٩	٢٨،٥	٢٦،٣	١٨،٩

المصدر: المسح النبذفي لصحة الأم والطفل، التقرير النهائي، وزارة الصحة العامة، جامعة الدول العربية.

ويستدل من هذه المعطيات أن سن الزواج في لبنان كان مرتفعاً أصلاً لكنه شهد مزيداً من الارتفاع في المنوات المنصرمة، وإذا كان البعض يعيد ذلك إلى المشاكل المتصلة بالتهجير القسري في الحرب والمشكلات

الاقتصادية الأخرى، فإننا نميل إلى اعتباره إيجابياً ويرتبط بميل الفتيات للتحصيل العلمي للجامعي.

لكن ذلك لا يلغي الزيجات العديدة التي تتم دون سن العشرين وفي كل من محافظة لبنان الجنوبي ومحافظة النبطية بلغت هذه الزيجات ٧،٨ بينما هي في بيروت ٢،٦.

كما أن نسبة الزواج في سن الـ١٤ وما دون هي (٠،٦) في لبنان الجنوبي بينما هي صفر في جميع المحافظات الأخرى.

٢ – ٢ الأوضاع الصحية الإنجابية العامة في لبنان:

شهدت هذه الأوضاع تطوّراً ملموساً منذ مؤتمري القاهرة بيجين، ومن أبرز تلك الجهود، مسح صحة الأم والطفل، ومسح السكان والمساكن، ودراسة الأوضاع المعيشية للأسر، وأوضاع المرأة في عدد من المجالات، وقد وفرت هذه المسوحات معطيات هامة نستطيع أن نقرأ فيها بنية التطور المطرد للصحة الإنجابية في لبنان.

وقد أجمعت الدراسات على التأكيد بأن معدلات الخصوبة الكلية قد تراجعت بشكل ملحوظ على صعيد النساء في مختلف مراحل العمر، كما يبين الجدول التالي:

جدول رقم ١٧:

معدل المواليد الأحياء للزوجة حسب العمر كما في السنة السابقة للمسح وفي فترات سابقة له

السنوات / العمر	السنة السابقة للمسح	الفترة السابقة للمسح	
	١٩٩٥	١٩٩٢ – ١٩٩٥	١٩٨٥ – ١٩٩١
١٥ – ١٩	٢٤	٣٠٠	٤٧
٢٠ – ٢٤	١٢٢	١٢٣	١٥٠
٢٥ – ٢٩	١٩٧	١٤	١٧٥
٣٠ – ٣٤	١١١	١١٢	١٢٦

٣٥ – ٣٩	٧٦	٦٧	٨٦
٤٠ – ٤٤	٢١	٢٢	٢٥
٤٥ – ٤٩	٥	٥	٨
المجموع	٢،٤٨	٢،٥	٣،١

المصدر: المسح اللبناني لصحة الأم والطفل، وزارة الصحة العامة، جامعة الدول العربية التقرير الفني ١٩٩٦

ويعيد الخبراء والمحللون الاجتماعيون إلى اعتبار التعليم عنصراً إيجابياً في تنظيم الأسرة وتحسين الصحة الإنجابية.

فقد بينت دراسة الأحوال المعيشية للأسر، مكامن الارتباط بين الوضع التعليمي وبين نسبة الولادات.كما يبين الجدول رقم ١٨:

جدول رقم ١٨:

نسبة الولادات الحية والخصوبة حسب المحافظات والوضع التعليمي للمرأة.

العمر / المحافظة والحالة التعليمية	نسبة الولادات الحية							
المحافظة	١٥ – ١٩	٢٠ – ٢٤	٢٥ – ٢٩	٣٠ – ٣٤	٣٥ – ٣٩	٤٠ – ٤٤	٤٥ – ٤٩	الجملة
بيروت	٠،٨	١،٢	٢،٩	٢،٣	٢،٩	٣،٧	٣،٧	٢،٨
جبل لبنان	٠،٩	١،٤	٢،٩	٢،٧	٣،٣	٣،٨	٤،٧	٣،٠
الشمال	٠،٩	١،٧	٣،١	٤،٢	٥،٦	٥،٧	٥،٤	٤،٢
البقاع	٠،٨	١،٦	٢،٩	٣،٦	٤،٨	٤،٩	٦،٢	٣،٩
الجنوب	٠،٦	١،٥	٢،٩	٣،٣	٤،٤	٤،٦	٦،٢	٣،٥
النبطية	٠،٨	٢،١	٢،٥	٣،٨	٤،٤	٥،١	٥،٢	٣،٦
إجمالي	–	–	–	–	–	–		٣،٤
الحالة التعليمية								
أمية	٠،٠	٢،٠	٣،٢	٤،٨	٦،٢	٦،٣	٦،٩	٥،٧
قرأ وتكتب	١،٠	١،٦	٢،٧	٣،٨	٤،٨	٤،٩	٥،٠	٤،١
الابتدائي	٠،٨	١،٧	٢،٨	٣،٦	٤،٤	٤،٤	٤،٨	٣،٥
المتوسط	٠،٩	١،٥	٢،٣	٢،٩	٣،٦	٣،٦	٣،٨	٢،٨
الثانوي وأكثر	٠،٠	١،١	١،٦	٢،١	٢،٩	٢،١	٢،٩	٢،٢
الإجمالي	٠،٨	١،٥	٢،٤	٣،٢	٤،١	٤،٤	٥،٠	٣،٤

المصدر: دراسة الأحوال المعيشية للأسر، المديرية العامة للإحصاء المركزي – ١٩٩٨

وإذا كانت الأسباب المتصلة بهذا الواقع عديدة ومتنوعة، لكن الحالة التعليمية للنساء كما تدل عليها الأرقام هو السبب الرئيسي لهذا التراجع، وتؤكد ذلك النسبة المرتفعة لاستخدام وسائل منع الحمل التي بلغت ٦١٪ حسب دراسة الأحوال المعيشية للأسر وهي نسبة مرتفعة جداً مقارنةً بالدول العربية.

٢ - ٣ نسبة وفيات الأمهات بسبب الحمل والإنجاب:[1]

دلت الدراسة الوحيدة التي أجريت عام ١٩٩٦ على أن معدل وفيات الأمهات عام ١٩٨٤ كان ١٠٤ لكل مائة ألف حالة.

وتشير الدراسة إلى أن هذا المعدل مأخوذ من طريقة غراهام وآخرون ١٩٨٩ ولا تدل دلالة فعلية على حقيقة الوضع.

ولكن هذه النسبة مرتفعة قياساً بالدول المتقدمة حيث لا تتجاوز النسبة ١٥٪ لكل مائة ألف ولادة، وقد حددت الحكومة خطة لخفضها إلى ٦٤ وفاة لكل مائة ألف ولادة بطول العام ٢٠٠١.

وهذا معيار أساسي من معايير صحة الأم إذ لا يجوز أن يكون الإنجاب وعيداً للمرأة، خاصة إذا كان الإجهاض غير المأمون للتخلص من حمل غير مرغوب فيه، أو لسوء التغذية أو لعوامل أخرى تظهر أن رعاية الحامل كانت شبه مفقودة.

٢ - ٤ المرأة والخدمات الصحية:

لا تزال الثقافة الصحية في لبنان دون المستوى المطلوب فالإقبال على الكشف المبكر لسرطان الثدي والرحم لم يتجاوز ٧،٣٪ حسب مسح صحة الأم والطفل علماً أن أجهزة التصوير الشعاعي أصبحت متوفرة لدى القطاعين الرسمي والأهلي.

(١) الجمهورية اللبنانية، وزارة الصحة العامة، جامعة الدول العربية، المسح اللبناني لصحة الأم والطفل بيروت ١٩٩٦.

وإذا كانت المؤسسات الحكومية قد أخذت هذا الأمر على عاتقها لتوفير هذه الخدمات، إلا أن الإحصاءات الدقيقة حولها غير متوفرة، ولكنها تشير جميعها إلى عدم الاهتمام الكامل بهذه الفحوصات الهامة بالرغم من إجراء العديد من الحملات الإعلامية حولها.

وإذا كانت الثقافة الصحية ترتبط ارتباطاً مباشراً بالوعي الصحي المتصل بالنتائج المرضية، فإن هذه الثقافة تظهر بشكل واضح في المتابعة الصحية للمرأة أثناء الحمل وفي هذا المجال نرى أن أكثرية النساء تربط ما بين المتابعة وما بين المشاكل الصحية وهو بحد ذاته مؤشر على ضآلة الوعي بأهمية الصحة الإنجابية كما يظهر الجدول التالي:

جدول رقم ١٩:

نسبة النساء اللواتي لا يتابعن الحمل حسب المنطقة والأسباب

الخصائص	سبب عدم المتابعة							عدد المواعيد
	عدم وجود مشاكل صحية	وجود خبرة سابقة	عدم وجود خدمات صحية	تكلفة عالية	أخرى	غير مبين	جملة ٪	
المحافظة								
بيروت	٣٣,٣	٠,٠	٠,٠	٣٣,٣	٠,٠	٣٣,٣	١٠٠	٣
جبل لبنان	٤٤,٤	١١,١	٠,٠	٣٣,٣	١١,١	٠,٠	١٠٠	٢٨
الشمال	٦١,٠	٨,٢	٠,٠	٢٧,٥	٣,٣	٠,٠	١٠٠	١٧٥
البقاع	٣٨,١	٢١,٤	٤,٨	٢١,٤	٩,٥	٤,٨	١٠٠	٤٣
الجنوب	٨٧,٥	٦,٣	٠,٠	٦,٣	٠,٠	٠,٠	١٠٠	١٥
النبطية	٧٩,٢	٨,٣	٠,٠	٠,٠	١٢,٥	٠,٠	١٠٠	٢٤

المصدر: المسح اللبناني لصحة الأم والطفل.

جدول رقم ٢٢:

عمل النساء في وزارة الصحة

المهنة	الإناث		مجموع العاملين		نسبة الإناث
	الأعداد	النسبة المئوية	الأعداد	النسبة المئوية	
كوادر عليا ومهن حرة	١٦٠٢	٨,٣	٢٦,١	٦,٧	٦١,٦
اختصاصيون في الصحة	٤٨١٨	٢٤,٩	١٢١٥٤	٣٥,٥	٣٩,٦
مهن وسيطة في الصحة	٥٢٥٠	٢٧,١	٧٣٤٥	٢١,٤	٧١,٥
غيرها من المهن الوسيطة	١٨٧٣	٩,٧	٢٦٧٣	٧,٨	٧٠,١
مستخدمون إداريون	٣٥٦٦	١٨,٤	٤٧٨٧	١٤,٠	٧٤,٥
عاملون في الخدمات	٩٣٧	٤,٨	١٦١٧	٤,٧	٥٧,٩
عاملون مهرة، سائقون	٣٤٠	١,٨	١٣٥٥	٤,٠	٢٥,١
عاملون غير مهرة	٩٦٢	٥,٠	١٧٢٠	٥,٠	٥٥,٩
المجموع	١٩٣٤٨	١٠,٠٠	٣٤٢٥٢	١٠٠,٠٠	٥٦,٥

المصدر: اللجنة الوطنية لشؤون المرأة – أرقام ومعان.

كما أن نسبة النساء في هيكلية وزارة الصحة لا تختلف كثيراً عن ذلك كما يبين الجدول التالي،إذ أن النساء يشغلن المهن الوسيطة.

جدول رقم ٢٣:

نسبة النساء في وزارة الصحة

الفئة / ١٩٩٦	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد النساء	نسبة النساء	الجذر او نوع الجنس
الأولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
الثانية	٦	٥	٪٨٣	١	٪١٦,٧	٠,٢٠
الثالثة	٨٠	٧٠	٪٨٧,٥	١٠	٪١٢,٥	٠,١٤

الفئة / ١٩٩٧						
الأولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
الثانية	٢٠	١٥	٪٧٥	٥	٪٢٣,٣	٠,٢٠
الثالثة	٧٨	٦٣	٪٨٠	١٥	٪١٩,٢	
الفئة / ١٩٩٦						
الأولى	٢	١	٪٥٠	١	٪٥٠	
الثانية	٦	١	٪١٦,٦	٥	٪٢٠,٨	٠,٢٠
الثالثة	٨٠	٦٢	٧٦,٥	١٩	٢٣,٥	

المصدر: التحقيق الميداني الذي أجرته اللجنة على هيكلية بعض الوزارات والإدارات العامة

٢ – ٧ العقبات المواجهة:

لعل من أهم العقبات المواجهة لصحة النساء هي عدم شمول الضمان الصحي جميع النساء، وإذا كانت نسبة ٤٤٪ تبدو مقبولة قياساً على غيرها، فإن دراسة الأحوال المعيشية للأسر أكدت أن ١٢,٦٪ من الأسر حرموا من الاستفادة من علاج على نفقة وزارة الصحة، كما حرمت بعض الأسر من الاستفادة من المؤسسات الخيرية، وبالرغم من أن وزير الصحة قد أعلن في آخر تصريح له بتاريخ ١٩/٣/١٩٩٩ أن وزارة الصحة تسعى لأن يصبح ٦٥٪ من اللبنانيين مضمونين بموجب تدابير تسعى الوزارة لاتخاذها، إلا أن الحاجة تبقى قائمة من أجل تعميم الثقافة الصحية خاصة بالنسبة للصحة الإنجابية للنساء، وتعميم المعرفة الصحية بالنسبة للأمراض الشائعة والمنتشرة وخاصة سرطان الثدي والرحم وترقق العظام.

٣ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- وضع سياسة واضحة في مجال تخطيط الأسرة.
- زيادة الحصول على الرعاية أثناء الحمل، وأثناء الولادة وما بعد الولادة

لجميع النساء وزيادة نسبة تغطيتها.

- نشر الوعي والتثقيف الصحي بين النساء.
- إجراء أبحاث حول تنظيم الأسرة وتطوير البيانات والمؤشرات التي تتعلق بالوضع الصحي، والخدمات الصحية والسلوكيات الصحية.
- تحضير وطبع المواد التعليمية المتعلقة بصحة المرأة.
- إعلام النساء للاستفادة من الخدمات الصحية المؤثرة في القطاع الرسمي والخاص.
- تدريب كادرات لتقديم خدمات صحية.
- تخصيص مؤسسات ومراكز صحية نسائية تهتم بصحة المرأة في مختلف مراحل أعمارهن.
- التوعية للكشف المبكر لجميع الأمراض وبخاصة ترقق العظم وسرطان الثدي والرحم.
- التأكيد على مراقبة الفحوصات المخبرية المطلوبة تبعاً للأوضاع الزواجية والعمر.

رابعاً - العنف ضد المرأة

١ - الأهداف:

- إعادة النظر بالموقف من العنف بكل أشكاله (العنف الأسري والعنف في العمل).
- استحداث قوانين وإيجاد آليات رادعة له.
- إنشاء أماكن استماع وإيواء للنساء المعنّفات

٢ - الإنجازات:

٢ - ١ يمثّل العنف ضد المرأة عقبة أمام تحقيق المساواة والتنمية، والعنف ضد المرأة ينتهك وينال على حد سواء من تمتّع المرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وقد اتسع نطاق المعرفة بالعنف وبمسبباته وآثاره ومدى انتشاره والتدابير الرامية إلى مكافحته منذ مؤتمر نيروبي، وتتعرض النساء والبنات بدرجات متفاوتة لإيذاء بدني ونفسي وجنسي يتجاوز حدود الثقافة وحدود الانتماء الطبقي.

ويقصد بمصطلح العنف ضد المرأة "أي عمل من أعمال العنف القائم على نوع الجنس أو من المحتمل أن يترتب عليه أذى بدني أو جنسي أو نفسي أو معاناة للمرأة بما في ذلك التهديد بالقيام بأعمال من هذا القبيل، والإكراه أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة"[1].

وفي لبنان حيث موضوع العنف يتصل بالثقافة الأبوية السائدة، التي تقاوم إفشاء الأسرار العائلية، وتربط بين العنف والأخلاق التي تتحمّل المرأة وزرها في أكثر الأحيان. يغيب هذا الموضوع عن التداول في المستويات الرسمية، وتغيب كذلك المؤسسات والمراكز التي تهتم برعاية النساء المعنّفات.

---

[1] المادة الأولى: من الاتفاقية الدولية لإلغاء التمييز ضد المرأة.

ويعتبر التعاطي مع موضوع العنف ضد النساء، حديثاً في لبنان إذ أن طرحه بشكل علني لم يبدأ إلاّ منذ سنوات معدودة؛ ولعل الحدث الأبرز في هذا المجال كان تنظيم جلسة الاستماع العربية الأولى للنساء المعرّضات للعنف في لبنان سنة ١٩٩٥، وقد كان ذلك في إطار التحضير لمؤتمر بيجين ثم مساهمة لبنان الأساسية في إنشاء

محكمة النساء "المحكمة العربية الدائمة لمناهضة العنف ضد النساء" التي اتخذت لبنان مقراً لها.

وقد شكّل هذا التطور الحاصل على الصعيد العربي دافعاً لتأسيس "الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة" التي ساهمت في إطلاق قضية العنف كقضية اجتماعية في لبنان وكسرت حاجز الصمت الذي يلف معاناة النساء المعرضات للعنف بشتى أشكاله.

ولقد وضعت "الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف" أول خط ساخن لتلقي الشكاوى من النساء المعرّضات للعنف. ورغم حداثة هذه التجربة فقد نجحت الهيئة لغاية اليوم إلى ما يقارب المائتي حالة، وقدمت استشارات نفسية وقانونية وقضائية للكثير من الحالات، ولكن العنف يتجاوز هذه الحالات بأعداد كبيرة، لكن البوح بها لا يزال ضعيفاً جداً.

كما أنشأ التجمع النسائي الديمقراطي مركزاً لتقديم الاستشارات لبعض النساء المعنّفات.

وتشير إحصاءات المديرية العامة للأمن الداخلي لعام ١٩٩٧، إلى حصول ١٣٠٢حالة اعتداء على النساء، فيها ٦٦ حالة اغتصاب ٥٤ حالة قضى بكثرة وهي قضية أخلاقية إلى جانب كونها جنائية و٦٢ عملية قتل و١١٠ محاولات قتل بالإضافة إلى ١٠١١حالة ضرب وإيذاء تتعرّض لها النساء في لبنان.

وهذه الأرقام بالطبع ليست سوى عيّنة لما يحصل نظراً لطبيعة الثقافة السائدة واعتبار أمور العائلة أموراً شخصية.

٢ - ٢ المشاكل التي تواجه النساء المعنّفات:

تواجه النساء المعرضات للعنف مصاعب جمّة تعيق محاولتهن وضع حد لمعاناتهن بدءاً من الثقافة التقليدية التي تسارع إلى تحميل المرأة أسباب العنف، وحتى قصور القوانين المرعية الإجراء وأجهزة العدالة عن تحديد العنف وإيجاد الآليات الرادعة له.

وفي معرض تحليلها للحالات التي تصدّت لها "الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة"، أشار تقرير أصدرته الهيئة تناول معاناة ٩٢ امرأة من سن الرابعة لجأن إليها، إلى توزع هذه الحالات على جميع المناطق والطوائف والفئات الاجتماعية اللبنانية، مما يؤكد أن ظاهرة العنف الأسري والعنف ضد النساء تحديداً ظاهرة متجذرة في المجتمع اللبناني، وعلى الرغم من اختلاف أشكال العنف وأشكاله إلا أن المصدر الأساسي للعنف في جميع الحالات التي تناولها التقرير كان الذكر، وذلك بنسبة ١٠٠٪ في حين برزت حالتان فقط (امرأة مطلّقة وأخرى عازبة) خضعت فيهما الضحية لعنف مزدوج مصدره الذكر والأنثى وتحديداً الأب والأم[1].

وتلحظ الدراسة أن العنف يتركز في الفئات العمرية الفتية بالنسبة للإناث والذكور على حد سواء، إنما استأثرت المتزوجات بالجزء الأكبر من العينة ويعود هذا بأكثره إلى قوانين الطلاق والولاية والحضانة المُجازة قانوناً إلى الرجال والتي تدفع بالزوجة للصبر وتحمّل العنف من الزوج.

وقد بيّنت الدراسة أيضاً أن عنف الزوج غالباً ما يطال الأولاد، إذ تبيّن أن الأولاد العائدين لـ٤٥ امرأة وهو مجموع المطلّقات والمتزوجات يتعرضون للعنف المعنوي والاقتصادي وذلك بنسبة ٣٤٪ وأن الأولاد الذين يتعرضون للضرب المباشر من الأب بلغت نسبتهم نحو ٥٠٪، مما يعني أن ١٦٪ فقط لا يتعرضون للعنف المباشر من الآباء.

---

[1] الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف، تقرير حول العنف ضد النساء، بيروت ١٩٩٧.

أما بالنسبة إلى أسباب العنف فقد أظهرت النتائج أن الترابط بين المستوى التعليمي وممارسة العنف ليس كبيراً، فقد دلّت العينة أن نحو ١٥٪ من الذكور الذين مارسوا العنف كانوا من حملة الشهادات الجامعية، وهذا يعيد إلى الأذهان مرة أخرى إشكالية الثقافة السائدة الأبوية ودورها في إعادة إنتاج القيم الاجتماعية.

وقد أكدت العينة أيضاً عدم الترابط الموضوعي بين الأوضاع الاقتصادية والعنف وإن تشكل سبباً مضافاً في معظم الحالات إلاّ أن التوقف عنده لم يستحوذ سوى على ١٥٪ من الإجابات وتركزت الإجابات على السلوكيات التي أعدتها بأكثريتهن إلى التربية (الطبيعة).

وبالرغم من انخفاض وتدني نسبة العاملات في العينة والتي شكّلت نحو ١٨٪ ألا أن المحللين الذين اعتنوا بتحليل الحالات وجدوا أنه لا يمكن اعتبار عدم عمل المرأة هو الذي يجعلها اكثر عرضة للعنف.

لكن جميع هذه الاستنتاجات أكدت على مسألة أساسية، أن هذا العنف كان يتقدّم وكأنه شكل من أشكال التأديب أو العقاب، تحميه في هذه الحالة الثقافة التقليدية وروح التشريع.

٢ – ٣ أنواع العنف:

وإذا كان العنف المنزلي هو أبرز أنواع العنف وهو الذي ابتدأ يعلن عن نفسه عبر انتشار الحديث عنه ووصوله إلى أجهزة الأمن والمحاكم، فإن العنف في العمل هو أحد أشكال العنف الذي يمارس على المرأة. والعنف في العمل يتركز بالدرجة الأولى في الأجور والترقي والتدريب وإعادة التدريب، كما أن التحرّش الجنسي والذي هو الشكل التقليدي لممارسة العنف ضد المرأة، ممارس على نطاق واسع في لبنان. ولا تزال مسألة التحرّش الجنسي كما العنف الأسري يخضع للمعايير الأخلاقية التي تعرض المرأة في حال الإفشاء به والتحدث عنه إلى المساءلة الأخلاقية، فإن العينة التي أشارت إليها

دراسة الهيئة المناهضة للعنف ضد المرأة تؤكد أن حالات الاغتصاب للفتيات تركزت بأغلبها على رب العمل أو أستاذ المدرسة وكذلك أبن العم أو زوج الام، وقد شكّلوا جميعهم نسبة ٥٠٪ من جرائم الاغتصاب، فيما شكّل الأب وحده المصدر الأخر بنسبة ٥٠٪.

هذا بالإضافة إلى العنف الرمزي الممارس على المطلّقات كحرمانهنمن رؤية أولادهن مثلاً أو تعرضهن للتشرد في حال الطلاق.

٢ – العقبات المواجهة:

ربما كانت العقبة الأولى في طريق إزالة العنف هي غياب القوانين الرادعة والأجهزة القضائية والتنفيذية التي تطبّق هذه القوانين، فغياب قوانين مدنية تحفظ حق النساء في الأسرة بما فيها حقهن في الملكية المشتركة وفي رعاية الأولاد وحضانتهم، تبقي مسألة العنف ضد النساء في البيت وفي العمل مسألة لا يمكن التنبؤ بها.

والعقبة الأخرى كما نراها هي في غياب البرامج والسياسات الحكومية التي تنفذ بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية من أجل تمكين النساء وتوعيتهن على حقوقهن وتحسين صور النساء عن ذواتهن وتحسين صور المجتمع عنهن.

ويلعب الإعلام هنا دوراً كبيراً في هذا المجال وخاصة تعميم ثقافة الديمقراطية وحل النزاعات الأسرية عن طريق التفاهم والتفاوض ولعل أهم المشكلات التي تواجه القضاء على العنف ضد المرأة هو عدم وجود أجهزة الاستماع وتقديم المشورة والمعونة القضائية والاستماع، فلا تزال هذه المعونة حقلاً تطوعياً لنقابة المحامين ولا تساهم الدولة في هذا الموضوع بشكل جديّ.

كما أن للمراكز الاجتماعية الخاصة بالنساء لا تستوعب النساء المعنّفات. حيث لا يوجد أي مأوى لهنّ باستثناء بعض الأديرة وخاصة أديرة الراعي الصالح، وجمعية الأمل التي أخذت على عاتقها رعاية النساء المومسات.

والعقبة الأهم والأخطر في رأينا هو عدم وجود قانون مدني للأحوال الشخصية يعيد للمرأة حقوقها كإنسان كامل الأهلية والقدرة ويعيد لها ثقتها بنفسها ويحملها ويحقها في أن تكون شريكاً في التربية الأسرية وفي أخذ القرارات بشأن حياة الأسرة وحياتها الشخصية.

٣ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- إنشاء مراكز تابعة للوزارات لإنشاء دار لحماية المرأة من العنف.
- إعداد برامج إعلامية لمكافحة الأمية القانونية المتعلقة بالعنف وبخاصة للشباب والشابات.
- إجراء دراسات لتحديد ظاهرة العنف الأسري والمتغيرات الدينية والثقافية.
- إنشاء مراكز استشارات قانونية.
- استحداث قوانين تحمي المرأة من العنف الأسري.
- حملات توعية حول العنف الممارس على المرأة جسدياً ومعنوياً واقتصادياً وسياسياً وثقافياً واجتماعياً.

خامساً: المرأة والنزاعات المسلّحة

١ – الأهداف:

- العمل بالوسائل المتاحة كافة لإلزام إسرائيل على الانسحاب من الأراضي اللبنانية التي تحتلها وبتنفيذ القرار ٤٢٥.
- مساندة المرأة المقيمة في ظل الاحتلال وتخفيف الأعباء الناتجة عن الاعتداءات المتكررة والتهجير.
- دعم المرأة المقاومة وتعزيز قدرات الصمود لديها.
- السعي للإفراج عن المعتقلات والمعتقلين في السجون الإسرائيلية وسجن الخيام وتطبيق القانون الدولي الإنساني.

٢ – الإنجازات:

٢ – ١ المرأة تحت الاحتلال: واقع ومعاناة

لا تزال المرأة اللبنانية عرضة للنزاع المسلح في منطقة واسعة من جنوب لبنان والبقاع الغربي، وهي تتعرض يومياً للاعتداءات الإسرائيلية المتكررة التي تتحول إلى حروب كبيرة كما حدث سنة ١٩٩٦، حيث شمل القصف الإسرائيلي ٤٥ بلدة وقرية جنوبية،وانهالت القذائف على التجمعات السكنية والدولية فدمرت المساكن وقتلت الأفراد والجماعات (مجزرة المنصورية، مجزرة قانا) وتتأثر النساء بهذه الحروب والنزاعات بشكل كبير، فهي إلى جانب تعرضها للتهجير القسري تتحمل أعباء نفسية واجتماعية كبيرة تتصل بحياتها وحياة أطفالها.

وفي تحقيق ميداني على عينة صغيرة حول نتائج هذه الاعتداءات على المرأة في الجنوب، تبين أن الأكثرية الساحقة من النساء ٨٥٪ يرين أن الحرب ظلم لهن ولأسرهن، خاصة وإنها اعتداء خارجي سافر عليهن وعلى

الوطن، وقد بينت الإجابات أن للخسائر المادية تؤثر على العائلة ٨٠٪ فهي تؤدي إلى التشرد والنزوح؛ كما أن نتائج الحرب الجسدية والنفسية ترهق العائلات وبخاصة الأمهات، وتجعلهن في حالة استنفار دائمة مما يعطل الإمكانيات الحقيقية للنساء.

على صعيد آخر، تؤثر هذه النزاعات على البرامج الإنمائية للمناطق المحتلة، لأنها تستنفذ قدرات الدولة في المساعدات الإنسانية التي ترتبها هذه الاعتداءات، بالطبع تتأثر النساء من غياب هذه البرامج، وندرتها أكثر من الرجل، خاصة في ظل عدم المساواة الذي تعاني منه المرأة.

وتأتي نتائج النزاعات في ثلاث مستويات:

٢ – ٢ الاعتقال: لا يزال العديد من النساء يعاني الاعتقال والأسر إلى جانب الكثير من الرجال، فقد دخلت إلى سجون إسرائيل بين عامي ١٩٩٥ – ١٩٩٨، ٣٠ امرأة اختطفن كرهائن بديلاً عن أزواجهن أو أولادهن، وقد أمضين في سجن الخيام الموجود على أرض لبنانية محتلة، وفي سجن الرملة أي في وسط إسرائيل فترات تراوحت بين سنة وخمس سنوات.

وإذا كانت الأعمال البطولية للمقاومة والحملات الدولية المساندة ومساعي الصليب الأحمر واللجان الدولية لحقوق الإنسان قد أثمرت إفراجاً عن بعض المعتقلين والمعتقلات، فإن العدد المتبقي يعاني أبشع أنواع الاعتقال.

٢ – ٣ الإعاقة: كانت الأرقام تشير إلى أن عدد المعوقين كان سنة ١٩٨٧، حوالي ٥٧٠٠٠ معاق بينهم ١٤٢٠٠ حصلت إعاقتهم بسبب الحرب، وقد ازداد هذا العدد منذ ١٩٩٥، في ظل اعتداءات يومية وحربين كبيرتين شنتهما إسرائيل على لبنان.

ومن إحصاء تقريبي في الجنوب تبين أن عدد المعوقين نتيجة القصف الإسرائيلي والألغام المزروعة في الحقول وعلى الطرقات قد فاق (٥٠) إعاقة معظمها بين الأطفال.

وتشير المقابلات الصحفية التي أجراها المعتقلون والمعتقلات عند خروجهم إلى المشكلات الجسدية والنفسية التي يتركها المعتقل علماً بأن النساء يعانين ظلماً مضاعفاً نتيجة للآلام النفسية والجسدية، تعذيب، اغتصاب، التي يتعرضن لها.

٢ – ٤ التهجير: لا يزال ملف التهجير الناتج عن الحرب اللبنانية يرخي بظلاله وآلامه على المجتمع اللبناني، ولم يقفل الملف بعد، وينعكس ذلك بصورة سلبية على المرأة، وخاصة على مسائل الصحة والتعليم والسكن والعنف.

٣ – المعوقات المواجهة:

يتفق اللبنانيون جميعاً على أن إقفال ملف المهجرين وعودة الناس إلى بيوتهم وممتلكاتهم هو المدخل الصحيح للسلم الأهلي وذلك يتضمن تحرير الأرض من الاحتلال الإسرائيلي، وإعادة المهجرين إلى قراهم، وذلك واجب وطني لا بد من العمل على تحقيقه.

٤ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

دعم المقاومة الوطنية اللبنانية، وتنظيم حملات وطنية وعالمية لتحسيس الرأي العام بمخاطر استمرار الاحتلال الإسرائيلي لجنوب لبنان والبقاع الغربي وإلزام إسرائيل بتطبيق القرار ٤٢٥.

- تحرير المعتقلات والمعتقلين من السجون الإسرائيلية.
- تأمين الملاجئ والمستوصفات والمدارس وسائر مستلزمات الصمود.
- إبرام اتفاقية مناهضة التعذيب.
- وضع خطة تنمية الأراضي المحاذية للاحتلال لا سيما المشاريع الزراعية.
- تنظيم حملات توعية لرعاية المتضررات ورصد حاجات النساء اللواتي يعشن في ظل الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة وتأمين الموارد لمساندتهن.

سادساً: المرأة والاقتصاد:

١ – الأهداف:

- زيادة نسبة انخراط المرأة في النشاط الاقتصادي مما يسمح بتحسين المستوى المعيشي لها ولأسرتها وبوؤلها للعب دور فاعل في عملية التنمية البشرية، وضمان عدم التمييز ضدها في التوظيف وفي مختلف مجالات العمل.
- تمكين المرأة من تعزيز قدراتها واعتمادها على الذات عبر إسهامها في الحياة الاقتصادية توصلاً إلى موقع القرار والمسوولية.
- ضمان حقوق المرأة في مجال العمل.

٢ – الإنجازات:

٢ – ١ لم يتغير وضع المرأة كثيراً في البنى والهياكل الاقتصادية في لبنان منذ ١٩٩٥وسواء كانت عمالة المرأة هي ٢٨٪ كما يوردها تقرير التنمية البشرية أو ٢١،٨كما توردها دراسة الأوضاع والأسر المعيشية، فإن قوة عمل المرأة لا تزال دون الثلث،وإن كنا نميل إلى اعتبار رقم ٢٨٪ ممثلاً أكثر لحضور المرأة في العمل.

لكن تأثير المرأة في السياسات الاقتصادية لم يتطور كثيراً، فإذا كان القرار الاقتصادي مبنياً بالدرجة الأولى على الملكية الاقتصادية، فإنه لا بد أن يتأثر بالهيئات النقابية التي تتحاور وتتقاطع مع السياسات الحكومية. وإذا كان للمرأة أن تؤثر في السياسات فإنها لا بد أن تكون مؤثرة في قرار الملكين كما في قرار النقابيين.

فأين المرأة من كل ذلك؟

أظهرت دراسة حديثة لمركز الدراسات النسائية في العالم العربي[1]

[1] المعهد العربي للدراسات النسائية، دراسة النساء والعمل، بيروت ١٩٩٨.

سنة ١٩٩٨ توزع عمل النساء حسب المهنة على الشكل التالي، ٨،٨٪ مديرات، ٢٤،٨٪ اختصاصيات (تربية، صحة...) ٢٥،١٪ عاملات في الإدارة، ١١،٩٪ عاملات في الخدمات ٠،٨٪ عاملات في الزراعة و٢،٩٪ عاملات في التجمع، و٧،٦٪ عاملات غير ماهرات.

٢ – ٢ شروط عمل النساء:

ولكن النساء يعملن في شروط غير ملائمة، حيث يتركز عملهن بأكثره في القطاع الخاص، الذي يخضع فيه العمل لشروط العرض والطلب بالرغم من النصوص القانونية التي تحدد شروط العمل وأنظمته بالنسبة للمرأة والرجل على السواء، ويظهر مسح المعطيات للسكانية والمساكن أن نسبة الإناث العاملين في القطاع الخاص تبلغ ٨٤،٨٪، أنظر الجدول التالي:

جدول رقم ٢٤:

القوى العاملة حسب ملكية القطاع ونسبة الإناث في القطاع أواخر العام ١٩٩٥بالنسبة المئوية

القطاع	توزيع العاملة حسب ملكية القطاع والجنس		نسبة الإناث في القطاع
	الذكور	الإناث	
القطاع العام بما فيه المصالح المستقلة	١٦،٢	١٣،٧	١٨
القطاع الخاص	٨٣	٨٤،٨	٢٠،٩
القطاع الأهلي	٠،٢	٠،٩	٤٩،٧
القطاع المشترك	٠،١	٠،١	٢٥،٥
غير ذلك	٠،٥	٠،٤	١٧،٦
المجموع	١٠٠	١٠٠	٢٠،٧

المصدر: مسح المعطيات السكنية والمساكن لعام٩٤ – ٩٦ وزارة الشؤون الاجتماعية وصندوق الأمم المتحدة

وتنعكس هذه الشروط على مستوى الأجور وديمومة العمل، ويظهر الجدول التالي الفروق في الأجور بين النساء والرجال لنفس الأعمال.

جدول رقم ٢٥:

متوسط أجر الأجراء الدائمين حسب الجنس والمهنة الممارسة (١٩٩٧)

المهنة	إناث	ذكور	مجموع بالليرة اللبنانية شهرياً
مدراء	١٠٨٥	١٩٢١	١٨٠٩
مهن علمية	٧٧٥	١٤٠٠	١٠٤٧
مهن المدرسين	٧٣٧	١١٩١	٩٦٢
مهن وسيطة	٦٣٩	٩٧٨	٨٢٩
موظفو إدارية	٥٤٨	٧٧٩	٦٤٨
عاملون في الخدمات	٤٢٢	٧١٨	٦٢٩
عامل متخصص	٤٩٣	٦٤٨	٦٢٥
عامل غير متخصص	٣٦٤	٥١٩	٤٩١
المجموع:	٦١٧	٨٦٥	٧٨١

المصدر: تقرير اللجنة الوطنية لشؤون المرأة – لرقام ومعان ١٩٩٦ – ١٩٩٧.

ففي حين يعطي القانون المرأة الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي ذي القيمة المتساوية قياساً بالرجل (قانون العمل) لكنه لا يحتّم ولا يضمن التساوي في الترقية والترقي والرتب، حيث لا نص قانوني واضح وملزم، وهو ما يفسح المجال واسعاً أمام التمييز بين الرجل والمرأة في القطاع الخاص.

كما أننا لا نملك إحصاءات دقيقة تظهر الفرق في الأجر بين الرجل والمرأة في المهن المتواضعة أو تلك التي ليست بحاجة لمهارات عليا، في حين أن لا فروقات في أجور العاملين والعاملات في القطاع العام الذين هم في الرتبة والمهنة المتساوية.

من ناحية أخرى لا توجد وسائل واضحة للتمييز في الأجور – الأمر الذي ينعكس سلباً على تطبيق المساواة في الأجور والترقي.

واستناداً إلى تقديرات دراسة الأوضاع المعيشية للأسر، فإن توزع العاملين الإناث في قطاعات العمل حتى الحديثة منها كالقطاعات المصرفية والعقارية والمعلوماتية، ينحو باتجاه معاكس كلما انحدرنا في سلم الرتب. ففي القطاع المصرفي والمالي في لبنان، بلغت نسبة العاملين من الإناث في هذا القطاع سنة ١٩٩٨ الرقم التالي ٣٩،٥٪ وقد توزعت قوة العمل هذه على الشكل التالي ١٣،٤ كوادر عليا وكوادر تقنية، ٢٨،٥٪ مهن وسيطة، ٢٦،٩ موظفون إداريون، ٢٧،٤ موظفو شباك وذلك سنة١٩٩٧ كما يبين الجدول التالي:

جدول رقم ٢٦:

توزيع العاملين من الإناث ومن الجنسين في القطاع المصرفي والمالي حسب المهنة في ١٩٩٧

المهنة	من الإناث		من الجنسين		نسبة الإناث
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	
كوادر عليا وتقنية	١٢٥٠	١٣،٤	٥١٥٠	١٩،٧	٢٤،٣
مهن وسيطة	٢٦٥٠	٢٨،٥	٧٩٥٠	٣٠،٣	٣٣،٣
موظفون إداريون	٢٥٠٠	٢٦،٩	٥١٥٠	١٩،٧	٤٨،٥
موظفو شباك	٢٥٥٠	٢٧،٤	٥٩٠٠	٢٢،٥	٤٣،٢
غيرها	٣٥٠	٣،٨	٢٠٥٠	٧،٨	١٧،١
المجموع	٩٣٠٠	١٠٠،٠	٢٦٢٠٠	١٠٠،٠	٣٥،٥

المصدر: تقرير اللجنة الوطنية – لرقام ومعان.

كما تنعكس على الوظائف التي تشغلها النساء والرجال، وتُظهر الأرقام التالية الخلل في المواقع التي يحتلها النساء والرجال وحاجة للمجتمع اللبناني لإدخال متغير النوع الاجتماعي في كل المجالات أو المستويات الوطنية وفي مجال الشؤون العقارية والخدمات، حيث يأتي هذا القطاع مباشرة بعد القطاع المالي من حيث استخدامه للإناث، ويضم هذا القطاع المكاتب العقارية ومكاتب المهندسين والمحامين والخبراء المحاسبين ومكاتب المعلوماتية، وبحسب إدارة الإحصاء المركزي فإن نسبة الإناث في هذا القطاع تبلغ ٢٦،٦٪ وتتوزع كالآتي:

جدول رقم ٢٨:

توزع العاملين من الإناث ومن الجنسين في قطاع الشؤون العقارية والخدمات والمؤسسات حسب المهنة في ١٩٩٧

المهنة	من الإناث		من الجنسين		نسبة الإناث٪
	العدد	(٪)	العدد	(٪)	
كوادر عليا وتقنية	٤٧٠٠	٣٧،٨	٢٣٠٥٠	٤٩،٣	٢٠،٤
مهن وسيطة	٢٨٠٠	٢٢،٥	١٢٨٥٠	٢٧،٥	٢١،٨
موظفون إداريون	٤٤٥٠	٣٥،٧	٦٥٥٠	١٤،٠	٦٧،٩
غيرها	٥٠٠	٤،٠	٤٣٥٠	٩،٣	١١،٥
المجموع	١٢٤٥٠	١٠٠،٠	٤٦٨٠٠	١٠٠،٠	٩٠٠،٠

المصدر: اللجنة الوطنية لشؤون المرأة – أرقام ومعلن ١٩٩٧.

وتظهر دراسة معهد الدراسات النسائية ضعف تواجد النساء في مراكز اتخاذ القرار، فهن لا يتعدين في الكوادر العليا وربات العمل ٩،١ في أوج العمر المعترف به، لذلك أي ٤٠ – ٤٩، ويصلن إلى ٢٠،٦ في الأعمار ٦٠ – ٦٩، وارتفاع النسبة عائد إلى ما نعتقد إلى التوريث أو إلى وفاة الشريك أو الزوج.

جدول رقم ٢٩:

توزيع النساء اللواتي يعملن في سنة ١٩٩٧ حسب المهنة في مختلف الأعمار

العمر / المهنة	١٩-١٠	٢٩-٢٠	٣٩-٣٠	٤٩-٤٠	٥٩-٥٠	٦٩-٦٠	٧٩-٧٠
كوادر عليا وربات عمل	١،٦	٢،٨	٩،١	٩،١	١١،٨	٢٠،٦	٦،٢
مهن حرة ومدرسات	٩،٩	٢٣،١	٣٠،٩	٣٠،٦	١٨،١	٧،٥	٢٤،٢
مهن بسيطة	٤،٦	٢٢،٢	١٧،٢	١٢،٩	١٠،٥	٦،٩	١١،٨
موظفات إداريات	٩،٢	٢٠،٤	١٥،٥	١١،٣	١٦،٨	٧،٥	١٥،٨
باحثات	١٨،٩	١٧،٨	١٢،٠	١٢،٧	١٠،٥	١٠،٦	١٥،١
مزارعات	٥،٨	١٥،٥	١،٤	٢،٨	٥،٨	٨،١	٢،٤
حرفيات وعاملات متخصصات	٨،١	٣،٦	٥،٢	٦،٣	١١،٨	١٢،٥	٥،٧

عاملات على آلات	٩،٢	٤،٠	٤،١	٥،٣	٢،٤	٣،١
عاملات دون مهارة	٢٦،٩	٤،٣	٦،١	١٠،٦	١٦،٢	٢٣،٤
غير محدد	٠،١	٠،١	٠،٥	٠،٦	٠،٣	٠،١
المجموع	١٠٠،٠	١٠٠،٠	١٠٠،٠	١٠٠،٠	١٠٠،٠	١٠٠،٠

المصدر: اللجنة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية – أرقام ومعلن.

٢ – ٢ تواجد النساء في الهياكل الاقتصادية:

أما على صعيد الهيئات الاقتصادية الأخرى، فلقد بلغ عدد أعضاء جمعية الصناعيين ٩٠٠ بينهم ١٧امرأة فقط أي ما نسبته ١٨،٠ وفي غرفة التجارة والصناعة في بيروت بلغ عدد المنتسبين ٤٨٠٠ ولم يعرف عدد النساء فيها لأن الغرفة رفضت الإفصاح عن الأرقام، وهذا ذو دلالة أيضاً على الموقف من الشفافية المطلوبة في المجتمع.إن الأرقام أعلاه تبرز حالة التهميش الاقتصادي وضعف مشاركة المرأة في الهيئات الإنتاجية القيادية في المجتمع وبالتالي ضعف مشاركتها في رسم السياسات الخاصة بهذه القطاعات.

كما أن المرأة تغيب أيضاً عن مراكز القرار في الهيئات الحكومية المعنية بالمرأة، وفي التحقيق الذي أجرته اللجنة الأهلية، تبين أن تواجد النساء في الهيكل الإداري لوزارة العمل، كما هو في سائر الإدارات، يتركز بالفئة الثالثة، أي الحلقة الأولى من القرار الإداري.أنظر الجدول التالي:

جدول رقم ٣٠:

نسبة النساء في وزارة العمل

الفئة / ١٩٩٠	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد النساء	نسبة النساء	الجندر أو النوع الاجتماعي
الأولى	١	١	١٠٠،٠	–	–	–
الثانية	٢	٢	١٠٠،٠	–	–	–
الثالثة	٣٧	٣٣		٤	١١،٥٪	٠،١٢

١٩٩٧ / الأولى	١	١	١٠٠،٠	-	-	-
الثانية	٢	٢	١٠٠،٠	-	-	-
الثالثة	٣٨	٣٢		٢	١٥،٨	٠،١٩
١٩٩٨ / الأولى	١	١	١٠٠،٠	-	-	-
الثانية	١	١	١٠٠،٠	-	-	-
الثالثة	٤٦	٣٧		٩	١٩،٦	٠،٢٤

المصدر: اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة - تحقيق ميداني.

٢ - ٣ المرأة والعمل النقابي:

ينحصر العمل النقابي في القطاع الخاص والقطاعات المهنية، فالقانون اللبناني لا يسمح بتشكيل هيئات نقابية داخل القطاع العام، لكن العاملين في مجال التعليم الرسمي بمراحله كافة استطاعوا انتزاع الحق في تشكيل روابط نقابية.

الاتحاد العمالي العام هو المظلة التي تجمع النقابات العامة والخاصة، لكن الانتساب للنقابات لا يزال غير إلزامي، وذلك الأمر ساهم في ضعف الالتحاق والانخراط العمالي فيها.

ولا تشارك المرأة كثيراً في العمل النقابي، فالنسبة المئوية للنساء المنتسبات إلى النقابات لا تتعدى ٤،٥٪، (مصادر النقابة) وهي تعكس النظرة السلبية لدى المرأة والمجتمع بشكل عام للنقابات والعمل النقابي، ويُشار هنا أيضاً إلى أنه حتى في المهن والوظائف التي يغلب عليها الطابع النسائي التقليدي فإن الانتساب إلى النقابة والترشح إلى هيئاتها المنتخبة يبقى عند حدود الجمعيات العامة، إذ لا تزال المرأة تنأى بنفسها ويهمشها الآخرون في آن عن الانخراط في الهيئات القيادية وتترك هذه المهمة للرجال ففي المكتب التنفيذي للاتحاد العمالي العام، والذي يفترض به أن يكون طليعة القطاعات التحديثية، لا توجد نساء، في حين أن المجلس يضم ٥٦ عضواً بينهم امرأة واحدة.

أما في التعليم الخاص حيث تبلغ نسبة النساء أكثر من ٧٠٪ من إجمالي قطاع التعليم، فمجلس النقابة لا يضم سوى امرأة واحدة من أصل ١٢ عضواً أما رابطة الأساتذة الثانويين فتضم اثنتين من أصل ١٨ عضواً وفي رابطة الأساتذة الجامعيين المتفرغين، هناك اثنتان في مجلس المندوبين ولا تتمثل النساء في الهيئة التنفيذية.

أما في قطاع المصارف فليس هناك من نساء في مجلس النقابة في حين أن مجلس المندوبين يضم ١٢ امرأة من أصل ١٧٢ عضواً (مصادر النقابة) تلك الأمثلة نوردها لقطاعات حديثة يفترض أن تكون رائدة في إعطاء المرأة المكانة التي تمثل . أما إذا دخلنا في استعراض النقابات العمالية، علماً أن البحث التفصيلي في هذه النقابات التي يناهز عددها الألفين يتخطى حدود هذا التقرير، فإننا بالطبع لن نعثر على مفاجأة تغير الانطباعات السائدة.

لكن الصورة لم تتغير في المهن الحرة، حيث أثبتت الإحصاءات تقدماً ملحوظاً بين النساء المنتسبات إلى المهن الحرة، والانتساب هنا ضروري لمزاولة المهنة، ففي نقابة المهندسين في بيروت ارتفعت النسبة من ٦،٧٨٪ سنة ١٩٩٥ إلى ٩٪ سنة ١٩٩٩، لكن مجلس النقابة المشكل من ١٧ عضواً لا تتمثل فيه أية امرأة.

أما في نقابة الأطباء فإن نسبة النساء بلغت ١٨٪ بعد أن كانت ١٤،٣٥٪ سنة ١٩٩٥ (التقرير الوطني اللبناني المقدم إلى مؤتمر بيجين) ولكن المرأة بقيت غائبة أيضاً عن مجلسي النقابة.

والأمر يختلف مع نقابة الصيادلة حيث تظهر نسبة وجود النساء تقدماً مطرداً فهي وصلت إلى ٥٧٪ سنة ١٩٩٨، بعد أن كانت ٥١٪ سنة ١٩٩٥ وهي تتفاوت بالطبع عن نسبة الرجال، وكذلك تحتل المرأة للمرة الثانية موقع النقيب وتتمثل في مجلس النقابة باثنتين من أصل ١٢.

وكذلك الأمر في نقابة المحامين، فالنسبة تتزايد باستمرار كما أن تمثيل المرأة في مجلس النقابة تطور فأصبح اثنتين بدل واحدة، كذلك بلغ عدد القضاة في المجلس العدلي ٣٦٥ قاضياً بينهم ١٨٪ نساء و١٤٪ نساء في مجلس شورى الدولة، ٦ من أصل ٣٤ قاضي.

وتسجل المرأة تزايداً ملحوظاً في نقابتي الصحافة والمحررين، فهي

تملك ١٠٪ من المطبوعات غير السياسية، في حين أن اثنتين من أصل ١١١ تملكان مطبوعة سياسية.

أما في نقابة الصحافة فهناك امرأة واحدة في مجلس النقابة المشكّل من ١٨ عضواً، ونسبة النساء في النقابة لا تتعدى الـ١٥٪ لكن الأمر يختلف في نقابة المحررين حيث تتزايد أعداد النساء، فتبلغ نسبتهن بين المحررين ٣٥٪ لكنهن غير ممثلات في مجلس النقابة.

وإذا كانت هناك امرأة واحدة في المجلس التنفيذي للاتحاد العمالي العام، فإن أية امرأة لم تتمثّل في هيئة مكتب هذا المجلس.

٢ – ٤ الشبكات المساندة لعمل المرأة:

لا يوجد في لبنان شبكات مساندة للمرأة، كأن يكون في مراكز العمل شبكات للنقل، أو مرافق لتقديم الطعام، أو حاضنات للأطفال، الأمر الذي يساعد النساء على القيام بالأدوار المطلوبة منهن في العمل والأسرة.

كما أن شبكات رعاية الطفولة شبه غائبة، وبالتالي لا يمكن الحديث عن تأمين أو كفاية احتياجات المجتمع لهذه المرافق على الصعيد الوطني، أما الأشكال المتوفرة لرعاية الطفولة بشكل عام فهي بمبادرة من القطاع الخاص والأفراد والجمعيات الأهلية بالدرجة الأولى.

ويوجد في لبنان ١٤٨ دار حضانة خاصة في المدن الكبرى، حسب معطيات مسح صحة الأم والطفل وتتوزع كالتالي: ٢٥٪ تابعة للجمعيات الأهلية، ٦٥،٥٪ يملكها الأفراد ٩،٥٪ تابعة للقطاع الحكومي.

وهي لا تفي بالحاجات فضلاً عن افتقار معظمها للأبنية والتجهيزات المناسبة والشروط الصحية المطلوبة.

كما أن الدولة لا تقوم بدعم رعاية الطفولة إلا من خلال ما هو متوفر لديها من مراكز اجتماعية تتبع إدارياً وماليا لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية وموزعة على المحافظات، كما يبين الجدول التالي:

جدول رقم ٣١:

الخدمات الاجتماعية المساندة لعمل المرأة والأسرة المقدمة من وزارة الشؤون الاجتماعية ١٩٩٨

المحافظات / الخدمات	دار حضانة	مركز مسحي اجتماعي	مركز تدريب	مركز الموظفين	مكتبة للمطالعة	مركز توظيف وتدريب المرأة	مركز تنمية وتوعية	مركز خدمات اجتماعية	مركز رعاية المسنين	مركز تنظيم الأسرة	مركز تنظيم الأسرة المتنقل	مركز تنظيم الأسرة الثابت	مركز تنظيم الأسرة	المجموع
بيروت	٥	١٠	١	٤	١	١	١	١	١		١			٢٧
جبل لبنان	١١	٢٢	١	٨				٦	١					٨٨
الشمال	٦	٢٠		٢				٥	١					٣٣
الجنوب	١٠	٢٤		٢	١			٧					١	٤٥
البقاع	١	١٣		١				٣						١٥
المجموع	٣٣	١٢٧	١	١٦	٢	١	١	٢٠	٣		١		١	٢١٩

المصدر: وزارة الشؤون الاجتماعية.

٣ – المعوقات المواجهة:

إن أول المعوقات في المشاركة الفعّالة للمرأة في الاقتصاد هو غياب البرامج والمشاريع الحكومية لدعم هذه المشاركة، فالمرأة غائبة عن القرارات الاقتصادية بحكم ضعف ملكيتها وضعف مشاركتها في الهيئات النقابية. لكنها أيضاً لا تلقى دعماً كافياً من السياسات الحكومية، فهي غائبة عن الإدارة الاقتصادية في وزارة الاقتصاد، ولا تملك الدولة سياسات خاصة بشأن تشجيع القروض الاقتصادية والإنتمائية للنساء، كما أن غياب مشاريع التدريب وإعادة التدريب للنساء تؤثر على فرصهن بالتوظيف والترقي.

وحتى في الهيكل المقترح للمجلس الاقتصادي الاجتماعي، فإن الاكتفاء بتسمية عدد ضئيل من النساء (٤) كأعضاء لا يعبر عن نظرة ايجابية لدور المرأة وقدراتها ومهاراتها.

ولا بد من الإشارة إلى الاستغلال الذي تتعرض له المرأة في القطاع الخاص، خاصة في الأجور والترقية وغياب المراقبة على تطبيق القوانين الأمر الذي يصرفها عن الاهتمام بعملها وربما ترك العمل عندما تحين الفرصة.

كما أن التعامل مع المرأة لا يأخذ بعين الاعتبار وظيفتها الاجتماعية لذلك فإن تطبيق إجازات الأمومة تختلف من قطاع إلى آخر، كذلك تطبيق القانون للإجازات المدفوعة لا يزال يتعرض لخروقات تطال النساء وخاصة في الشركات والمؤسسات الصغيرة.

كذلك لا يغطي قانون الضمان الاجتماعي بعض العاملين ومنهم النساء، لأن هؤلاء لا تنطبق عليهم ديمومة العمل واستمراره.

٤ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- توحيد إجازة الأمومة في مختلف قطاعات العمل وتعزيزها لمصلحة الأسرة.

- تطبيق القوانين والأنظمة لتوفير الشروط الصحية وسلامة العمل.
- تعديل قوانين حماية المرأة لعدم تشغيلها في بعض المهن، وترك الخيار لها.
- إنشاء وتعميم دور الحضانة في القطاعين الرسمي والخاص.
- إنشاء شبكات مساعدة لتسهيل المداومة بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الأسرة للمرأة والرجل.
- وضع برامج خاصة للتدريب المستمر لتأمين المرأة العائدة بعد انقطاع.
- إلغاء التأثير السلبي للإجازات غير المدفوعة أو الانقطاع عن العمل من أجل حياة الأسرة.

سابعاً: المرأة في موقع السلطة واتخاذ القرار:

١ – الأهداف:

- زيادة مشاركة النساء في صنع القرار في التنظيمات السياسية وفي الهياكل الإدارية وفي المؤسسات العامة وصولاً إلى تحقيق نسبة لا تقل عن ٣٠٪ ببلوغ العام ٢٠٠٥.
- زيادة مشاركة النساء في العمل ذي المردود المالي، وزيادة مشاركة المرأة في ملكية الموارد وفي إدارتها بهدف زيادة حجم تأثير المرأة في صنع القرار.
- التوصل إلى إقرار اجتماعي عام بالمساواة في أدوار المرأة والرجل في الحياة الأسرية والاجتماعية والسياسية.
- دعم نضال المرأة تحت الاحتلال ومساندتها من أجل تعزيز صمودها حتى تحرير الأرض من العدوان والاحتلال.

٢ – الإنجازات:

٢ – ١ يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من دستورنا اللبناني، وينص هذا الإعلان على حق كل فرد في أن يشترك في حكومة بلده وإدارة شؤونها، كما يؤكد هذا الإعلان على ضرورة تمكين المرأة من أداء دورها.

ونيلها للاستقلال الذاتي وتحسين مركزها الاجتماعي والاقتصادي والسياسي أمر ضروري لتحقيق الحكم الصالح والإدارة والتنمية على أساس الوضوح والشفافية والمساءلة في جميع جوانب الحياة.

تؤكد المادة (٧) للفقرة أ من اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة على حق المرأة في التصويت في جميع الصيغ الانتخابية وعلى أهليتها

لأن تترشح وتنتخب للهيئات التمثيلية، وللحكومة اللبنانية أبرمت هذه الاتفاقية في سنة ١٩٩٦، ولم تتحفّظ عليها، مما يعني أنها تلتزم الأهداف والإجراءات المطلوبة من أجل تمكين المرأة من المشاركة في صياغة القرارات ورسم السياسات في مجالات الحياة كافة.

فأين هي المرأة اللبنانية من المشاركة في صنع القرار، وما هي درجة التزام الحكومات المتعاقبة منذ ١٩٩٥، بإعلان بيجين ؟ وما هو دور المنظمات غير الحكومية؟

لم تتغير مشاركة المرأة كثيراً منذ ١٩٩٥، فنسبة المشاركات في البرلمان لا تزال ٣ نساء إلى ١٢٨ رجل، ولا تزال النسبة هي ٢،٣٪ كنسبة مئوية، وإذا كان المحللون الاجتماعيون والسياسيون يعتبرون أن قانون الانتخاب الأخير الذي يعتمد الترشح الفردي/ الطائفي حتى وإن انتظم الأفراد في لوائح هو المسؤول عن الكوارث الطائفية والمذهبية التي حالت دون وصول النساء والرجال معاً،فإن أسباباً أخرى عائدة إلى البنى الذهنية الأبوية المسيطرة في المجتمع اللبناني وإلى غياب الإجراءات والبرامج الحكومية التي تساعد على تشجيع النساء ودفعهن إلى المشاركة هي أيضاً في غاية الأهمية.

ولعلّ تجربة الانتخابات المحلية الأخيرة تؤكد ذلك حيث أن اندفاع المنظمات غير الحكومية (اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة، والمجلس النسائي اللبناني ومؤسسة رينيه معوض وغيرها...) إلى إعلان خطط وطنية من أجل تحفيز النساء على المشاركة في الانتخابات المحلية قد أثمرت فعلياً، فقد ترشّحت لهذه الانتخابات ٣٥٣ امرأة من جميع المحافظات وفازت منهن ١٣٩ مرشّحة كما يبين الجدول التالي

جدول رقم ٣٢:

نسبة المرشحات والفائزات والخاسرات في انتخابات السلطة المحلية

المحافظات	مرشحات	فائزات	خاسرات	نسبة الفائزات
بيروت	١٧	١	١٦	٦٪
جبل لبنان	١٤٢	٤٨	٩٤	٣٤٪
الشمال	١٣٠	٦٣	٦٧	٤٨,٥٪
البقاع	٢٥	١٣	١٢	٥٢٪
الجنوب	٢٣	٥	١٨	١٢٪
النبطية	١٦	٩	٧	٦٨٪
المجموع	٣٥٣	١٣٩	٢١٤	

المصدر: مارغريت حلو، دراسة مبدئية عن المرأة والانتخابات البلدية ١٩٩٨. – المركز اللبناني للدراسات (تحت الطبع)

وقد لا يعنينا رقم الفائزات أي ١٣٩ في المجالس البلدية حيث تمّ انتخاب اثنتين فقط كرؤساء بلديات من أصل الرقم الذي لا يزيد عن الأرقام التي كانت موجودة في الانتخابات الأخيرة التي جرت سنة ١٩٦٣، لكن ما يعنينا هو عدد المرشحات وتوزعهنّ على جميع المحافظات وجميع الطوائف، وإن كان بنسب مختلفة لأن لهذا الأمر دلالة على قدرة النساء على خوض السياسة وتقبّل المجتمع لهذه المشاركة.

ولم يطرأ أي جديد بالنسبة لاشتراك النساء في وظيفة محافظ أو قائممقام، فلم تهتم الحكومات المتعاقبة بإدخال النساء في الإدارات العليا، وظلت المرأة غائبة عن وظيفة محافظ، ولم تتقدم في وظيفة قائممقام التي كانت تشغلها سنة١٩٩٥.

المرأة في الإدارات العامة:

وكما في السياسة كذلك في الوظائف العامة، فحصة المرأة كما تظهر في المسوحات والدراسات لا تتعدى ٦،١١٪ من مجموع الوظائف العامة وهذا الرقم ضعيف

جداً بالرغم من التفسيرات التي تعيد ضعف هذا الرقم إلى وجود القوات المسلّحة وقوات الأمن الداخلي ضمن هذا التعداد وهذه القوات كما نعلم أكثرها من الذكور.

وقد لا نفاجأ أيضاً إذا تبيّن لنا أن توزع النساء في الوظائف يعكس إجمالاً التهميش الذي تتعرض له المرأة في الوظائف المتصلة بأخذ القرارات ورسم السياسات.

جدول رقم ٣٣:

توزع النساء على الوظائف العامة

المهنة	الإناث		المجموع		نسبة الإناث
	الأعداد	النسبة المئوية	الأعداد	النسبة المئوية	
كوادر عليا ومهن حرة	١٢١٠	٢٠,٢٢	٦٠٨٧	٦,١	١٩,٩
مهن وسيطة	١٧٨٤	٢٩,٤	٧٨٠٢	٧,٨	٢٢,٩
مستخدمون إداريون	١٩٥٠	٣٣,٢	٨١٠٣	٨,١	٢٤,١
عاملون في الخدمات	٢٣٣	٣,٨	١٩٤١٢	١٩,٤	١,٢
عاملون، سائقون	٢٢٨	٣,٨	٥٥٢٤	٥,٥	٤,١
غيرهم	٦٦٥	١٠,٨	٥٢٩٤١	٥٣,٠	١,٢
المجموع	٦٠٦١	١٠٠,٠	٩٩٨٦٩	١٠٠,٠	٦,١

المصدر: اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة، أرقام ومعاني ١٩٩٧.

ولا لزوم للتذكير بأن وجود ٤٠٠٠ موظفة في قطاع الإدارة العامة والضمان الاجتماعي وفقاً لتحقيق ١٩٩٦ ينحصر بمعظمه كما نرى في أعمال وسيطة وما دون وإن نسبة ١٩،٩٪ فقط منهن يشغلن وظائف وكوادر عليا واختصاصات متنوعة.

وإذا كانت هذه النسبة في الكوادر العليا قد بلغت ١٣،٢٪ فقط في القطاع الخاص ومن التحقيق ذاته، إلا أن هذه النسب ليست معبّرة عن وضع المرأة الحقيقي إذ أنها لا تأخذ موضوع النوع الاجتماعي (الجندر) بعين الاعتبار.

ومن تحقيق على عينة مُختارة من الإدارات العامة، حاولنا أن نرى النسبة الجندرية

للوظائف العليا الثلاث، إي الفئة الأولى والثانية والثالثة في الإدارة اللبنانية، باعتبار أن هذه الفئات الثلاث أو ما يعادلها هي الحلقات الإدارية المعنية بصياغة القرارات، وقارنا هذه النسبة على مدى السنوات الثلاث ٩٦ – ٩٧ – ٩٨ وهي السنوات التي تلت إعلان بيجين، وطبيعي أننا لم نجد تغييراً يُذكر منذ هذا الإعلان، فالمرأة لا تزال غائبة غياب شبه كامل عن الفئتين الأولى والثانية، حتى في الوزارات التي يشكّل الإناث فيها أكثرية العاملين.

ففي وزارة التربية والشباب والرياضة مثلاً، حيث يغلب على الجسم التعليمي العنصر النسائي، تبيّن أن النساء غائبات عن الفئتين الأولى والثانية، وأن الفئة الثالثة وهي الحلقة الدنيا من القرار الإداري لم تتعد الثلث سنة ١٩٩٨.

جدول رقم ٣٤:

نسبة النساء في وزارة التربية الوطنية للشباب والرياضة

١٩٩٦ / الفئة	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد النساء	نسبة النساء	الجندر أو نوع الجنس
أولى	٢	٢	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	١١	١١	٪١٠٠	–	–	–
ثالثة	١٠	٨	٪٨٠	٢	٪٢٠	٠،٣٠
١٩٩٧ / الفئة						
أولى	٢	٢	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	١١	١١	٪١٠٠	–	–	
ثالثة	١٣	١٠	٪٧٦،٩	٣	٪٢٣	٠،٢٨
١٩٩٨ / الفئة						
أولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	١١	١١	٪١٠٠	–	–	–
ثالثة	٢٠	١٥	٪٧٥	٥	٪٢٥	٣٥

المصدر: مجلس الخدمة المدنية.

ونستطيع أن نجد تكراراً لهذا الموضوع في جميع إدارات الدولة في المركز التربوي للبحوث والإنماء مثلاً:

جدول رقم ٣٥:

نسبة النساء في المركز التربوي للبحوث والإنماء

١٩٩٦ / الفئة	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد النساء	نسبة النساء	الجندر أو نوع الجنس
أولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	٤	٤	٪١٠٠	–	–	–
ثالثة	١٧	١٤	٪٢٤،٤	٣	٪١٧،٦	٠،٢١
١٩٩٧ / الفئة						
أولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	٤	٤	٪١٠٠	–	–	–
ثالثة	١٧	١٤	١٤،٤	٣	٪١٧،٦	٠،٢١
١٩٩٨ / الفئة						
أولى	١	١	٪١٠٠	–	–	–
ثانية	٩	٨	٪٩٠	١	٪١٠	٠،١٣
ثالثة	١٢	٩	٪٧٥	٣	٪٢٥	٠،٣٣

المصدر: المركز التربوي للبحوث والإنماء.

وحتى في الضمان الاجتماعي حيث أن تواجد النساء كثيف نسبياً إلا أن المناصب العليا حكر على الرجال، فهي بالطبع غائبة عن فئة المديرين وموجودة على استحياء في الفئة الثالثة، فهي بنسبة جندرية تساوي ٠،٢ أي ٦ رجال و٣١ من الذكور.

جدول رقم ٣٦:

نسبة النساء في الضمان الاجتماعي

١٩٩٦ / الفئة	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد النساء	نسبة النساء	الجندر أو نوع الجنس
أولى	١	١	٪١٠٠	-	-	-
ثانية	٣٧	٣١	٪٨٣،٧	٦	٪١٦،٢	
ثالثة	٣٩	٣٧	٪٩٤،٨	٢	٪٥،١٢	
١٩٩٧ / الفئة						
أولى	١	١	٪١٠٠	-	-	
ثانية	٣٧	٣١	٪٨٣،٧	٦	٪١٦،٢	
ثالثة	٣٩	٣٧	٪٩٤،٨	٢	٪٥،١٢	
١٩٩٨ / الفئة						
أولى	١	١	٪١٠٠	-	-	
ثانية	٣٧	٣١	٪٨٣،٧	٦	٪١٦،٢	
ثالثة	٣٩	٣٧	٪٩٤،٨	٢	٪٥،١٢	

المصدر: الضمان الاجتماعي.

ويتضح من المقارنات في جداول مجلس الخدمة المدنية وهو المعني بجميع الموظفين في القطاع العام، أن النسبة الجندرية لوجود النساء في الفئة الأولى خلال الثلاث سنوات في جميع مرافق الإدارة اللبنانية هي ٠،٠٢، وهذا التغيير الطفيف عائد إلى تكليف سيدة أخرى بإدارة عامة لم تصبح أصلية فيها بعد، ونسبة الفئة الثانية بحسب الجندر هي ٠،٠٥ سنة ١٩٩٦ وتطورت إلى ٠،١٢ سنة ١٩٩٧، ثم أصبحت ٠،١١ سنة ١٩٩٨، ونسبة الفئة الثالثة هي ٠،١١ سنة ٩٦، وتطورت حتى ٠،٢٤ سنة ٩٨ كما يبيّن الجدول التالي:

جدول رقم ٣٧:

نسبة النساء في هياكل الإدارة العامة

١٩٩٦ / الفئة	المجموع العام	عدد الذكور	نسبة الذكور	عدد الإناث	نسبة الإناث	الجندر أو نوع الجنس
أولى	١٣٢	١٣٠	٪٩٨،٨	٢	٪١،٢	٠،٠٢
ثانية	٣٧٢	٣٥٤	٪٩٥،٢	١٨	٪٤،٨	٠،٠٥
ثالثة	١٦٠٣	١٤٥٠	٪٩٠،٥	١٥٣	٪٩،٥	٠،١١
١٩٩٧ / الفئة						
أولى	١٢٧	١٢٥	٪٩٨،٨	٢	٪١،٢	٠،٠٢
ثانية	٣٨٨	٣٤٥	٪٨٨،٩	٤٣	٪١١،١	٠،١٢
ثالثة	١٧٦٩	١٥٣٩	٪٨٧	٢٣٠	٪١٣	٠،١٥
١٩٩٨ / الفئة						
أولى	١٢٩	١٢٧	٪٩٨،٤	٢	٪١،٦	٠،٠٢
ثانية	٣٨٦	٣٥٣	٪٩٠،٦	٣٩	٪٩،٩	٠،١١
ثالثة	١٧٦٩	١٤٣٠	٪٨٠،٨	٣٣٩	٪١٩،٢	٠،٢٤

المصدر: مجلس الخدمة المدنية.

وتشير الأرقام إلى المشكلات المتعلقة بوضع المرأة في صنع القرار، خاصة وأن ازدياد تعلّمها لم ينعكس في تبوئها المراكز التي تتناسب مع مؤهلاتها، ولعلنا مرة أخرى نتلمس الإشكاليات المتعلّقة بالبنى الذهنية المسيطرة في المجتمع اللبناني، وتتفق هذه النتائج في رأينا مع النتائج التي توصلنا إليها في ميدان التعليم، إذ أن خيارات الاختصاصات الأدبية والفنية، تبدو وكأنها للتثقيف الشخصي وليس لدخول ميدان العمل.

من جهة أخرى تدل هذه الأرقام وكثير غيرها على عدم إيلاء موضوع

تشجيع النساء على خوض مهن جديدة الأهمية التي تستحق من قبل الحكومات المتعاقبة وليس لدى الحكومات أية تصورات أو برامج من أجل ذلك.

ولا بد من الإشارة إلى أن هناك بعض الوظائف العليا التي شُغلت من قبل النساء بواسطة الانتخاب كنقيب الصيادلة ونقيب اتحاد الناشرين، على سبيل المثال، كما أن هناك بعض النساء اللواتي انتخبن لمجالس نقابات المهن الحرّة (انظر الجدول ص ٢٥)

وقد نلاحظ من تطور الأرقام الموجودة في سجل نقابات المهن الحرّة، أن المرأة تتجه أكثر فأكثر نحو هذه المهن وإن ظلّت نسبتها متدنية حتى الآن مقارنة بالرجال، وفي التحقيق الذي أجري سنة ١٩٩٦ تبيّن أن نسبة العاملات في المهن الحرّة قد أصبحت ٨٪ بينما كان الرقم ٤٪ سنة ١٩٧٠ (واقع المرأة اللبنانية – أرقام ومعانٍ)

٢ – ٥ ولا يختلف الأمر كثيراً بالنسبة للتمثيل على الصعيد الدولي، ففي تحقيق ميداني أجرته اللجنة الأهلية حديثاً في سجلات وزارة الخارجية تبيّن أن نسبة النساء اللواتي يمثلن لبنان برتبة سفير، لا تتعدى ٢،٠٠أي اثنتان من ٣٠سفير، وعدد الإناث في منصب مستشار هو ١١٠من ٢٦٠و النسبة هي أقل من ٢،٠٠، وعدد للنساء اللواتي يشغلن منصب قنصل هو ١٤من ٥٨والنسبة الجندرية هي ٢٦،٠٠.

ولم نستطع إحصاء النساء الذين يمثلون الدولة في منظمات الأمم المتحدة، ولكن الانطباع السائد هو أن النساء إن تواجدن سيكون تواجدهنّ في الكوادر الوسيطة وما دون،وهذه حقيقة لابد من مواجهتها والعمل على تغييرها – حتى أن عضوية لبنان في لجنة مركز المرأة يمثّلها رجل.

العقبات المواجهة:

لعل العقبة الأولى في مسيرة دمقرطة الحياة السياسية اللبنانية هي المحاصصة الطائفية وهي عقبة لا تحول فقط دون مشاركة النساء بل تحول

دون مشاركة الرجال أيضاً وتمنح للمراجع الدينية الكلمة الأخيرة في السياسة.

ويلي هذه العقبة ويتلازم معها مسألة التحفظات التي ظلت تشوه وجه إبرام الاتفاقية الدولية لإلغاء التمييز ضد المرأة، فلا بد من إيجاد مخرج لقوانين الأحوال الشخصية وإتاحة الفرصة لقانون مدني اختياري كخطوة مرحلية على طريق القانون المدني الإلزامي أسوةً بالدول المتقدمة.

ويأتي في الدرجة الثانية قانون الانتخاب الحالي الذي لا يساوي بين المواطنين ليس فقط كنساء ورجال وإنما كمناطق وطوائف وهو يشكل عقبة رئيسية في درجة التمثيل الصحيح ويعيق بالتالي مشاركة النساء في الحياة السياسية.

وإلى جانب الأسباب الموضوعية هناك الأسباب الذاتية المتعلّقة بصورة المرأة عن نفسها وصورة المجتمع عنها في ظل البنى الذهنية الأبوية السائدة، ويتطلّب إزالة هذه العوائق إيلاء برامج التوعية الأهمية اللازمة وتبني مشاريع من أجل تشجيع النساء ودفعهنّ للاشتراك في صنع القرار، عن طريق تخصيص الحصص، خاصةً وإن إعلان بيجين قد حدد سقفاً أدنى لمشاركة النساء هو ٣٠٪ بحلول العام ٢٠٠٥، ولا نزال بعيدين جداً عن هذا السقف الأدنى.

السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- العمل على إلغاء الطائفية السياسية.
- إلغاء التحفظات على الاتفاقية الدولية لإلغاء التمييز ضد المرأة التي أبرمها لبنان ١٩٩٦، والالتزام بتطبيق بنودها.
- تكريس المرجعيات الدينية كمرجعيات ثقافية واجتماعية وليس سياسية.
- تعديل قانون الانتخاب على أن يشمل الكوتا أو (التمثيل النسبي) للنساء.
- وضع خطة تشمل إجراءات مشاركة النساء في رسم السياسات وتمكينها من بناء قاعدة نفوذ (في الإدارات العامة، والمجلس النيابي، والبلدية).

- تعبئة الجهود لرفع المستوى السياسي للمرأة، وتقنيات القيادة وصنع القرار، والمخاطبة والتواصل عن طريق التدريب.
- إقناع الرجل بتغيير اتجاهه السلبي حول تعدد الأدوار في الشأن العام وإقناع المرأة باقتحام جميع مجالات الحياة العامة بما فيه القرار السياسي والتأثير فيه على أعلى المستويات.
- إعداد دليل يرصد النساء المتعلمات ذا الكفاءة لتسليط الضوء على اختيارهن في مواقع رئيسية في اتخاذ القرار.

ثامناً: الوعي والالتزام بحقوق المرأة:

١ - الأهداف:

- التقيد بالمواثيق الدولية.
- تطبيق النصوص القانونية التي تضمن حقوق المرأة.
- وضع تشريعات جديدة تؤمّن ممارسة المرأة لحقوقها.
- تكريس حقوق المرأة الإنسان كاملة في كل النصوص التشريعية.

٢ - الإنجازات:

٢ - ١ أهلية المرأة

تتمتع المرأة التي أتمت الثامنة عشرة من العمر بالأهلية الكاملة إلا في الحالات التي ينص عليها القانون على خلاف ذلك.

آخر إنجاز في هذا المجال تمّ سنة١٩٩٥ بالاعتراف بأهلية المرأة المتزوجة فيما يتعلق بعقود التأمين على الحياة.

٢ - ٢ الاتفاقية الدولية لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

يعتبر إبرام هذه الاتفاقية من أهم الإنجازات على الصعيد القانوني. هذه الاتفاقية التي يرجع تاريخ إقرارها في الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى سنة ١٩٧٩، ودخلت حيّز التنفيذ سنة ١٩٨١ انتظرناها طويلاً وأبرمها لبنان بعد أن أبرمتها أكثر من مائة دولة.

تشكل هذه الاتفاقية الصك القانوني الأساسي لحقوق المرأة وتعطي للحركة النسائية السند القانوني للمطالبة بالحقوق وبالآليات الحامية كما بالبرامج التنفيذية لهذه الحقوق وكلها ملزمة للدول التي صادقت على الاتفاقية.

كما تؤمّن للقضاء اللبناني المرجع الأعلى والذي يسمو على القوانين

الوطنية لتطبيق هذه الحقوق في حال طرحت قضايا المرأة أمام القضاء.

يبقى أن لبنان يتحفظ على اثنين من أحكام هذه الاتفاقية:

- المادة ٩ البند ٢ المتعلق بحق منح الجنسية اللبنانية للمرأة اللبنانية المتزوجة من أجنبي لأولادها مراعاة لقانون الجنسية اللبناني الذي يميز ضد المرأة.
- والمادة ١٦ المتعلقة بقوانين الأحوال الشخصية أو قانون الأسرة مراعاة مع الحق المعطى للطوائف في قوانين الشخصية التي تميز ضد المرأة خلافاً لأحكام الاتفاقية.

٢ - ٣ الأحوال الشخصية:

في المجلس النيابي اقتراح قانون مدني موحد للأحوال الشخصية منذ ١٩٧٤. وفي سنة ١٩٩٦ أحيل اقتراح ثان هذه المرة لقانون مدني اختياري للأحوال الشخصية، كما قدم من رئاسة الجمهورية مشروع قانون مدني أيضاً اختياري إلى مجلس الوزراء وقد أقرّ هذا المشروع بالأكثرية ولكنه لم يحوّل إلى المجلس النيابي خلافاً للأصول.

٢ - ٤ تعديل المادة ٥٦٢:

تعديل المادة ٥٦٢ يمكن أن يعتبر نصف إنجاز قانون رقم ٧ الصادر في ٢٠ شباط ١٩٩٩ والمنشور في الجريدة الرسمية في ١٩٩٩/٢/٢٥ ألغى نص المادة ٥٦٢ واستعاض عنها بالنص الآتي: "يستفيد من العذر المخفف من فاجأ زوجه أو أحد أصوله أو فروعه أو أخته في جرم الزنى المشهود أو في حالة الجماع غير المشروع فأقدم على قتل أحدهما أو إيذائه بغير عمد". هذا التعديل إذ يلغي العذر المحل والحالة المريبة يبقي على مبدأ عذر قتل النساء من قبل رجال العائلة ويتنافى مع المادة ٢ الفقرة ز من الاتفاقية التي أبرمها لبنان.

في حال النظر في هذه الجرائم يتوجب على القضاء عدم تطبيق هذه المادة عملا بالمادة الثانية من اصل المحاكمات.

٢ - ٥ قانون مأسسة الهيئة الوطنية:

أحيل إلى المجلس النيابي مشروع قانون يقضي بمأسسة الهيئة الوطنية بعد أن كانت مرعية بمرسوم أقر هذا القانون في ٤ تشرين الأول سنة ١٩٩٨ في مجلس النواب (رقم القانون ٧٢٠).

وتشترك المرأة في سلك القضاء ولكنها لا تزال تمثل نسبة ضئيلة ٦٨ من أصل ٣٦٤ قاضٍ، وهي تخضع دائماً للإستنساب في مسألة قبول ترشيحها ولا تشارك المرأة في سلك الشرطة ولو كانت تشارك في سلك الأمن العام.

٣ - العقبات المواجهة:

من أهم المعوقات لإلغاء التمييز ضد المرأة، البنى الذهنية الأبوية التي تتجلّى في كل المجالات، وليس فقط في المجال القانوني.

كما أن تعدد قوانين الأحوال الشخصية التي تعيد مسألة العلاقة بين الرجل والمرأة إلى المراجع الدينية، وعدم وجود قانون مدني للأحوال الشخصية، يؤثر بدوره على تعميق اللامساواة بين الجنسين في القوانين التي تساوي بين الجنسين. فإن تطبيق القوانين يتأثر بالممارسات الطائفية والبنى الذهنية، فيؤدي إلى الإجحاف بحق المرأة. ولعل الأمثلة في كل ذلك، هو التحفظات التي أبقتها الحكومة اللبنانية على وثيقة إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وخاصة على المواد المتعلقة بالمرأة وحياتها الشخصية، فأفقدت بذلك الوثيقة أهدافها وروحها بالذات.

٤ - السياسات الجديدة المطلوبة:

وضع خطة وطنية مرحلية تبغي إلى:

- تنزيه القوانين التي تميز ضد المرأة بإلغاء بعضها وبتعديل البعض

الآخر، باستحداث أحكام قانونية جديدة.

- تعيين النساء في مراكز القرار تطبيقاً لإعلان بيجين.
- اعتماد آليات تقضي بحفظ نسبة معينة للنساء في المجالس التمثيلية.
- تدريب المواطنين الذين على تماس مع حقوق المرأة على هذه الحقوق، مثلاً في الضابطة العدلية والمخافر.
- العمل على محو الأميّة القانونية عند النساء والرجال وهذا ما قامت وتقوم به بعض الهيئات.

تاسعاً: المرأة والإعلام:

١ – الأهداف:

- وصول المرأة إلى مراكز القرار في المجال الإعلامي على مختلف المستويات.
- تبديل الصورة النمطية السلبية للمرأة بأخرى إيجابية ومتنوعة في مختلف وسائل الإعلام.
- مشاركة النساء في رسم وتخطيط السياسات الإعلامية الوطنية.

٢ – الإنجازات:

تتجاوز أهمية الإعلام اليوم دوره التقليدي كناقل للحدث والخبر ليصبح نسقاً معرفياً كاملاً قادراً على تغيير الاتجاهات السلوكية والأنظمة القيمية، وتعديل الرؤى وتثبيت مسالك الحقيقة ودروبها وبكلمة بسيطة قادر على بناء قاعدة للرأي العام السياسي والاجتماعي وتوجيهها، من هنا يعتبر دور الإعلام أساسياً في تسريع عمليات التحويل والتغيير وأساسي في تثبيت الديمقراطية ومظاهرها وممارساتها، وهو ذو أثر كبير في المساهمة في القضاء على الممارسات التمييزية ضد المرأة وعلى مختلف الصعد.

٢ – ١ دور المرأة في الإعلام:

للمرأة دور كبير في الإعلام في لبنان، وهذا الدور يمتد تاريخياً إلى القرن الماضي، وقد تطوّر هذا الدور وتقدّم مع تطوّر وسائل الإعلام وتعددها في لبنان، وقد ترافق هذا التطور مع إنشاء التخصصات المناسبة في الجامعة اللبنانية، وفي الجامعات الأخرى، وقد أظهرت الإحصاءات الخاصة بالتعليم أن اختصاص الإعلام والتوثيق من الاختصاصات التي تميل إليها المرأة ويشجعها عليها المجتمع.

جدول رقم ٣٨:

تطور نسبة توزع النساء على اختصاصات الجامعة اللبنانية في الإعلام والتوثيق

الاختصاص / السنة	النسبة ١٩٩٥	النسبة ١٩٩٦	الجندر ١٩٩٥	النسبة ١٩٩٧	الجندر ١٩٩٦	الجندر ١٩٩٧
إعلام	٪٨٠،٩٢	٪٨٢،٢٢	٤،٢٤	٪٨١،٧٢	٤،٦٣	٤،٤٧
توثيق	٪٨٨،٣٦	٪٩٠،٢٦	٧،٥٩	٪٩٠،٣٦	٩،٢٧	٩،٦٧
المجموع	٪٨٢،٧٢	٪٨٤،٢٧	٤،٧٩	٪٨٤،٠٨	٥،٣٦	٥،٢٨

المصدر: التحقيق الميداني للجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة الميداني.

ويشير الجدول التالي إلى نسبة الفتيات الخريجات من كليات الإعلام وتطورها منذ سنة ١٩٩٥، وهو يؤكد ما سبق وذهبنا إليه من أن وجود المرأة في الكليات النظرية يتزايد باستمرار، وخاصة في الكليات التي تدفع مخارجها نحو الخدمات، انظر الجدول رقم ٣٨:

جدول رقم ٣٩:

نسبة خريجات الأعلام من الجامعات في لبنان

الجامعة	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨								
	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	حضور	ذكور	إناث	ذكور	إناث	ذكور	غير
القديس يوسف	٢٣	٧	٣،٢	٣٨	٣	١٢،٦٩	١٧	٣٠	٢،٧	٢٢	٤	
الجنائية الأميركية	٩٢	٣٧	٢،٤٩	١٤٤	٢٨	٣،٧٨	١١ ٥	١٧	٦،٧ ٦	٧٥	٢٥	
جامعة سيدة اللويزة	-	-	-	٥٤	٢٥	٢،١٦	٦٠	٣٢	١،٨٧	٨٧	٤٦	
الروح القدس الكسليك	٨	٥	١،٦	١١	٥	٢،٢	٢٥	٤	٢،٧٥	٢٤	٩	
الجنائية الأخر	٨٨	٦	٤،٦٦	١١٠	١٢	٩،١٦	٧٦	٧	١،٠٥	١٣٦	١٦	
الجامعة العربية	٥٨	١٤	٣،٧	٥١	١٣	٣،٩٢	٧٢	١٢	٦	٥١	١٨	

الجامعة DESS	-	-	-	١٩	٢	٩،٥	١٧	٥	٣،٤	١٨	٢
اليسوعية	٣	٣	١	٧	١	٧	١٠	٢	٥	٨	٣
المجموع	٢٧٢	٧٢	٤٣٤	٩٩	٣٩٢	٨٩	٤١٦	١٩٣			
النسبة المئوية	٧٩،٧	٢٠،٣	٣،٧٧	٨١،٤	١٨،٧	٤،٣٨	٨٩،٤	١٨،٦	٤،٤٠		٧٧،٧
المجموع العام	٣٤٤	٥٤٣	٤٨١	٥٣٩							

المصدر: تحقيق ميداني، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة

وفي تحقيق خاص للجنة الأهلية تبين أن عدد العاملات في وسائل الإعلام يتطور باستمرار ويكاد يناهز النصف.

جدول رقم ٤٠:

نسبة العاملين والعاملات في كافة وسائل الإعلام

عدد الإعلام	عدد إناث	نسبة مئوية	عدد ذكور	نسبة مئوية	المجموع	الجندر
تلفزيون	٤٧٠	٪٢٥،٩٥	١٣٤١	٪٧٤،٠٤	١٨١١	٠،٣٥
راديو						
فئة أولى	٢٤٤	٣٨،٦٠	٣٨٨	٪٦١،٣٩	٦٣٢	٠،٦٢
راديو فئة ثانية	٧٠	٣١،٦٧	١٥١	٪٦٨،٣٢	٢٢١	٠،٤٦
صحافة سياسية ويومية	٢٦٩	٢٦،٩٨	٧٣٩	٪٧٣،٣١	١٠٠٨	٠،٣٦
وكالات أنباء	٤٠٣	٪٣٧،٣٨	٦٧٥	٪٦٢،٦١	١٠٧٨	٠،٥٩
وكالات إعلان	٦٠٠	٪٤٠	٩٠٠	٪٦٠	١٥٠٠	٠،٦٦
المجموع	٢٠٥٦	٣٣،٣٨	٤١٩٤	٪٦٦،٦٢	٦٢٥٠	٠،٤٩

المصدر: تحقيق ميداني، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة.

لكن هذا التزايد لا يزال محصوراً في أعمال غير تقريرية، فهي لا تملك ولا تشارك كثيراً في ملكيات وسائل الإعلام، وفي تحقيق حول ملكية المطبوعات الأسبوعية واليومية السياسية والاجتماعية، تبين أن ملكية النساء للمطبوعات الاجتماعية هي أكثر بكثير من ملكيتهن للمطبوعات السياسية، فهي

تملك ١٢٩ مطبوعة اجتماعية وتملك مطبوعتين سياسيتين من أصل ١١١.

ولا يخفى على أحد ما لهذا الموضوع من معنى، خاصة إذا اقترن ذلك بعدد العاملين في المطبوعات السياسية من الإناث والذي ناهز ٢٦،٦٨٪أي ٠،٣٦ كنسبة جندرية.

جدول رقم ٤١:

نسبة الإناث في الجرائد السياسية اليومية

الجريدة	الإناث	الذكور	المجموع	الجندر
السفير	٢٣	١٤٦	١٦٩	٠،١٥
الأنوار	٢٢	٧٥	٩٧	٠،٢٩
اللواء	١٣	٣٠	٤٣	٠،٤٣
البيرق	١٧	٢٧	٣٩	٠،٤٤
الحياة	٤	٢٩	٣٣	٠،١٣
نداء الوطن	٢٦	٧٨	١٠٤	٠،٣٣
الشعب	١	٥	٦	٠،٢
الشرق الأوسط	٧	٢٠	٢٧	٠،٣٥
الكفاح العربي	٣٦	٨١	١١٧	٠،٤٤
النهار	-	-	-	-
الديار	-	-	-	-
The daily star	٤٠	٦٠	١٠٠	٠،٦٦
Lorient lejour	٥٤	١٢٢	١٧٦	٠،٤٤
الشرق	٢٥	٦٠	٨٥	٠،٤١
زار توزع	٦	٦	١٢	١
المجموع العام	٢٦٩	٧٣٩	١٠٠٨	٠،٣٦
مجموع النسبة	٪٢٦،٦٨	٪٧٣،٣١	٪١٠٠،٠	٠،٣٦

المصدر: تحقيق ميداني، اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة

والشيء اللافت في هذا الموضوع هو تركز هؤلاء النسوة في أعمال التحقيقات وللصفحات الاجتماعية، وغيابهن تقريباً عن الصفحات والتحليلات السياسية وحتى الثقافية.

وكما في وسائل الإعلام المكتوبة كذلك في وسائل الإعلام المرئية، وبالرغم من وجود أعداد كبيرة من النساء اللواتي يعملن في المجالات المختلفة للإعلام المرئي.

فإنهن بعيدات عن رسم السياسات والمشاركة، في اتخاذ القرارات.

وفي تحقيق على أحد التلفزيونات الخاصة المهمة في لبنان تبين أن توزع النساء على الوظائف جاء كالتالي:

مقدمات أخبار ٥، مقدمات برامج ٧، مذيعات ربط برامج ٣، مراسلات أخبار وريبورتاج ٣، محررات أخبار ٤، مخرجات مساعدات إخراج ٩، مونتاج ٨، تسويق ٣، زخرفة وديكور ٢، برمجة ٩، إداريات ٩، تجميل ٣، أعمال متفرقة ١٤.

وقد بلغ عددهن ٩٤ من أصل ٣٠٣ من مجمل العاملين في هذا التلفزيون ونسبة النوع الاجتماعي (الجندر) تساوي ٠،٤٤.

وتؤكد هذه المعلومات، التطور اللافت لوجود النساء فيما يخص إشراكهن في تحرير الأخبار، كذلك اشتراك النساء في تقديم البرامج وإدارة الحوارات.

وكما في وسائل الإعلام كذلك في الوكالات المتخصصة، ففي وكالات الأنباء اللبنانية، بلغت نسبة النساء ٠،٦٥كنسبة جندرية، ولكن النساء لم يتملكن بعد وكالات للأنباء، وبالتالي فهن لا يشاركن في سياسات هذه الوكالات أو في قراراتها.

أما في وكالات الإعلان، فقد تبين أن ملكية النساء لهذه الوكالات لا

تتجاوز ١١،٦٨٪ من مجموع الشركات الإعلانية سنة٩٨، وهي نسبة ضئيلة إذا ما قيست بعدد العاملات في الإعلان، وهذا يعني أيضاً غياب النساء عن السياسات الإعلانية، وبالتالي عدم قدرتهن على التقرير فيما يخص صور النساء وما يجب أن تكون عليه.

٢ - ٢ صورة المرأة في الإعلام:

لم تتطور صورة المرأة كثيراً في الإعلام، فلا تزال المرأة لصيقة بصفاتها التاريخية، وأفعالها التي أنتجتها قرون من التهميش ضدها. لم تتغير صورة المرأة، فهي جسد جميل في الدعاية والإعلان، وهي وجه جميل وصوت رخيم في تقديم البرامج والتحقيقات، لم تتعدد صور النساء فلا نرى في وسائل الإعلام المرئية والمكتوبة، صور النساء العاملات والمنتجات، صور الباحثات والكاتبات، صور المحاربات والشرطيات، ونميل إلى الاعتقاد أن إعادة النظر المطلوبة في الأدوار الاجتماعية لم تتم بعد.

وبالرغم من مرور ثلاث سنوات على إعلان بيجين، فإن السياسات الحكومية لم تتقدم بأية مشاريع لتعديل دور النساء في السياسات الإعلامية، وصورتهن في الإعلام، فقد تشكل المجلس الوطني للإعلام منذ ١٩٩٦، دون أن يقدم سياسات خاصة بالمرأة، كما أن النساء كن غائبات عن هذه التشكيلة، كما أن إعادة النظر في المجلس الوطني للإعلام وصلاحياته، قد تمت دون الأخذ بالاعتبار ضرورة مشاركة النساء وأن تكون السياسات المطلوبة الخاصة بالمرأة جزأ من السياسات الإعلامية الوطنية وأن يتم إدخال متغير النوع الاجتماعي (الجندر) في هذا المجال.

٢ - ٣ نقابة وكالات الإعلان:

- تضم وكالة نقابات الإعلان ٨ أعضاء مع الرئيس دون وجود امرأة واحدة فيها.

- وفي تاريخ تأسيس النقابة مرّت سيدة واحدة في الستينات عضواً للنقابة هي السيدة مادلين بسول.
- أما العاملات في الشركات الموجودة في بيروت فقد تبين أن ٨ فتيات يعملن فيها من أصل ١٢ موظفاً.
- أخيراً يمكن تقدير عدد الفتيات العاملات في مجالات الوكالات الإعلانية بحوالي ٧٠٠ فتاة والشباب ١٠٥٠ شاب والجندر هو ٠،٦٦.

جدول رقم ٤٢:

عدد العاملين في وكالات الدعاية والإعلان

إناث	ذكور	المجموع	الجندر
٧٠٠	١٠٥٠	١٧٥٠	٠،٦٦
٪٤٠	٪٦٠	٪١٠٠،٠	٠،٦٦

المصدر: تحقيق ميداني، اللجنة الأهلية.

وهذه نسبة جيدة تدل على تمتع الفتيات بالكفاءة في مجالات العلاقات العامة والتصميم والابتكار الإعلاني.

٣ - المعوقات المواجهة:

في بلد يتعدد فيه الإعلام، ويتمايز فيه الإعلام الخاص بكونه يتمتع بحرية كبيرة، تواجه العلاقة بين المرأة والإعلام عقبات كثيرة، وإذا كانت أولى هذه العقبات غياب المرأة عن المشاركة في تقرير السياسات الإعلامية فإن العقبة الأخرى هي عدم المساواة بينها وبين الرجل في ملكية وسائل الإعلام.

وبالرغم من تنامي وجود النساء الإعلاميات في جميع وسائل الإعلام، إلا أن وجودهن كما رأينا مرتبط بالمهن الوسيطة وما دون، وإذا كان هناك بعض الاستثناءات فيما يخص البرامج الموجهة كالحوارات السياسية والثقافية، إلا أن الغالب على توجه المرأة وعملها هو الشأن الاجتماعي.

ولا يهتم الإعلام بقضايا النساء كثيراً، ولا يغطي أخبار نشاطاتها الكثيرة. وحتى في اهتماماته الطبيعية والقصيرة، تتركز التغطية في النشاطات الاجتماعية الخيرية على وجه الخصوص.

فلم يهتم الإعلام مثلاً بالوثيقة الدولية لإلغاء التمييز ضد المرأة، ومرت دون تغطية الأشغال الكثيرة الخاصة بصياغة الاستراتيجية الوطنية.

وهذا يؤكد غياب السياسات الحكومية الخاصة بالمرأة هذا الغياب يترجم في رأينا في كل مجالات العمل الوطني، في السياسات الإعلامية، وفي السياسات التربوية وفي السياسات الثقافية،وتؤدي بالتالي إلى متابعة هذا النسق الإعلامي الذي لا يزال يعيد إنتاج صور النساء وأدوارهن، ويجدد التداول باللغة التقليدية المعبرة عن أفعال النساء وصفاتهن.

٤ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- تحديد سياسة إعلامية لدعم المرأة العاملة في مختلف الأعمال المتصلة بالحقل الإعلامي من إدارة وبرمجة وتعليم وتدريب لا سيما في المستويات العليا لصنع القرار وفي مختلف الميادين.
- تشجيع المرأة على القيام بإنتاج إعلامي مبتكر ومبدع.
- استعمال وسائل الإعلام لنشر فكرة المساواة في الحقوق والواجبات بين المرأة والرجل، وتوسيع دائرة المنفعة الموجهة للنساء في أدوارها العديدة، في مختلف المجالات وفي كل المناطق، وعلى جميع المستويات.
- تخصيص فترات بث تلفزيونية لا تخضع للاعتبارات التجارية، تفعّل مواد الوثيقة الدولية بعد بيجين واستراتيجية المرأة اللبنانية.
- قانون إعلامي يفرض عقوبات على استغلال جسد المرأة وكرامتها.
- دعم المنظمات غير الحكومية المعنية بقضية المرأة بميزانيات تمكنها من إصدار دوريات وملاحق صحفية متخصصة في موضوع معيّن.

عاشراً: المرأة والبيئة:

١ – الأهداف:

- تعزيز وعي المرأة بالمخاطر المحدقة بالبيئة.
- مساهمة المرأة في وضع حد للتدهور البيئي الحاصل في لبنان.
- تفعيل دور المرأة في إدارة سليمة للبيئة وإدارة الموارد الطبيعية بهدف تأمين التنمية المستدامة.

٢ – الإنجازات:

بدأت أولى مؤشرات الاهتمام بالبيئة في لبنان في بداية الخمسينات من خلال مؤتمر حماية الطبيعة في الشرق الأوسط الذي نظمته جمعية أصدقاء الشجرة بالتعاون مع اليونسكو ما بين ٣و٨ حزيران ١٩٥٨.

وتلاه محاولة كانت من خلال تأسيس الجمعية اللبنانية لحماية البيئة سنة ١٩٧٢، وخلال السبعينات انتقلت قضية البيئة من مشكلة تتعاطى معها مجموعة ضيقة من العلماء والخبراء إلى مشكلة سياسية عامة تتطلّب معرفة وتحركاً أساسياً من قبل الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والجمهور العام بصورة أشمل.

وفي بداية الثمانينات برز أول اهتمام حكومي لم يلبث أن توقف بفعل تصاعد أعمال العنف، لكن الجمعيات البيئية غير الحكومية تكاثرت مع بروز الحملة العالمية للمحافظة على البيئة، وقد بلغت عام ١٩٩٦ حوالي ٥٠ جمعية.

وفي سنة ١٩٩٣ أصبحت وزارة البيئة هي الجهاز الرسمي المسؤول عن إدارة البيئة مع العديد من الوزارات والمؤسسات العلمية والأهلية فوضعت هذه الوزارة أولويات لمعالجة المشاكل الطارئة التي تسببت فيها الحرب وتهريب النفايات السامة وطمرها في الأراضي اللبنانية، وقد جعلت أولوياتها على الشكل التالي:

- إدارة النفايات للسامة والخطرة.
- إدارة نوعية هواء المدن الذي تلوثه انبعاثات السيارات.
- تنظيم استخدام الأراضي.
- إدارة موارد للمياه.
- ضبط انجراف التربة.

٢ - ١ دور المرأة في حماية البيئة:

بناء على آخر الإحصاءات من وزارة للبيئة، يتبين لنا أن توزيع الوظائف على ذوي الخبرات لم يراعي النوع الاجتماعي أو الجندر بالرغم من حداثة هذا القطاع واتصاله المباشر مع المرأة.

فكما كل القطاعات، المرأة غائبة عن الفئة الأولى، وتتمثل في الفئتين الثانية والثالثة ولكن بصورة غير متساوية دائماً وهي تمثل أقل من ٥٠٪ في مجمل الوظائف.

أما في الجمعيات غير الحكومية فتواجد المرأة كثيف جداً، ونستطيع أن نلاحظ أن المبادرات الأساسية فيما يخص النفايات وهي المسألة التي لا تحتاج إلى قرار جاءت من النساء (تجمع نساء عرب صاليم ١٩٩٥).

كما أن مشروع جمعية المقاصد الخيرية في بيروت يقوم هو الأخر على دعم السيدات حوالي ٣٠٠ سيدة بإدارة مشروع Life أي التنمية الحضرية ويقوم على فرز النفايات (أقمشة وزجاج) ليعاد استخدامها لأغراض حرفية وفنية، ويوفر هذا المشروع فرص عمل لنساء المنطقة ومورد رزق لهن.

وتتسق بعض البلديات كبلدية طرابلس وبلدية بشري وبلدية الدوق مع الجمعيات المحلية التي تعتمد اعتماداً شبه كلي على النساء في حل المشكلات البيئية ومنها النفايات المنزلية والصلبة.

٢ - ٢ وجود المرأة في الجمعيات البيئية

انخرطت النساء بشكل واسع في الجمعيات البيئية التي نمت وتكاثرت في لبنان منذ بداية التسعينات وتحديداً بعد مؤتمر قمة الأرض ١٩٩٢، حيث أن ٨٠٪ من الجمعيات تأسست بعد هذا التاريخ، ولم يكن ذلك وليد المصادفة، بل كان نتيجة لأسباب عديدة، ربما كان أهمها التصاق المرأة بالبيئة وإحساسها بالخطر الذي يتهددها مع أسرتها من جراء تلوث البيئة أو تدميرها في ظل غياب شبه كامل للسلطات المحلية.

بحيث كان أكثر من ٥٠٪ من المناطق بدون بلديات قبل عام ١٩٩٨، ويظهر هذا الاهتمام في النسب العالية التي تمثلها النساء في الجمعيات البيئية، ففي تحقيق بالعينة على بعض الجمعيات البيئية التي تبين أن نسبة النساء تتراوح بين ٠،٥٩كنسبة جندرية وحتى ١،٥٧، كما أن الكثير من الجمعيات تترأسها نساء، وهذا ذو دلالة على اهتمام النساء بالبيئة وأخذهن المبادرة بالتأسيس لشعورهن بالخطر المحيط بهن، كما يظهر ذلك الجدول التالي.

جدول رقم ٤٣:

جمعيات بيئية تترأسها نساء

الجمعية	المترئس	تاريخ التأسيس	العدد الإجمالي	ذكور	إناث	النسبة٪	الجندر
جمعية العناية بالبيئة والإنسان	هلا هلال	١٩٩٦	٢٢	١٤	٨	٣٦٪	٠،٥٩
جمعية التنمية إلى البيئة	مريم كريدية	١٩٩٨	١٩	٧	١٢	٧٤٪	١،٧
نساء الأرض (تجمع نساء عرب صاليم)	زينب مقلد	١٩٩٥	١٢	–	١٢	١٠٠٪	٠،١٢
جمعية إنقاذ البيئة sos							
جمعية تشجيع حماية المناظر والمواقع الطبيعية والأبنية القديمة	ليلى عبد الله	١٩٩٥	١٠٠	٢٥	٧٥	٧٥٪	٣

جمعية بعلبك للبيئة والتراث	نجاح الموسوي	١٩٩٧	٦	-	٦	٪١٠٠	٠،٦
جمعية المرنة	مازي اسطفان توبيي	١٩٩٣	١٥	٦	١٩	٪٧٦	٣،١ ٩
جمعية أصداء بيئة قنر عرمان	سلمى الجردلي	١٩٩٨	١٨	٧	١١	٪٦١	١،٥٧

المصدر: تحقيق ميداني للجنة الأهلية

ويؤكد هذا الجدول على أن العمل النسائي في مجال البيئة يمتد على كل مناطق لبنان، وهو غير محدد في منطقة معينة، كما أن نفس الجمعية ممكن أن تغطي نشاطات في أماكن مختلفة من لبنان.

وقد كان للمرأة دور بارز في فرز النفايات المنزلية، وفي التحديق وفي التشجير وفي حملات الشاطئ وفي إدارة المحميات، كما كان لها مشاركة على الصعيد المطلبي (الكسارات، حماية المواقع الأثرية، إيجاد قوانين لحماية الطبيعة).

ومن خلال تحقيق على عينة من ٤٠٪ من الجمعيات البيئية، تبين لنا أن المرأة موجودة في العمل البيئي بنسبة تتراوح في ١١٪ إلى ٣٧٪، إلا أن هذا الرقم يضعف ويتضاءل أحياناً ليصل إلى صفر٪ في الهيئات الإدارية لوجود المرأة لا يزال في النشاطات على مستوى القاعدة أكثر بكثير من وجودها على مستوى التقرير.

أما نسبة النساء في وزارة البيئة، فقد تضاءلت منذ ١٩٩٥ من ٠،٥٠ على أساس الجندر إلى ٠،٧٠ عام ١٩٩٧ كما يبين الجدول التالي:

جدول رقم ٤٤:

توزيع الوظائف على الموظفين في وزارة البيئة بالأعوام (١٩٩٥-١٩٩٦-١٩٩٧-١٩٩٨)

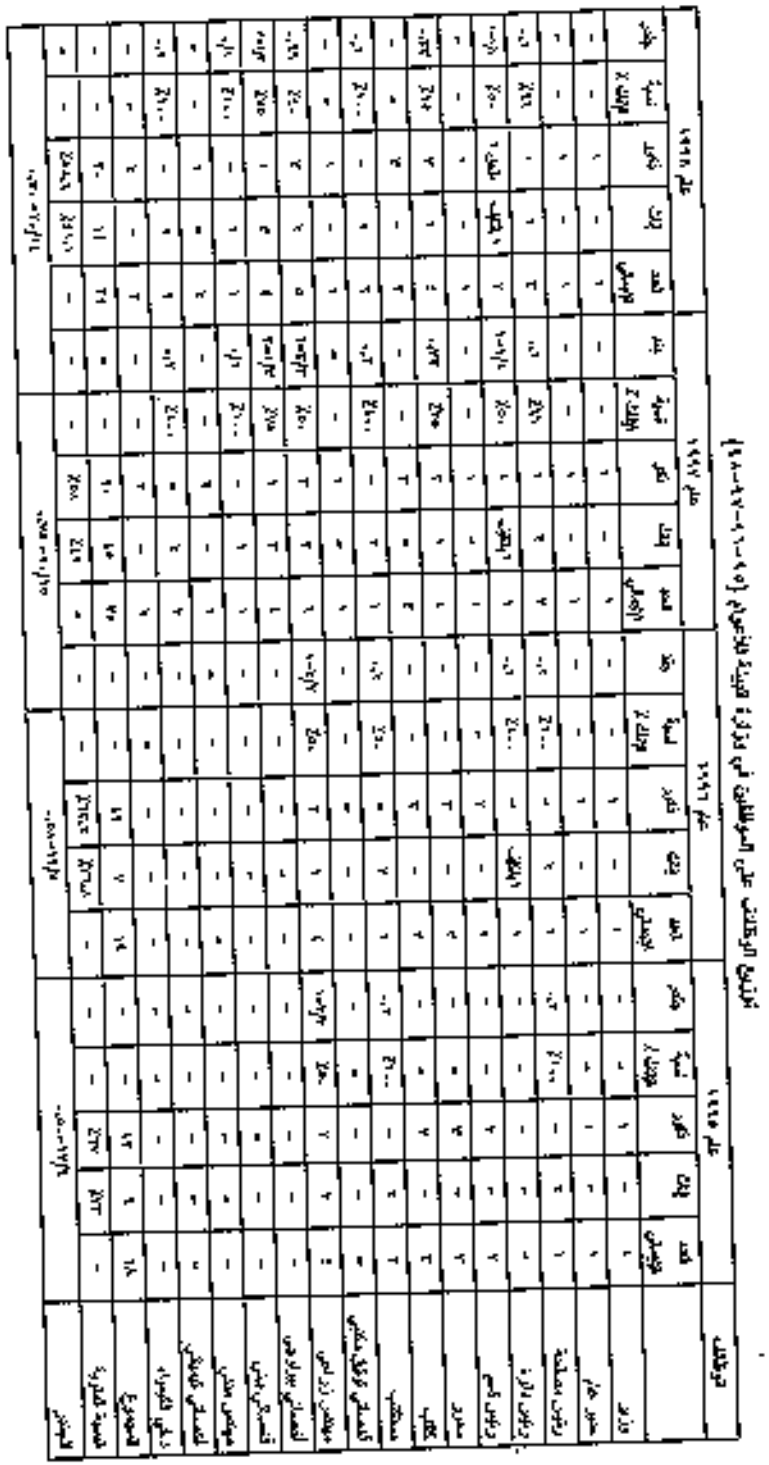

٣ – العقبات المواجهة:

من أهم العقبات التي تواجه مسألة البيئة هو عدم توفر الوعي البيئي وخاصةً بين النساء، وعدم توفير برامج تثقيف وتوعية إعلامية بمخاطر تدمير البيئة.

كما أن عدم تطبيق القوانين الخاصة بالبيئة: مراقبة السيارات، عدم استعمال البنزين الخالي من الرصاص، عدم توفر مراكز لإعدام النفايات الصلبة هو سبب رئيسي آخر.

يضاف إلى ذلك قلّة الموارد المخصصة لحماية البيئة والتي تؤثّر كثيراً على برامج المنظمات غير الحكومية التي لا تستطيع أن تنجز الكثير في هذا المجال.

٤ – السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- وضع قانون وطني للبيئة.
- إطلاق الحملات المستمرة في التوعية البيئية عن طريق المدارس والمخيمات الصيفية ودورات التأهيل والتدريب.
- بناء القدرات البشرية، وخلق شبكة معلوماتية فيما بين الجمعيات الأهلية.
- إشراك المرأة في صنع القرار ونشر الوعي البيئي، لتحقيق مساهمة أكبر للنساء للحد من التدهور الحاصل على البيئة، وتفعيل دورها في الإدارة السليمة للبيئة وإدارة الموارد الطبيعية وترشيدها.

الحادي عشر: المرأة الريفية:

١ – الأهداف:

- تحسين وضع المرأة في الريف في جميع المجالات (تعليم، صحة، سكن).
- مشاركتها في صياغة السياسات الزراعية.

٢ – الإنجازات:

من المؤسف أن مسألة الاهتمام بقضايا الريف لا تزال في آخر سلّم الاهتمامات وهو أمر ينعكس في الدراسات والإحصاءات العلمية وغير العلمية التي نادراً ما يعثر فيها على معطيات تثير درب الباحثين في أحوال المجتمع الريفي.

وعليه يصبح الحديث عن مسألة وعي أهل الريف بشكل عام والمرأة الريفية بشكل خاص لحقوقهم مسألة نسبية ونادرة.

وإذا كانت الدولة اللبنانية وأجهزتها الرسمية قد اعتبرت أن مسألة تطوير أوضاع المناطق الريفية، تدخل ضمن صلب اهتماماتها،فإن هذا الاهتمام لم يترجم علمياً بعد وعليه فإن المرأة التي تعيش في الريف تواجه ظروفاً صعبة على صعيد الأحوال المعيشية التي تتقاسمها مع الرجل، وكذلك على صعيد الوعي بحقوقها الذي تكرّسه المادة الرابعة عشرة من اتفاقية إلغاء التمييز ضد المرأة.

وإذا كانت هذه المادة تتحدث عن ضرورة تحسين وتطوير أوضاع المرأة الريفية، فإن وعي النساء لأحكامها وللحقوق التي تكفلها لهن، لم يحصل ولم تتخذ التدابير الجدية من أجل نقل تلك المعرفة لهن.

ولعل أولى المسائل التي تواجه المرأة الريفية هي عدم الاعتراف بدورها الاقتصادي والاجتماعي، علماً أن أغلب الأعمال الزراعية وأشكال

الأعمال للحيازية تعتمد العمل العائلي الذي لا يدخل في احتساب قيمة العمل ولا القيمة المنتجة مثلما لا يحتسب في الناتج المحلي الإجمالي أو الناتج القومي.

وبطبيعة الحال تعاني المرأة الريفية كباقي النساء في لبنان من جميع أوجه التمييز الذي يلحق بهن مع خصوصية دورها الريفي كامرأة ملتصقة بالأرض والإنتاج.

التحقيق الذي أجرته اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة بيّن أنه ٢،٤ من النساء اللواتي يمارسن نشاطاً اقتصادياً كنّ مزارعات، وإذا أضيف إليهن العاملات الزراعيات (المصنفة مع باقي العمال)، فإن نسبة النساء العاملات في الزراعة لا تتعدى ٥،٢٪ بينما كانت ٢٦٪ سنة ١٩٧٠.

ولعل تراجع مشاركة المرأة في الأعمال الزراعية ناتج عن عن تراجع عام في هذا المجال، وتدل الدراسة التي قامت بها إدارة الإحصاء المركزي سنة ١٩٩٧، أن عدد اللواتي يعملن في قطاع الزراعة لا يتعدى ١٢٠٠٠امرأة أي ما يعادل ١١،٨٪ من المستخدمين في هذا القطاع.

جدول رقم ٤٥:

توزيع الإناث ومجموع العاملين في مجال الزراعة حسب المهنة (١٩٩٧)

المهنة	الإناث		المجموع		نسبة الإناث
	العدد	النسبة المئوية	العدد	النسبة المئوية	
رب عمل	٥٤٠٠	٥،٢	٥٦٢٠٠	٥،٥	٩،٦
عامل	٦٢٥٠	٢،٣	٣٣٠٥٠	٢،٦	١٨،٩
غيره	٣٠٠	٥،	١٢١٠٠	١،٩	٢،٥
المجموع	١١٩٥٠	٠،٠	١٠١٤٥٠	٠،٠	١١،٨

المصدر: تقرير اللجنة الوطنية.

إن استمرار واقع التخلّف الذي تعيشه المرأة الريفية يبقيها خارج دائرة التأثير والقرار في شتى الميادين، فهي وعلى الرغم من احتلالها موقعاً رئيسياً ومقرراً في بعض الأحيان في الإنتاج الزراعي وإدارة الحيازات، إلا أنها لا تساهم ولا يفسح لها المجال كما كل النساء لتطوير السياسات الاقتصادية والزراعية.

كما أنه لا توجد برامج خاصة لتلبية احتياجات النساء الريفيات، ولا مخصصات في الموازنة العامة للدولة اللبنانية لبرامج تخدم المرأة الريفية.

وينطبق هذا الأمر على مسألة تنظيم الأسرة والخطط والبرامج الموضوعة لذلك.علماً أن هذه المسألة تكتسب أهمية حاسمة في المناطق الريفية نظراً للظروف المعيشية والاقتصادية والاجتماعية الصعبة بشكل عام هناك.

وإذا كان التقليد الاجتماعي يقضي بأن تكون العائلة كبيرة إجمالاً من أجل المساعدة على الاهتمام بشؤون الأرض، إلا أن التغيرات التي أصابت المجتمع الريفي اللبناني قد غيّرت هذه الوجهة، خاصة وأن المجتمع الريفي لم يعد يحتكره العمل الزراعي بمختلف أنواعه، فقد نشأت أنشطة واهتمامات ومشاريع طابعها غير زراعي (خدمات، صناعة، تجارة، تعليم) وزحف الاقتصاد الاستهلاكي على الريف، مما أدى إلى بروز أنماط واهتمامات اجتماعية متشابهة مع المجتمعات والتجمعات المدنية.

أما بالنسبة للخدمات الصحية، فقد بينت دراسة الأوضاع المعيشية للأسر، أن نسبة الاستفادة من الخدمات الصحية للنساء هي أكبر منها للرجال ٤٢،٢ للنساء مقابل ٧،٤١ للرجال، بالطبع تظهر الدراسة تفاوتاً بين الريف والمدينة، لكنه ليس تفاوتاً كبيراً، ذلك أن الريف اللبناني كما رأينا قد تطوّر تحت تأثير المتغيرات الهيكلية التي خضع لها الاقتصاد اللبناني خلال الحرب.

ويظهر الجدول الخاص بمتابعة صحة النساء الحوامل التفاوت نفسه بين بيروت وجبل لبنان من جهة، والمناطق الطرفية من جهة أخرى.

جدول رقم ٤٦:

نسبة النساء الحوامل اللواتي حصلن على رعاية صحية

في مختلف مراحل حملهن حسب المناطق - ١٩٩٦ - بالنسبة المئوية

المنطقة	٣أشهر	٢ - ٥أشهر	٦ - ٩ أشهر	كل فترة الحمل
بيروت	٨٣،٢	١٠٠	١٠٠	٩٦
جبل لبنان	٧٨،٦	٩٧،٢	٩٥	٩٢
الشمال	٣٣،٣	٥٠	٦٢،١	٥٤،١
البقاع	١٠٠	٨٧،٥	٧٥	٧٩،٣
الجنوب	٦٦،٧	٦٦،٧	١٠٠	٨٧،٩
النبطية	صفر	٥٠	٨٥،٧	٦١،٥
الإجمالي	٦٣،١	٨٠،٢	٨٣،٥	٧٩،١

المصدر: اللجنة الوطنية لشؤون المرأة - أرقام ومعاني

يعتبر التعليم والتدريب ذو أهمية قصوى في المناطق الريفية، والتعليم هنا لا يعني الالتحاق بالمقاعد الدراسية، حيث لا تفاوت ملحوظ في الالتحاق المدرسي بين الريف والحضر، ونعني هنا بعمليتي التدريب والتعليم، تدريب وتعليم على النشاطات والبرامج التي تستهدف رفع مستوى وأداء المرأة الريفية، ويلاحظ أن تلك البرامج محدودة وتغلب عليها الصفة غير الحكومية، بمعنى آخر أن الحكومات المتعاقبة لم تلحظ أية برامج أو خطط تأهيل فعلية وفاعلة، وبالرغم من الحديث المعلن عن مراكز الخدمات الشاملة ومراكز الصحية، فالبرامج تعاني أولاً من ضعف بنيوي ومنهجي ناتج عن عدم ربط التقديمات بالحاجات، خاصة في ظل تراجع القطاع الزراعي وتراجع دوره في الاقتصاد المحلي، والهجرة الحادة باتجاه المدن، حيث أن ٨٤٪ من سكان لبنان يعيشون في المدن.

إن ظروف الحرمان واللامبالاة التي تعاني منها مجتمعاتنا الريفية تنعكس سلباً على النساء، وخاصةً على مشاركتهن في إعادة الحياة الوطنية

العامة،ولا بدّ من إيلاء المرأة الريفية أهمية خاصة والانصراف إلى إعداد برامج ومشاريع تربوية وثقافية واجتماعية بالتعاون بين الدولة والجمعيات الأهلية من شأنه تغيير الوضع على الأرض وخاصة وضع المرأة الريفية.

٣ - السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة:

- تأمين للخدمات الأساسية (الماء والكهرباء) والشروط الصحية لتحسين أوضاع النساء في الريف.
- تخصيص ميزانيات لبرامج المرأة الريفية.
- وضع سياسة في مجال تنظيم الأسرة للمرأة في الريف، تأخذ بالاعتبار إدخال أنشطة أخرى ذات طابع غير زراعي فقط (كالصناعة والتجارة وتعليم التدريب)، لأن المجتمع الريفي لم يعد يحتكره العمل الزراعي فقط.

الجزء الرابع
رؤية المساواة بين المرأة والرجل

في الألف عام المقبلة

يعتقد الكثيرون أننا نخطو ونحن على مشارف القرن الواحد والعشرين نحو مجتمع جديد له ملامحه ومميزاته التي تشكلت خلال القرن الحالي وبدت واضحة بكل أبعادها بنهايته.

وقد نشأ هذا المجتمع الجديد نتيجة لتغير في شكل العلاقات الخاصة بالإنتاج وعلاقات السلطة والنفوذ والعلاقات الاجتماعية وتغير أساسي في مفاهيم الزمن ومفاهيم المكان. فظهرت هذه الملامح والخصائص التي تميز المجتمع الجديد على مختلف المستويات العالمية والإقليمية والوطنية، بازدياد من يبحثون عن عمل وبنسب أعلى من نسب الزيادة في فرص العمل، وازدياد أعداد الفقراء، وازدياد الفجوة بينهم وبين الأغنياء وبين الدول بعضها وداخل الدولة الواحدة، وبرزت بعض الفئات السكانية التي تعاني أكثر من غيرها التهميش والاستبعاد وانعدام فرصها في الحصول على المؤهلات والعمل والأراضي والأصول الإنتاجية، وينطبق هذا بشكل خاص على المرأة.

ما هي رؤيتنا لما ستكون عليه حال المرأة اللبنانية في القرن القادم في هذه التغيرات على الساحة الإقليمية والدولية والوطنية؟

في ظل الأوضاع الاقتصادية الحاضرة والمتطورة متمثلة في ازدياد عدد المندفعين الجدد إلى سوق العمل بمعدلات أعلى من معدلات النمو الاقتصادي تبدو آفاق العمالة وسوق الاستخدام قاتمة بشكل عام وخاصة بالنسبة للمرأة.

في ضوء ما يتطلّب النظام الرأسمالي المعلوماتي من صفات ومؤهلات تتقلّص فرص النساء في الانضمام إلى سوق العمل، لعدم قدرتهن على سرعة التكيّف والقدرة على الابتكار والتفاوض واتخاذ القرار على خط الإنتاج. فارتفاع نسبة الأمية مقارنة للرجل، واستمرار معدلات التسرب بين الطالبات في مرحلة التعليم الأساسي، والتمييز الممارس في تعليم الجنسين لارتفاع كلفة

التعليم، وتوجيه الطالبات إلى الدراسات النظرية بدرجة أكبر في الدراسات العلمية والتكنولوجية والإدارية المطلوبة في سوق العمل، إلى جانب تحمّل المرأة العبء الأكبر في المسؤوليات المنزلية والأسرية، بجانب عملها خارج المنزل وفي غياب الخدمات التي تساندها في حمل المسؤوليتين، يصعب على النساء الالتحاق ببرامج التدريب وإعادة التدريب لصقل مهارتهن واكتساب مهارات جديدة باستمرار يتطلبه نظام الإنتاج في المجتمع الجديد. ومع تقلّص دور الدولة اللبنانية وعدم قدرتها على فرض أنواع المساعدة للمرأة العاملة، ازداد تهميش المرأة في القطاعين.

ولما كان العمل مصدراً أساسياً للدخل بالنسبة للمرأة فإن تقليص فرصها بالعمل يعني تدني حصتها في الدخل المكتسب ويؤدي لظاهرة تأنيث الفقر بشكل أوسع.

فمن غير المتوقع بسهولة أن تزداد نسبة أصحاب الشركات من النساء، أو وصول أعداد منهن إلى مناصب الإدارة العليا في الشركات ومن الصعب الاعتقاد أنها قادرة على زيادة عددها في الأحزاب.أو استعداد الأحزاب لترشيحها في عملية الانتخاب وتحمل تكاليف مساعدتها على النجاح نظراً لضعف الإمكانيات لدى الغالبية علاوة على غياب المهارات اللازمة للعبة السياسية، خاصة في ضوء التغيير في مجال السياسة والنفوذ الذي يفرضه المجتمع الجديد. هذا إلى جانب استمرار المناخ العام والثقافة السائدة والمتميزة بالتعصّب ضد المرأة، وفي غياب دعم للحركة النسائية للمرأة بالمعنى الصحيح إلى ممارسة الضغوط اللازمة في المواقف على الأحزاب والنقابات المحلية والمهنية.

إن الجمعيات الأهلية الناشطة بقضايا المرأة، المتصلة بشبكات داخلية وشبكات عربية ودولية هي المؤهلة مستقبلاً بمساعدة بعضها البعض في لفت نظر الحكومات والقطاع الخاص إلى أهمية مشاركة المرأة في إدارة شؤون المجتمع والدولة.

ولا يمكن للمرأة أن تبني قاعدة من النفوذ للمشاركة الحقيقة الفعّالة في إدارة شؤون المجتمع والدولة والتنمية المتواصلة إلا عندما تهدف السياسات في الدولة إلى إيجاد التوازن، حيث يتوافر الأمن الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للناس خاصة للفئات الضعيفة من المجتمع ومنها المرأة.

وهذا يقتضي:

١ – أن تضع الدولة اللبنانية بمشاركة القطاع المدني نساءً ورجالاً، خطة عمل وطنية تغطي الخمس سنوات القادمة تتضمن الأنشطة للنهوض بالمرأة.

٢ – أن ترصد الموارد اللازمة وتفرز الآليات اللازمة لتنفيذ تلك الخطة ويشمل ذلك الموارد المالية وكذلك البشرية المسؤولة عن التنفيذ.

٣ – وضع نظام متابعة علمي دقيق لعملية التنفيذ وجمع البيانات على أساس نوع الجنس لتحقيق الأهداف المتفق عليها.

إن المجتمع المدني بمؤسساته يمكن أن يمارس الضغوط على الجهات المختلفة لكي تقوم بمسؤولياتها في تنفيذ خطة العمل الخمسية وبرنامجها.

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة المطلوبة
– إن بعض المؤشرات التي كشفتها المسوحات الرسمية لم تكن تهدف لقياس الفقر، وإنما أظهرت بعض المؤشرات الاجتماعية في مجالات الصحة والتعليم والعمل، التي تحدد مظاهر الفقر في عدة مجالات. – تبلغ نسبة النساء النشيطات اقتصادياً ٢٧٪.	– أدت سياسة الحكومات المتتالية إلى ارتفاع معدلات الفوائد فتراجعت الاستثمارات المنتجة المولدة لفرص العمل، كما أدت إلى ارتفاع العجز في الموازنة العامة، وازدياد المديونية الداخلية، التي وصلت كلفة الدين العام ٩٠٪ من الإيرادات العامة. – لا يزال النظام التعليمي عاجز عن تمكين جميع اللبنانيين وبخاصة للنساء من الحصول على التعليم الكافي للائم لسوق العمل وتمكينهن وتطوير كفاءتهن. – هناك مصاعب اجتماعية ومعيشية ناتجة عن آثار الحرب التي أدت إلى تدمير البنى التحتية والاقتصادية وإلى تهجير وهجرة مئات الآلاف من الأسر وانعدام الإنماء المتوازن بين المناطق. – هناك تراجع كبير في النشاطات الزراعية والصناعية والحرفية.	– وضع خطة تنموية للحد من الفقر تتضمن تحسين وضع المرأة في التعليم ودعم وتطوير الخدمات. – إنشاء لجان رصد ومتابعة في الوزارات لضمان عدم التمييز ضد المرأة في التوجيه والتعليم والتدريب والترقية في الوظيفة. – تمكين المرأة الفقيرة من الاقتراض الميسر وسهل الحصول على مسكن ميسور الكلفة وإعطاء أولوية للأسر التي تعيلها نساء وتشجيع عمل المرأة لحسابها الخاص وتوفير التسهيلات للحصول على الائتمانات. – تسهيل المواءمة بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الأسرة للمرأة والرجل وذلك عبر تطوير الخدمات المساندة مثل دور الحضانة في المدن والأرياف. – إيجاد مراكز تسويق في مجال الصناعات الحرفية للمرأة. – تأهيل وتدريب الطاقات البشرية في الوزارات وخاصة وزارة الشؤون الاجتماعية لتطوير العمل التنموي فيها. – حماية حقوق النساء العاملات في القطاع الاقتصادي (الهامشي غير المنظم).

المرأة والتعليم

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
– صدر قانون التعليم المجاني الإلزامي في المرحلة الابتدائية، ولكن لم يتبع بمراسيم توضح الشروط التطبيقية ولم ترصد له الميزانيات. – وضعت في المنهج العام الذي صدر ١٩٩٧ بعض المسلمات الأسرية، وإنما تفتقر إلى الجرأة والموضوعية في تحديد التمييز بين الجنسين. – ارتفعت نسبة الإناث في التعليم الابتدائي إلى ٤٧,٨٪ والتعليم التكميلي إلى ٥٦,٦٪ والتعليم الثانوي ٥٤,٣٪ – ارتفع الالتحاق بالتعليم في المدارس الرسمية فبلغ ٥٣,٢٧٪ بالمقابل للتعليم الخاص ٤٧,٦٤٪ وبخاصة في المرحلتين التكميلية والثانوية. – ازدادت نسبة المعلمات في التعليم العام من ٦٦,٣٥٪ إلى ٦٩,١٦٪ وجذرياً من ١,٩٤ – ٢,٢٤، إن أعلى نسبة من المعلمات في التعليم الخاص تبلغ ٨٦,٦٪ مقابل ٦٢,١٥ في التعليم الرسمي. – سجلت نسبة النساء في التعليم المهني الرسمي ٢٤,٣٨٪ أي جذرياً ٠,٥٨، وأعلى منه في الخاص. – بلغت نسبة الالتحاق الفتيات في التعليم الرسمي	– لم تدخل الحكومات ضمن سياساتها مشاريع التعلم للكبار والتعليم المستمر، ولا المتسربات لتصحيح الاختلالات القائمة بين الجنسين في الإنتاج والنمو الاقتصادي. – لم تحصل أي إشارة في البيانات الحكومية المتتالية إلى تطبيق اتفاقية إلغاء أشكال التمييز ضد المرأة التي أبرمها لبنان عام ١٩٩٦. – لا يوفر التعليم الرسمي والتقني تأهيلاً وتدريباً قصير المدى للنساء، بالكم عملهن المنقطع بسبب الزواج أو ترك العمل، كما تضيق في مناهجه حاجات سوق العمل مما يجعله غير قادر على إزالة الخلل بين الجنسين بالالتحاق به. – لا توجد برامج توجيهية لاختيار الاختصاص المهني، والتقني والجامعي. – ترتفع نسبة المعلمات في التعليم المجاني، لأنه يستطيع مساومتهن على الأجر الأقل لعدم مراقبة تطبيق القوانين في المدارس الخاصة. – لا يزال التمييز قائماً في بعض القرى في توفير	– توسيع نطاق التعليم ورفع مستواه وتطبيق إلزامية التعليم ومجانيته حتى المرحلة المتوسطة، وتشجيع الفتاة للدخول في معاهد وجامعات التعليم الفني والصناعي والزراعي، ليتاح لها مزيداً من تكافؤ الفرص في العمل والإنتاج. – تحسين إمكانية حصول النساء على التدريب المهني والعلمي والتكنولوجي. – وضع مناهج دراسية واستخدام مواد تعليمية واتخاذ تدابير إيجابية تتيح مزيداً من فرص الدخول والمشاركة في المجالات التقنية. – الارتفاع بعناصر الجودة في العملية التعليمية (الكتب، البيئة، النوع) والارتفاع بمستوى العلم بالإعداد والتدريب أداء المهمة. – تدريب كادرات نسائية في: • القطاع العام لتطوير الأداء الوظيفي للمرأة في المجالات المختلفة: – المهن السياحية. – الصناعات المختلفة.

(الجامعة اللبنانية) ٥٤,٥٥٪ مقابل ٤٣,٤٨٪ في الجامعات الخاصة. – ازدادت نسبة تسجيل الإناث في الاختصاصات التالية: علم النفس، الإعلام والتوثيق، التمريض، والعلوم الطبية. – تحسنت نسبة تسجيل الإناث في الرياضيات والفيزياء والعلوم والكيمياء، ولكن لا تزال النسبة ٣٩,٦٦٪ والجندر ٠,٦٧. – ارتفعت نسبة العاملات في التعليم الجامعي إلى ٣٢,٧١٪ و٠,٤٩ على أساس الجندر. – تشكل أعلى نسبة من العاملات في التعليم في الجامعة اللبنانية في الكليات التالية: الإعلام والتوثيق، التربية، الصحة العامة، الصيدلة، مركز المعلوماتية القانونية، معهد العلوم الاجتماعية. – نسبة النساء اللواتي شاركن في لجان المناهج التي صدرت عام ١٩٩٧، بلغت ٣٦,٩٪ و٠,٤٧ على أساس الجندر، وبلغت نسبتهن في لجان تأليف الكتب المدرسية ٣٢,٢٧٪ أي ٠,٤٨ على أساس الجندر.	فرص التعليم للفتيات لعدة أسباب: عدم جدوى التعليم للفتاة، وضع الأسرة الاقتصادي، الزواج المبكر، بعد مسافة المدرسة عن البيت. – لا يزال التعليم الرسمي يعتمد الفصل بين الجنسين في الابتدائي والتكميلي والمهني والتقني. – لم تعتمد الآليات الكفيلة لإزالة التمييز في جميع الصيغ المنهجية التعليمية، ولا تزال المناهج التعليمية الجديدة التي صدرت عام ١٩٩٧ غير منقاة من التصنيف النمطي للجنس، وتفتقر إلى تكوين الاتجاهات لاحترام قدرات المرأة وكفاءاتها كإنسان يتساوى في الحقوق والواجبات. – لا تزال الاستفادة من المنح الدراسية والبعثات التعليمية والتدريبية متوفرة غالباً للرجال بنسبة أكبر لارتباط النساء بالواجبات المنزلية والتربوية، وتتمتع الرجال بحرية أكبر.	– النوع الاجتماعي (Gender). – وضع الخطط والسياسات والتدريب على حقوق الإنسان وبخاصة حقوق المرأة.

المرأة والصحة

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة المطلوبة
– إن العمر المتوقع للنساء هو ٧١,٤ سنة. – ارتفع معدل سن الزواج للإناث... – تراجع معدل الخصوبة في مختلف مراحل العمر وفي معظم المناطق اللبنانية فأصبح ٢,٥. – أعلنت الحكومة سياسة تقليص نسبة الوفيات إلى ٦٤٪ بحلول العام ٢٠٠٠ علماً أنها ١,٤ كل مائة ألف ولادة. – نسبة النساء اللواتي يستعملن وسائل منع الحمل ٦١٪. – ينحصر عمل المرأة في القطاع الصحي بالأعمال الوسيطة والإدارية وتشكل الثلث. – إن نسبة الإرضاع من الثدي للأطفال الذكور أكبر منها للأطفال الإناث مما يؤيد التمييز بين الجنسين. – تستفيد المرأة من نظام التأمينات الصحية وقد بلغت ٤٤٪ في مختلف الأعمال وتقدم وزارة الصحة مشروعاً سينطلي ٦٥٪. – تقوم الجمعيات المعنية بتنظيم الأسرة بصورة فعالة في تحسين الصحة الإنجابية.	– إن زيجات عديدة تمت دون العشرين. – تعود أسباب عدم تردد النساء على الطبيب للمعاينة الصحية، غياب الثقافة الصحية، وعدم وجود خدمات صحية أو المعرفة بوجودها، وعدم توافرها في بعض المناطق وكلفتها العالية.	– وضع سياسة واضحة في مجال تخطيط الأسرة. – زيادة الحصول على الرعاية أثناء الحمل، وأثناء الولادة وما بعد الولادة لجميع النساء وزيادة نسبة تغطيتها. – نشر الوعي والتثقيف الصحي بين النساء. – إجراء أبحاث حول تنظيم الأسرة وتطوير البيانات والمؤشرات التي تتعلق بالوضع الصحي، والخدمات الصحية والسلوكيات الصحية. – تحضير وطبع المواد التعليمية المتعلقة بصحة المرأة. – إعلام النساء للاستفادة من الخدمات الصحية المؤثرة في القطاع الرسمي والخاص. – تدريب كادرات لتقديم خدمات صحية. – تخصيص مؤسسات ومراكز صحية نسائية تهتم بصحة المرأة في مختلف مراحل أعمارهن. – التوعية للكشف المبكر لجميع الأمراض وبخاصة ترقق العظم وسرطان الثدي والرحم. – التأكيد على مراقبة الفحوصات المخبرية المطلوبة تبعاً للأوضاع الزواجية والعمر.

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
- وقع لبنان على الاتفاقية الدولية لإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٩٦. - تأسست الهيئة اللبنانية لمناهضة العنف ضد المرأة ووضعت خط سلكي نفسي شكاوى للمعرضات للعنف واستمعت إلى ٢٠٠ حالة وقدمت استشارات قانونية وقضائية. - يقدم التجمع النسائي الديمقراطي استشارات لبعض النساء المعرضات للعنف. - أنشئت محكمة النساء العربيات لمناهضة العنف ضد النساء واتخذت مقرراتها عام ١٩٩٥. - يدأ تظهر في لبنان مأوى للنساء المعنفات في بعض الأديرة ومراكز لسفاح القربى، والأمهات العازبات من (٩ - ١٨سنة)، ومراكز للنساء من التابعات الأجنبية قانونياً يعملن كخدم في المنازل وبدأت مؤشرات الاهتمام برعاية النساء المومسات.	- وضع لبنان تحفظات خاصة بالمادة ١٦ للاتفاقية الدولية لإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة التي تعتبر المصدر القانوني لمشروع العنف الممارس على النساء في إطار علاقتهن الأسرية، ولم تجر أية تعديلات على القوانين التي لا تتطابق مع الاتفاقية. - تعاني الفتيات والنساء المعرضات للعنف من ثقافة ذكورية مسيطرة على المجتمع اللبناني وغياب الأجهزة الاجتماعية الكفية، والقوانين الكفيلة بتوفير الحماية الكافية وإيجاد الآليات الرادعة له. - إن أهم أسباب عدم البوح بالعنف لدى النساء هو الخوف من الفضيحة ورفض ذوي الأمن كثيراً لطلب الشكاوى والتهديدات والضغوطات التي تتعرض لها، وعدم توافر الأجهزة والوسائل المتخصصة للجوء إليها. - إن أهم مسببات لجوء المعنفين لتعاطيهم المخدرات في مرحلة الطفولة، ونظرتهم إلى المرأة بدونية واستعماله العنف كوسيلة لفرض احترامه على الآخرين وبخاصة النساء. - بقيت المرأة الخاضعة أو السلبية العنف محفزة للرجل على العنف لما تتصف به من اتكالية وعدم الثقة بالنفس، والخضوع وشعورها بالوحدة والاضطراب والتردد والخوف من الطلاق والوصاية والحضانة والمسؤولية.	- إنشاء مراكز تابعة للوزارات لإنشاء دار لحماية المرأة من العنف. - إعداد برامج إعلامية لمكافحة الأمية القانونية المتعلقة بالعنف وبخاصة للشباب والشابات. - إجراء دراسات لتحديد ظاهرة العنف الأسري والمتغيرات الدينية والثقافية. - إنشاء مراكز استشارات قانونية. - استحداث قوانين تحمي المرأة من العنف الأسري. - حملات توعية حول العنف الممارس على المرأة جسدياً ومعنوياً واقتصادياً وسياسياً وثقافياً واجتماعياً.

المرأة والنزاع المسلّح

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
- لا يزال لبنان يعاني من الاعتداءات الإسرائيلية على أراضيه، لذا تعمل الدولة والمقاومة وأفراد الشعب لدحر العدو الإسرائيلي بكافة الوسائل، إذاً فالمعاناة كبيرة والخسارة أكبر فالقصف لا يميز بين مراكز مدنية أو حزبية.	- يتم النزوح من الأراضي لعدم وجود ملاجئ وللنقص في الدعم والصمود، والخوف الدائم من الاعتداءات الإسرائيلية المتكررة.	- دعم المقاومة اللبنانية وتنظيم حملات وطنية وعالمية لتحسيس الرأي العام بمخاطر استمرار الاحتلال الإسرائيلي لجنوب لبنان والبقاع الغربي وإلزام إسرائيل بتطبيق القرار ٤٢٥. - تأمين الملاجئ والمستوصفات والمدارس وسائر مستلزمات الصمود. - وضع خطة تنمية للأراضي المحاذية للاحتلال ولا سيما المشاريع الزراعية. - تنظيم حملات توعية لرعاية المتضررات ورصد حاجات النساء اللواتي يعشن في ظل الاعتداءات المتكررة وتأمين الموارد لمساعدتهن.

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
– ازدياد نشاط المرأة في قطاع الخدمات والقطاع المصرفي. – تعتبر نسبة وجود المرأة في قوى العمل تساوي ٢٨٪. – يحق للمرأة في قطاع التعليم الرسمي أن تمارس دوراً: جزئياً لأسباب عائلية تتقاضى على أساسه نصف راتبها الشهري، لكنه يؤثر على منافعها الوظيفية وعلى الأقدمية. – يحق للمرأة المتزوجة في التعليم الرسمي والخاص الاستقالة من عملها والحصول على تعويضاتها بسبب الأوضاع العائلية التي حددها القانون رقم ٨٢/٢٢. – يوجد في لبنان ١٤٨ دار حضانة خاصة في المدن الكبرى، ٩٪ تابعة القطاع الحكومي، ٢٥٪ تابعة للجمعيات الأهلية، ٦٥,٥٪ منها يملكها أفراد. – تغطي وزارة الشؤون ٨٠٪ من مصروفات المنظمات غير الحكومية التي تقدم خدمات لرعاية الطفولة.	– إن بعض المؤسسات الخاصة لا تزال تمارس التمييز وتفضل توزيع الرجال في عدد من المواقع والمهن التي تراها مناسبة لهم أكثر من النساء في التوظيف. – ليس لدى الحكومة برامج تضمن إيجاد فرص عمل للنساء في الوظائف لعدة أسباب منها: ثقافية، التقسيم التقليدي للعمل والقيم الاجتماعية. – لا تزال بعض المهن يغلب أن تشغلها نساء بحكم العادة (الخياطة، التعليم، التمريض، السكرتارية، حاضنات أطفال، مكاتب، خادمات). – تختلف إجازة الأمومة بين قطاع وآخر. – إن تطبيق القانون للإجازات الممنوحة لا يزال يتعرض لخروقات تطال النساء وخاصة في الشركات والمؤسسات الصغيرة فضلاً عن غياب الرقابة من قبل الدولة. – لا توجد وسائل واضحة للتصدي للتمييز في الأجور في القطاع الخاص مما ينعكس على تطبيق المساواة في الأجور والترقي والتدريب.	– توحيد إجازة الأمومة في مختلف القطاعات وتعزيزها لمصلحة الأسرة. – تطبيق القوانين والأنظمة لتوفير الشروط الصحية وسلامة العمل. – تعديل قوانين حماية المرأة لعدم تشغيلها في بعض المهن، وترك الخيار لها. – إنشاء وتدعيم دور الحضانة في القطاع الرسمي والخاص. – إنشاء شبكات مساندة لتسهيل المداومة بين مسؤوليات العمل ومسؤوليات الأسرة للمرأة والرجل. – وضع برامج خاصة للتدريب المستمر لتأمين المرأة العائدة بعد انقطاع. – إلغاء التأثير السلبي للإجازات غير الممنوحة أو الانقطاع عن العمل من أجل حياة الأسرة.

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
	– لا يغطي قانون الضمان الاجتماعي بعض العاملين ومنهم النساء لأن هؤلاء لا تنطبق عليهم ديمومة العمل واستمراره. – لا تزال هناك أحكام قانونية تمنع رب العمل من استخدام النساء في عدد من المهن التي تعتبر خطرة مما يحد من مشاركة النساء ومن فرص العمل. – لا تزال غالبية النساء يعتبرن أنهن غير معنيات بالعمل النقابي، كما أن النقابات لا تشجع النساء للانضمام إليها. – لا يوجد في لبنان شبكة رسمية أو خاصة من مرافق للطفولة ويفتقر معظمها إلى الجهاز البشري والكفاءة والخبرة.	

المرأة والسياسة

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة المطلوبة
– ازداد عدد النساء اللواتي ترشحن لانتخابات السلطات المحلية فبلغ ٣٥٣ وفازت ١٣٩ بينهن امتلان رئيسات بلدية. – ارتفع عدد النقيبات في المهن الحرة من واحدة إلى ثلاثة، كما ارتفعت قليلاً نسبة النساء في مجلس النقابات. – ارتفع عدد النساء في السلك الخارجي إلى سفيرتين من أصل ٥٣، و١١٠ مستشارة من أصل ٢٦٠، و١٤ قنصلاً من أصل ٥٨.	– من أهم أسباب قصور النساء في المشاركة في الهيئات النقابية والأحزاب والمجالس الوطنية هو استبعاد النساء رغم ازدياد تعلم المرأة وازدياد خبراتها ومؤهلاتها. فالأحزاب تنشئ منظمات نسائية تابعة لها، مما أدى إلى استبعادهن عن العمل السياسي المباشر. – من أهم المعوقات لمشاركة المرأة في الانتخابات المجلس النيابي والمجالس المحلية وهي: قانون الانتخاب المبني على أساس الترشيح الفردي، إضافة إلى الطائفية، والبنى الذهنية التقليدية. – لا تزال النساء تتعرض للتهميش والاستبعاد في التعيين في الوظائف العامة والدوائر العليا. – بقي عدد النساء في التمثيل الدولي ضعيفاً حتى أن تمثيل لبنان في عضوية الأمم المتحدة يمثله رجل. – عدم وجود برامج ومشاريع لدعم مشاركة المرأة في السياسة تماشياً مع إعلان بيجين الذي يحدد النسبة ٣٠٪ لعام ٢٠٠٥.	– العمل على إلغاء الطائفية السياسية. – إلغاء التحفظات على الاتفاقية الدولية لإلغاء التمييز ضد المرأة التي أبرمها لبنان ١٩٩٦، والالتزام بتطبيق بنودها. – تكريس المرجعيات الدينية كمرجعيات ثقافية واجتماعية ولبس سياسية. – تعديل قانون الانتخاب على أن يشمل الكوتا أو (التمثيل النسبي) للنساء. – وضع خطة تشمل إجراءات مشاركة النساء في رسم السياسات وتمكينها من بناء قاعدة للنمو (في الإدارات العامة، والمجلس النيابي، والبلدية). – تعبئة الجهود لرفع المستوى السياسي للمرأة، وتقنيات القيادة وصنع القرار، والمخاطبة والتواصل عن طريق التدريب. – إقناع الرجل بتغيير اتجاهه السلبي حول تعدد الأدوار في الشأن العام وإقناع المرأة باقتحام جميع مجالات الحياة العامة بما فيه القرار السياسي والتأثير فيه على أعلى المستويات. – إعداد دليل برصد النساء المتعلمات ذا الكفاءة لضبط الضوء على اختيارهن في مواقع رئيسية في اتخاذ القرار.

المرأة والقانون

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
– تم الاعتراف بأهلية المرأة المتزوجة فيما يتعلق بعقود التأمين على الحياة عام ١٩٩٦. – ألزم لبنان عام ١٩٩٦، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتحفظ على المادة ٩ والمادة ٢٧و٢٩. – أقرّ قانون التعليم الإلزامي عام ١٩٩٧، الذي ينص على إلزامية التعليم المجانيين في المرحلة الابتدائية. – صدر قانون تعديل قانون المحضر المحل (قانون العقوبات ٥٦٢) ولكن يحتاج إلى تعديل أيضاً حتى يلغي التمييز نهائياً. – اقتراح قانون مدني للأحوال الشخصية.	– من أهم المعوقات لإلغاء التمييز ضد المرأة البنى الذهنية التقليدية، وتعدد قوانين الأحوال الشخصية، وعدم وجود قانون مدني. – رغم وجود العديد من القوانين التي ترتكز على المساواة بين الجنسين إلا أن تطبيق هذه القوانين لم يجر تنفيذها بشكل عملي، وبخاصة من قبل القطاع الخاص لما هناك من عدم مراقبة ومتابعة للتنفيذ. – لا تزال هناك أحكام وقوانين تميز بين الجنسين، منها: بعض مواد العقوبات وبعض قوانين العمل والضمان الاجتماعي وقانون الجنسية وقانون الأسرة.	– رفع التحفظات عن الاتفاقية الدولية لإلغاء أشكال التمييز ضد المرأة والتي أبرمها لبنان سنة ١٩٩٦، وتطبيق بنود المواد الأخرى. – دعم التفسيرات الدينية المستنيرة لحقوق المرأة وواجباتها. – إلغاء أو تعديل أو استحداث في القوانين التي لا تزال مجحفة بحق المرأة. – وضع برامج ومشاريع لتكوين مجموعات لرصد الانتهاكات ضد المرأة في مختلف المجالات. – محو الأمية القانونية عن طريق التزويد بالمعونة والتدريب. – إنشاء مراكز للاستشارات القانونية.

المرأة والإعلام

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة
– ازدادت نسبة خريجات الإعلام في الجامعات في لبنان عام ١٩٩٨، ٧٧,١٧٪ أي ما يعادل ٣,١٢ على أساس الجندر. – ازدادت نسبة العاملات في التلفزيونات المرخصة في لبنان ٢٥,٩٥٪ أي ٠,٣٥ على أساس الجندر. – ازدادت نسبة النساء العاملات في وكالات الصحف الأجنبية ٤٦,١٥٪ أي ٠,٥٩ على أساس الجندر. – ازدادت نسبة النساء العاملات في وكالات إعلامية عربية ولبنانية ٣٧,٣٨٪ أي ٠,٥٩ على أساس الجندر. – ازداد عدد النساء العاملات في الجرائد السياسية اليومية ٦٢,٦٨٪ إي ٠,٣٦ على أساس الجندر.	– رغم الكفاءات العلمية في الإعلام عند النساء، لا تزال المرأة في الإعلام مغيّبة عن موقع القرار والتخطيط الإعلامي وفي مجالاته المتعددة. – إن تدني وجود النساء في الجرائد اليومية السياسية يدل على التمييز في التوظيف. – إن الإعلان التجاري هو السيد على الشاشة وفي الصفحات ووراء المذياع، والمرأة فيه تكاد تتساوى مع السلعة التي يروج لها. – لم يكن الإعلام رفيقاً لنشاطات المنظمات غير الحكومية في رفع مستوى المرأة اللبنانية واستنهاضها لانشغاله بالكسب المادي التجاري، الخاضع للإثارة والتعامل والارتجال، واستقطاب جماهير التسلية والترفيه.	– تحييد سياسة إعلامية لدعم المرأة العاملة في مختلف الأصعدة المتصلة بالحقل الإعلامي إدارة وبرمجة وتعليم وتدريب ولا سيما في المستويات العليا لصنع القرار وفي مختلف الميادين. – تشجيع المرأة على القيام بإنتاج إعلامي مبتكر ومبدع. – استعمال وسائل الإعلام لنشر فكرة المساواة في الحقوق والواجبات بين المرأة والرجل وتوسيع دائرة المنفعة الموجهة للنساء في أدوارها الجديدة في مختلف المجالات وفي كل المناطق وعلى جميع المستويات. – تخصيص قنوات بث تلفزيونية لا تخضع للاعتبارات التجارية، تفعل مواد الوثيقة الدولية بعد بيجين واستراتيجية المرأة اللبنانية. – قانون إعلامي يفرض عقوبات على استغلال جسد المرأة وكرامتها. – دعم المنظمات غير الحكومية المعنية بقضايا المرأة بميزانيات تمكنها من إصدار دوريات وملاحق صحفية متخصصة في موضوع المرأة.

المرأة والبيئة

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة المطلوبة
– ارتفعت نسبة النساء في وزارة البيئة من ٣٣٪ إلى ٤١,٤٪ عام ١٩٩٨، و٠,٧٠ على أساس الجندر في الفئتين الأولى والثانية. – صدر عن مجلس الوزراء عام ١٩٩٥ مراسيم وقرارات تقضي بإقفال المكبات ثم مددتها سنة بعد سنة إلى ١٩٩٨. – تم إنشاء المكتب الوطني لنزع الألغام عام ١٩٩٧. – باشرت وزارة البيئة بالتعاون مع بعض المؤسسات الدولية لوضع نظام فعّال لإدارة المحميات في لبنان والحفاظ على التنوع البيئي. – وزعت الدولة ٨ ملايين شجرة على القطاع الأهلي لزرعها في المناطق، وكانت نسبة مشاركة النساء ٥٠٪. – تعاونت الدولة مع مؤسسة الخط الأخضر وجمعت ٧٧ طناً من النفايات الصلبة وشحنتها إلى أوروبا عام ١٩٩٦. – وافق مجلس الوزراء عام ١٩٩٧ على تكليف شركة سوكلين باعتماد الفرز الآلي للنفايات.	– لا يزال وجود المرأة في وزارة البيئة ضئيلاً وبخاصة في الفئات الثلاثة الأولى. – تواجه وزارة البيئة عوائق وصعوبات منذ تأسيسها، تعترض سير عملها، لعدم تحديد صلاحياتها ودورها وأساليب تعاونها مع الوزارات الأخرى. – إن تلوث الهواء في لبنان مصدره توليد الكهرباء والسيارات والآليات ووسائل النقل التي لا تزال تستعمل مادة البنزين الخالي من الرصاص. – إن مشكلة تلوث المياه مرتبطة بمعالجة مشكلة النفايات الصلبة والمياه المبتذلة وبتصنيف المناطق الصناعية وتنظيم البنية التحتية وتعميم النفل المشترك وزيادة المساحات الخضراء والترجية. – إن وجود الألغام أحد الأسباب التي جعلت ٧٥٪ من الأراضي الزراعية في المناطق الساخنة أراضي بور.	– وضع قانون وطني للبيئة. – توفير مياه الشرب الصالحة، والإقامة السدود والحد من التلوث. – إطلاق الحملات المستمرة في التوعية البيئية عن طريق المدارس والمخيمات الصيفية ودورات التأهيل والتدريب. – بناء القدرات البشرية، وخلق شبكة معلوماتيه فيما بين الجمعيات الأهلية. – إشراك المرأة في صنع القرار ونشر الوعي البيئي، لتحقيق مساهمة أكبر للنساء للحد من التدهور الحاصل على البيئة، وتفعيل دورها في الإدارة السليمة للبيئة وإدارة الموارد الطبيعية وترشيدها.

الإنجازات	المعوقات	الأهداف والسياسات الجديدة المطلوبة
- لم تتحقق أية إنجازات مهمة في قطاع الزراعة.	- لا تشارك المرأة في التخطيط في الهيئات ولا في اللجان ولا في السياسات الاقتصادية والزراعية. - لا تزال المرأة الريفية تعيش ظروفاً صعبة لأن عملها لا يدخل في احتساب قيمة العمل ولا قيمة المنتجة (على المستوى الأسري والمحلي والناتج القومي). - لا توجد برامج خاصة لتلبية النساء الريفيات ولا مخصصات في الموازنة العامة لبرامج تخدم المرأة الريفية. - لا توجد خدمات تنظيم الأسرة في المناطق الريفية - لا تستطيع المرأة الريفية تسويق منتجاتها. - لا يزال التفاوت ظاهراً بين المدن والريف في توزيع الخدمات الصحية والتأمين الصحي وشروط السكن وخدمات الماء والكهرباء. - هناك نقص في البرامج الإعلامية لتزويد النساء في الريف بالمعرفة. - لا تحصل المرأة في الريف على قروض وإعتمادات بسبب التمييز الواقع عليها، مع أن القروض مسموح بها للجميع. - المرأة في الريف مستثناة من أحكام قانون العمل	- تأمين الخدمات الأساسية (الماء والكهرباء) والشروط الصحية لتحسين أوضاع النساء في الريف. - تخصيص ميزانيات لبرامج المرأة الريفية. - وضع سياسة في مجال تنظيم الأسرة للمرأة في الريف، تأخذ بالاعتبار إدخال أنشطة أخرى ذات طابع غير زراعي فقط (كالصناعة والتجارة وتعليم التدريب)، لأن المجتمع الريفي لم يعد يحتكر العمل الزراعي فقط.

المرفق الثاني

السكان والخصوبة:

- يقدر حجم السكان ٤٠٠٠٠٠٠ أربعة ملايين نسمة.
- توزع السكان على أساس الفئات العمرية

سنوات فئة العمرية	الذكور	الإناث
١٠ – ١٤	٢٠٠	٢٠٢
١٥ – ١٩	٣٠٦	٣٠٦
٢٠ – ٢٤	٤٠١	٤٠٨
٢٥ – ٢٩	٤٠٦	٧٠٠
٣٠ – ٣٤	٥٠٥	٨٠٥
٣٥ – ٣٩	٥٠٨	١١٠٥
٤٠ – ٤٤	٦٠٩	١٦٠٨
٤٥ وما فوق	٢٢٠١	٩٦٠٠

- توزع السكان بحسب الجنس: ذكور ٤٥٠٥٪ إناث ٥٠٠٥٪
- توزع السكان حسب المناطق الحضرية والريفية:

بيروت وضواحيها	٢٧٠٥٪
جبل لبنان	٣٧٠٦٪
الشمال	٢٠٠١٪
الجنوب	١١٠٨٪
البقاعية	٦٠٩٪
البقاع	١٣٠٦٪

- معدل النمو السنوي ١،٣
- معدل الولادات ٣٧٣،٢٧٣
- معدل الولادات لكل ألف شخص ١٩

الوفيات:

- معدل الوفيات لكل مائة ألف شخص ٦
- معدل وفيات الأطفال حديثي الولادة ٢٠،٣
- معدل وفيات الأمهات بسبب الولادة (١٠٤ مائة ألف لكل ولادة)

الصحة الإنجابية:

- معدل الخصوبة لدى المرأة في ٢،٥
- توسط عدد الأولاد ٣،٤
- نسبة الرعاية للنساء أثناء فترة الحمل ٧٣،٢٪
- معدل انتشار فيروس نقص المناعة عند النساء ٢١،٣٪

التعليم:

- معدل الأمية ١٣،٦٪
- معدل الأمية للذكور ٩،٢٪
- معدل الأمية للنساء ١٧،٨٪
- نسب الانتساب الدراسي في لبنان حسب الفئات العمريه والجنس

العمر	ذكور	نساء
٦ – ٩	٨٣،٧	٨٣،٩
١٠ – ١٤	٩٢،٦	٩٣،٤
١٥ – ١٩	٥٩،٣	٦٥،٧
٢٠ – ٢٤	٢٤،٧	٢٤،٩
٢٥ – ٢٩	٦،٠	٤،٦

- نسب الأمية للذكور والإناث من الفئة العمرية (١٠ – ٢٤)

سنوات	ذكور	إناث
١٠ – ١٤	٢،٠	٢،٢
١٥ – ١٩	٣،٦	٣،٦

- دراسة عن الصف الخامس الابتدائي: مستوى التحصيل العلمي في المدارس في لبنان ٣٨،٦٪

الحد الأقصى ١٠٠ مع فارق ١٢ نقطة بين التعليم الرسمي و(٣٠،٤) والتعليم المجاني و(٣٣،٤) والتعليم الخاص (٤٢،٧).

المساواة بين المرأة والرجل في التعليم:

- معدل التسجيل في المدارس الابتدائية: ٣٦٥١٧٤ – ٤٨،٦٦٪
- معدل التسجيل في المدارس الثانوية: ٦٨٩٥٧ – ٥٤،٢٦١
- معدل التسجيل في الجامعات:

الجامعة اللبنانية: ٤٩٧٥٥ – ٥٤،٥٪

الجامعات الخاصة: ٣٨٢٠٢ – ٤٣،٤٨٪

- عدد السكان الذين يرتادون المدارس والجامعات

ذكور	إناث
٦٣٠٢٦٩	٦٠٦٢٥٩

النشاط الاقتصادي:

- معدل البطالة ١٠ – ١٢٪ من مجموع القوى العاملة
- النسب المئوية لإجمالي النساء العاملات: ٢٧،٩٪
- حجم القوى العاملة: ١،١ مليون شخص عام ١٩٩٦
- معدل النشاط الاقتصادي: ٣١،٦ من مجموع السكان عام ١٩٩٦

- معدل المشاركة في النشاط الاقتصادي على أساس الجنس

ذكور	إناث
٦٢،٧٪	١٥،٨٪

- نسبة العمالة دون المستوى الابتدائي: ١٢،٠٠٪
- نسبة العمالة في القطاع الزراعي: ٧،٧٪

الصناعي: ١٩٪

الخدمات: ٦٣،٣٪

البناء: ١٠٪

- ٨٦٪ دين داخلي يفوق ٩٠٪ من الناتج الداخلي

الاقتصاد

- المتوسط العام للدخل الشهري للأسرة: ٢٣٠٠ $
- الحد الأدنى الشهري: ٢٠٠ $
- المستفيدون من التأمين الاجتماعي:

الضمان الاجتماعي	٣٢،٢٪
تعاونية الموظفين	٣٨ ،٥٪
القطاع الأمني	١١،٣٪
شركات التأمين	٧،٠٠٪
المجموع	٥٥،٨٪

- إجمالي التغطية للمستفيدين من التأمين الاجتماعي بين ٤٩٪ - ٦٧،٩٪
- النسبة المئوية للأسر الذين يعيشون تحت خط الفقر ١٩،٤٪ و٢٣،٤٪ في حالة حرمان.

الإسكان:

- معدل الاكتظاظ المسكني نحو ١،٧٣ شخصاً في الغرفة الواحدة - ما يزيد عن الثلث تقريبا عن المعدل السائد في بلدان مماثلة.
- ٣٩٦ ألف مسكن تفتقد إلى مطبخ ومياه
- احتياجات لبنان من المساكن في أواخر القرن نحو ٤٠٠ الف مسكن لمعالجة الاكتظاظ المكاني القائم واستبدال الوحدات السكنية المرتجلة.
- متوسط عدد الأفراد في الغرفة الواحدة في مدينة بيروت عام ١٩٩٤ مقابل معدل وطني قدره ١،٧٣ شخص عام ١٩٧٠.
- نصيب الفرد في مساحة المسكن:

١٥٠ شخص في كلم٢ في جبل لبنان

١٤٠ شخص في كلم٢ في الجنوب

معدل الحياة للنساء ٧١،٧ سنة

البيئة:

- ٨٠٪ من المياه الجوفية ملوثة
- ٥٪ باقي من الغابات التي كانت تغطي الأراضي اللبنانية، بلغت نسبة سكان المدن ٨٥٪ من إجمالي السكان ١٩٩٥
- الإفراط في استخدام المواد الكيميائية في البقاع أدى إلى ارتفاع معدلات النترات في المياه الجوفية إلى ٤٣ملغ/ليتر علماً أن المستوى المسموح به من قبل الدول الأوروبية ٢٠ملغ / ليتر
- نسبة الوفيات نتيجة الإسهال (من المياه الملوثة) سنة ١٩٩٠ بلغت ٣٪
- ارتفعت معدلات تلوث الهواء من جراء ما تنفثه محطات التوليد الحرارية من سموم ومصانع سيارات.
- دراسة نسبة الرصاص في هواء شوارع بيروت تراوحت بين ٥،٥ و ٢٠ ميكروغرام من المتر المكعب الواحد، حيث أن المعدل المسموح به في الولايات المتحدة الأميركية لا يتجاوز ١،٥ ميكروغرام في المتر.

الجداول

جدول رقم ١ التوزع المئوي لفئات الدخل (١٩٥٩، ١٩٩٣، ١٩٩٤)

جدول رقم ٢ توزع الأسر والأفراد حسب فئات درجات إشباع الحاجات

جدول رقم ٣ توزع نساء العائلات حسب مقدار مساهمتهن في مصاريف الأسرة

جدول رقم ٤ الأسر المحرومة أو الفقيرة من إجمالي الأسر التي تعيلها نساء

جدول رقم ٥ علاقة دليل المؤشرات المتصلة بالدخل بجنس رب الأسرة.

جدول رقم ٦ نسبة النساء في التعليم الرسمي في مراحل التعليم العامة

جدول رقم ٧ نسبة الإناث في التعليم العام في المحافظات عام ١٩٩٥.

جدول رقم ٨ نسبة تسجيل الفتيات في التعليم الجامعي

جدول رقم ٩ نسبة النساء في التعليم المهني الرسمي

جدول رقم ١٠ نسبة النساء في التعليم المهني الخاص

جدول رقم ١١ تطور نسبة توزع النساء على اختصاصات الجامعة اللبنانية من ١٩٩٥ – ١٩٩٧

جدول رقم ١٢ نسبة المعلمات في التعليم الرسمي والمجاني والخاص

جدول رقم ١٣ نسبة العاملات في التعليم في الجامعة اللبنانية والجامعات الخاصة

جدول رقم ١٤ نسبة المشاركين في لجان المناهج

جدول رقم ١٥ تطور الأمية حسب فئات العمر

جدول رقم ١٦ معدل سن الزواج الأول للذكور والإناث في المحافظات.

جدول رقم ١٧ معدل المواليد الأحياء للزوجة حسب العمر كما هي في السنة السابقة للمسح

جدول رقم ١٨ نسبة الولادات الحية والخصوبة حسب المحافظات والوضع التعليمي للمرأة.

جدول رقم ١٩ نسبة النساء اللواتي لا يتابعن الحمل حسب المنطقة والأسباب.

جدول رقم ٢٠ نسبة النساء المؤمنات حسب العمر ونوع التأمين.

جدول رقم ٢١ عمل النساء في المهن

جدول رقم ٢٢ عمل النساء في وزارة الصحة

جدول رقم ٢٣ نسبة النساء في وزارة الصحة

جدول رقم ٢٤ القوى العاملة حسب ملكية القطاع ونسبة الإناث في القطاع الواحد العام ١٩٩٥

جدول رقم ٢٥ جدول بمتوسط أجر الأجراء حسب الجنس والمهنة الممارسة ١٩٩٧.

جدول رقم ٢٦ توزيع العاملين من الإناث ومن الجنسين في القطاع المصرفي والمالي حسب المهنة ١٩٩٧.

جدول رقم ٢٧ نسبة توزيع الإناث اللواتي يعملن حسب المهنة في مختلف الأعمال عام ١٩٩٩.

جدول رقم ٢٨ توزيع العاملين من الإناث ومن الجنسين في قطاع الشؤون العقارية والخدمات للمؤسسات حسب المهنة في ١٩٩٧.

جدول رقم ٢٩ نسبة النساء اللواتي يعملن حسب المهنة في مختلف الأعمار في ١٩٩٧.

جدول رقم ٣٠ نسبة النساء في وزارة العمل.

جدول رقم ٣١ الخدمات الاجتماعية للمرأة والأسرة .

جدول رقم ٣٢ نسبة المرشحات والفائزات والخاسرات في انتخابات السلطات المحلية.

جدول رقم ٣٣ توزع النساء في المهن.

جدول رقم ٣٤ نسبة النساء في وزارة التربية الوطنية والشباب والرياضة من عام ١٩٩٦ – ١٩٩٨.

جدول رقم ٣٥ نسبة النساء في المركز التربوي للبحوث والإنماء.

جدول رقم ٣٦ نسبة النساء في القطاع الاجتماعي.

جدول رقم ٣٧ نسبة النساء الموظفات في القطاع الرسمي.

جدول رقم ٣٨ نسبة خريجات الإعلام في الجامعات في لبنان.

جدول رقم ٣٩ تطور نسبة توزع النساء على اختصاصات الجامعة اللبنانية في الإعلام والتوثيق.

جدول رقم ٤٠ نسبة العاملين والعاملات في كافة وسائل الإعلام.

جدول رقم ٤١ نسبة الإناث في الجرائد السياسية واليومية.

جدول رقم ٤٢ نسبة العاملات في وكالات الدعاية والأعلام.

جدول رقم ٤٣ الجمعيات البيئية التي ترأسها نساء.

جدول رقم ٤٤ توزيع الوظائف على الموظفين في وزارة البيئة للأعوام ٩٥ – ٩٨.

جدول رقم ٤٥ توزيع الإناث ومجموع العاملين في مجال الزراعة حسب المهنة ١٩٩٧.

جدول رقم ٤٦ نسبة النساء الحوامل اللواتي حصلن على رعاية صحية.

المصادر والمراجع

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ملامح التنمية البشرية المستدامة في لبنان ١٩٩٧.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقارير التنمية البشرية ٩٨،٩٧،٩٦،٩٥.
- جامعة الدول العربية / وزارة الصحة العامة، المسح اللبناني لصحة الأم والطفل، بيروت ١٩٩٦.
- وزارة الشؤون الاجتماعية/ الجمهورية اللبنانية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، خارطة الأحوال المعيشية في لبنان.
- المؤسسة العامة للاستخدام بالتعاون مع مكتب العمل الدولي، دراسة سوق العمل.
- اللجنة الوطنية لمتابعة شؤون المرأة، أرقام ومعاني

القسم الأول ١٩٩٦

القسم الثاني ١٩٩٧

- المركز اللبناني للدراسات، الانتخابات النيابية وأزمة الديمقراطية في لبنان، بيروت ١٩٩٨.
- دار النهار، انتخابات ٩٦ في فصولها، بيروت ١٩٩٦.
- المعهد العربي للدراسات النسائية، دراسة النساء والعمل، بيروت ١٩٩٨.
- الجمهورية اللبنانية / المركز التربوي للبحوث والإنماء، إحصاءات ١٩٩٨.
- إدارة الإحصاء المركزي، دراسة إحصائية ـ الأوضاع المعيشية للأسر عام ١٩٩٧.
- وزارة الشؤون الاجتماعية / صندوق الأمم المتحدة للسكان، مسح المعطيات السكانية للسكان والمساكن، ١٩٩٦.
- جمعية تنظيم الأسرة/ – محمد قاعور، المواقف والمعرفة واستخدام منع الحمل– دراسة في ضاحية بيروت الجنوبية.
- المركز اللبناني للدراسات/ د.مارغريت حلو، المرأة والانتخابات المحلية، تحت الطبع ـ بيروت ١٩٩٩.
- التجمع النسائي الديمقراطي / د.أسعد الاتاث ود. قبانجي، دراسة ميدانية وتحليلية – المرأة العاملة في لبنان.
- الأسكوا / أنطوان حداد، الفقر في لبنان، ١٩٩٦.

الفهرس

الموضوع	الصفحات
تمهيد	٥
الجزء الأول: لمحة عامة عن النهوض بالمرأة بعد بيجين	٧
١ – مقدمة	٩
٢ – الاستراتيجية الوطنية اللبنانية	١٠
٣ – الاتجاهات الحكومية للنهوض بالمرأة	١٢
٤ – الاتجاهات غير الحكومية للنهوض بالمرأة	١٣
الجزء الثاني: التدابير المالية والمؤسساتية	١٥
١ – مقدمة	١٦
٢ – التدابير المالية والمؤسساتيه الجديدة على الصعيد الوطني وعلى صعيد المنظمات غير الحكومية	١٧
٣ – المنظمات غير الحكومية	٢٣
الجزء الثالث: التقدم المحرز في تنفيذ مجالات الاهتمامات الحاسمة التي حدد منهاج عمل بيجين – الإنجازات ـ المعوقات ـ السياسات والمبادرات الجديدة المطلوبة.	٣٤
أولاً: المرأة والفقر	٣٦
ثانياً: المرأة في التربية والتعليم	٤٢
ثالثاً: المرأة والصحة	٥٣
رابعاً: العنف ضد المرأة	٦٣
خامساً: المرأة والنزاعات المسلحة	٦٩
سادساً: المرأة والاقتصاد	٧٢

سابعاً: المرأة في موقع السلطة واتخاذ القرار ٨٤
ثامناً: الوعي والالتزام بحقوق المرأة ٩٥
تاسعاً: المرأة والإعلام ٩٩
عاشراً: المرأة والبيئة ١٠٧
الحادي عشر: المرأة والريف ١١٣
الجزء الرابع: رؤوية المساواة بين المرأة والرجل في الألف عام المقبلة ١١٨
المرفق الأول: ١٢٢
المرفق الثاني: ١٣٥
الجداول ١٤٠
المصادر والمراجع ١٤٢
الفهرس ١٤٣